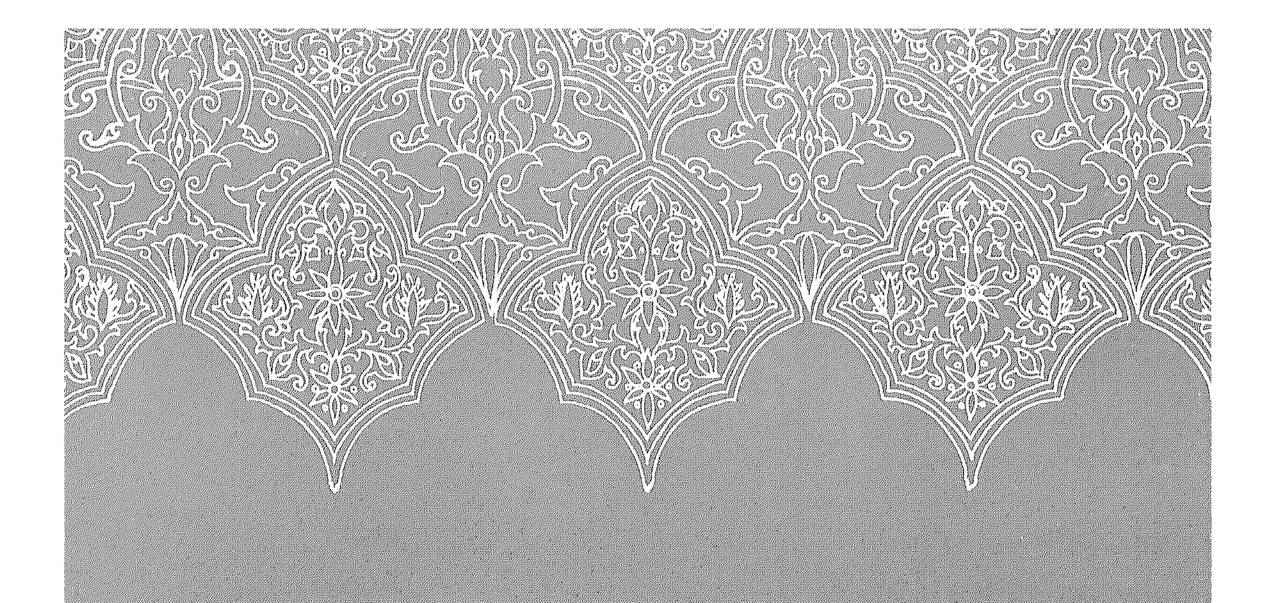


في السلوك الإسلامي القويم

رسالتان لشيخ الإسلام الشوكاني «الابن»

القاضي أحمد بن محمد الشوكاني

المتوفى سنة ١٢٨١هـ - ١٨٦٤م

تحقيق ودراسة

الدكتور حسين بن عبد الله العمري



دار الفكر
دمشق - سورية



Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

في السلوك الإسلامي القويم

رسالتان لشيخ الإسلام الشوكاني «الابن»

القاضي أحمد بن محمد الشوكاني

المتوفى سنة ١٢٨١ هـ - ١٨٦٤ م

تحقيق ودراسة

الدكتور حسين بن عبد الله العمري

﴿ وإنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيم ﴾ [القلم / ٤]

«المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» [حديث شريف]

يَهُونُ عَلَيْنَا أن تُصَابَ جُسومُنا
وتَسْلَمَ أعْرَاضٌ لَنَــا وعُقُــولُ

(المتنبي)

دار الفكر

دمشق - سورية



الكتاب ٧٣٤
الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ = ١٩٨٦ م

سورية - **دمشق** - شارع سعد الله الجابري - ص.ب (٩٦٢) - س.ت ٢٧٥٤
هـاتف ٢١١٠٤١ ، ٢١١١٦٦ - برقيـاً : فكر - تلكس Tx FKR 411745 Sy

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

السلوك والأخلاق الإسلامية :

● يشكل (السلوك) الذي هو في العربية - أيضاً - (الْخُلق) جوهر الإسلام « فالدين المعاملة » ، وقد جاء رد النبي الكريم لمن سأله « أي المسلمين أفضل ؟ قال : من سلم المسلمون من لسانه ويده » كما ورد في « الصحيحين »[1] ، بل لقد ربط ﷺ بين بعثته و (الأخلاق) حين قال : « وما بعثت إلا لأتمم مكارم الأخلاق » ، وخاطبه الربّ جلّ وعلا بقوله : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾[2] هذا وغيره كثير وكثير جداً من المعلوم المؤكد عند مختلف أجيال الأمة العربية والإسلامية منذ البعثة النبوية وحتى يوم الناس . غير أن ما تعرضت له الأمة عبر تاريخها من هزات واضطرابات وتأثيرات أجنبية متعددة الأشكال والألوان ، كانت ولا زالت تستهدف بالدرجة الأولى تهديم أو تشويه المثل والقيم الأخلاقية التي فيها تكمن قوة المجتمع العربي الإسلامي ، والترابط والتماسك بين أبنائه ، كما سنّ لهم الشارع الأعظم ، وكان هو نفسه ﷺ مثالاً ونموذجاً عالياً لكل المُثل العربية والإنسانية الراقية - قبل الإسلام - والتي بعث « ليتممها » وكان

(١) انظر مختلف روايات الحديث (ص : ١٩ فيما يأتي) .
(٢) القلم : ٤

لأصحابه من المؤمنين الأول « أسوة حسنة » كما هو كذلك وسيبقى لكل مسلم في كل زمان ومكان ، ولعله لحكمة ما أو لأمر سابق في علم الله سبحانه متعلق بطبيعة المجتمعات وقربها أو بعدها عن الجادة ذكر الرسول الكريم : « خير الناس قرني »[(١)] أي جيله ﷺ ، ونبّه وحذّر أن الأمة لن تضل أبداً ما تمسكت بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ فهل فعلت ؟!

● عندما كان المسلمون الأوائل متمسكين بكل ذلك تمّ لهم فتح الشرق والغرب وحققوا من التقدم الحضاري والعلمي ما هو معروف ، وما كان قاعدة الغرب للانطلاق في عصر النهضة في الوقت الذي تقهقر فيه العرب والمسلمون ، وتساقطت دويلاتهم في الأندلس في يد الإسبان ، وبات ذلك الفردوس المفقود شاهداً على الانحلال والخروج عن جادة الصواب شأنه شأن سقوط بغداد في يد التتار عام ٦٥٦ هـ / ١٢٥٨ م وما تلا ذلك من أحداث وصراع ودمار حتى جاء الاستعمار الأوربي في العصر الحديث ليجد الشرق الغني بخيراته فقيراً من عوامل التماسك والصمود الذي قوامه المثل والأخلاق ، فخيم الظلم بدل العدل ، والتناحر والتقاتل والبغضاء بدل التعاون والتوحد والمحبة ، وأطبق الجهل بعد أن كان طلب العلم واجباً على كل مسلم ومسلمة « ولو في الصين » .

ووجد عالم مصلح في عصرنا الحديث كالإمام الأستاذ الشيخ محمد عبده (ت ١٣٢٣ هـ / ١٩٠٥ م) « بأن الإسلام انتقل إلى أوربة وبقي في الشرق المسلمون ! » كما نقل عنه تعبيراً عن السلوك والأخلاقيات السائدة في الغرب ، والتي دعا إليها الإسلام وأهلها أبناؤه .



---

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ٧/ ٤ ـ ٦ ؛ ٢٠٦/١١ ـ ٢٠٨ ؛ صحيح مسلم : ١٦٣/٢ (فضائل الصحابة) .

● إننا ونحن نتحدث عن المفاهيم والقيم العربية الإسلامية ، وما أصاب الأمة من جراء إهمالها أو عدم التمسك والعمل بها ، لا نغفل ذلك الدور الذي قام به العلماء والمصلحون عبر تاريخ الأمة ، بل ولا حتى دور بعض الوعّاظ الذين ارتفع صوتهم كلما خفت صوت العلماء ورجال المعرفة ، لا نغفل ذلك الدور العظيم لأنه كان هادياً ومناراً في ظلمات حالكة لم يكن يسمع فيها إلاّ أقوى الأصوات التي أربكها الظلام فلم تعد تستبين طريق الرشاد من الغيّ !

وفي بعض العصور الماضية ربما كان الوعظ هو الوسيلة الوحيدة لذوي النوايا الطيبة المخلصة ، رغم انقلابه في بعض الأحيان إلى سلاح في يد الجهلاء والعامة ضد العلماء وذوي الرأي ، الذين كانوا يجتهدون في تطبيق أصول الإسلام ومفاهيمه وأخلاقه السمحة السامية في مجتمعات مزقها التعصب والتمذهب والخلاف ، وذلك ما حدث لعلماء كبار ومصلحين عظام أمثال الحسن الجلال (ت ١٠٨٤ هـ / ١٦٧٣ م) ، والمقبلي (ت ١١٠٨ هـ / ١٧٢٨ م) ، وابن الأمير (ت ١١٨٢ هـ / ١٧٦٨ م) ، وشيخ الإسلام الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ / ١٨٣٤ م) في اليمن ، ومثلهم كثيرون في الأمصار والأقطار العربية والإسلامية الأخرى .

وإذ دخل الوطن العربي والعالم الإسلامي بنهاية القرن الماضي ومطلع هذا القرن مرحلة جديدة ظهر خلالها وبعدها حتى اليوم مفكرون ومصلحون محدثون تناولوا قضايا مجتمعاتهم وإصلاحها بلغة وأساليب جديدة وربما متعددة ، إلاّ أنهم يتفقون في أن الجوهر يكمن في المسألة الأخلاقية التي وضع قواعدها الذي لا ينطق عن الهوى ، والتزم بها السلف الصالح من الأمة ومن سار على دربهم خلقاً وورعاً وديناً ، وكان في طليعتهم العلماء ممن كان لهم الفضل في المحافظة والنقل والشرح للسنة النبوية الشريفة ، بل والوقوف في وجه كل مخالف أو متعصب جاهل وما كان أكثرهم !

وما زالت مؤلفاتهم ورسائلهم مصدر علم وهداية وإرشاد ومنبعاً ثَراً للباحثين والمصلحين في كل الأوقات مهما تغيرت الأساليب والظروف . فالقيم والمثل العليا كالنواميس لاتتبدل . وصحيح بأن ليس كل تراثنا يملك نفس الأصالة ، والجدارة التي حازها مااستحق البقاء منه وعاد بعضه إلى الحياة منشوراً محققاً يستفيد منه العلماء وطلاب المعرفة في مختلف شعبها ، ومن ذلك الكثير من الأمهات والموسوعات الفقهية والتاريخية والأدبية واللغوية والفلسفية والعلمية ، وغيرها ، وما زال الكثير خبيء المكتبات الغربية والشرقية ينتظر التحقيق والخروج إلى النور لتنهل منه الأجيال رابطةً الماضي العظيم بالمستقبل المأمول المشرق مستفيدة من كل نافع ، ﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ﴾[1] .



القديم الجديد :

ومن بين ذلك القديم الذي مازال جديداً كتب ومصنفات ورسائل تعالج مواضيع وقضايا جوهرية كانت وستبقى شاغل بال العلماء والمصلحين ؛ فكتابات من أشرنا إليهم من مجتهدي علماء اليمن (على سبيل المثال) حول التمذهب والتعصب ونبذ التقليد والدعوة إلى الاجتهاد فيما ينفع الناس ، هي من المواضيع الكثيرة التي لازالت تعالج نفس القضايا التي ربما لبست ثوب العصر من مسميات جديدة ، كالتحزب أو التطرف أو ماشاكل ذلك من الصراعات أو الولاءات التي ليست من الإسلام أو أخلاقياته في شيء . نذكر هذا لنقدم بين يدي القارئ العربي المسلم اليوم رسالتين من ذلك القديم الجديد كتبتا قبل أكثر من قرن ونصف القرن ، تعالجان جوانب من سلوك المسلم كما ينبغي أن يكون عليه .

---

(١) الرعد : ١٧

المؤلف العلامة أحمد بن محمد الشوكاني
(١٢٢٩ ـ ١٢٨١ هـ / ١٨١٤ ـ ١٨٦٤ م)

● أما مؤلف الرسالتين فهو العلامة ، القاضي ، الفقيه ، الأديب أحمد بن شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني ، ولد بصنعاء عام ١٢٢٩ هـ / ١٨١٤ م وتلقى عن أبيه العلم ، ولازم الحضور في مجالس قراءته كما قرأ وأخذ العلم على كبار مشائخ العلماء في عصره ، وأكثر من الاشتغال بمؤلفات والده ـ التي وصلنا عدد منها بخطه أو مراجعاً منه ـ وبلغ من العلم رتبة جعلت المؤرخين يذهبون إلى أنه لم يكن في اليمن بعد والده أعلم منه ، ولقب بشيخ الإسلام كأبيه .

وحين توفي الإمام الشوكاني (الأب) شغر منصب القضاء فوسد إلى العلامة يحيي عم شيخ الإسلام أحمد ، واستمر فيه حتى وفاته عام ١٢٦٧ هـ / ١٨٥٠ م فخلفه عليه أحمد بن أخيه ، أهله لذلك تفننه في الفقه والعلم ، فنهض بالمنصب كما نهض به أبوه من قبله ، وكان كوالده لا يخشى في الحق لَوماً للائم .

وفي عهده في القضاء دخلت اليمن في فترة عصيبة من الفوضى واختلال الأمن والنظام والاضطرابات ، وتعاقب على اليمن في أيامه عدد من الأئمة[1] فلم يكن لاستقامته وجرأته في الحق ، بمنجى من أن يمسه شيء من أذى الفوضى والاضطراب ، فسجن غير مرة ، فلم ينل ذلك من عزماته وجرأته ، وراح ينفذ أحكام الشريعة بدون أوامر الأئمة .

وفي آخر أمره آثر الاستقرار في منتزه الروضة « حاكما منفذاً لأحكام الشريعة بدون أمر من الإمام المتوكل محسن بن أحمد [١٢٧١ ـ ١٤٩٥ هـ / ١٨٥٥ ـ ١٨٧٨ م] ، بل لقد دخل قبل وفاته بثلاثة أيام إلى صنعاء في عاشر جمادى

---

(١) راجع كتابنا : فترة الفوضى وعودة الأتراك إلى صنعاء ، دمشق/ دار الفكر ١٩٨٦

الآخرة سنة ١٤٨١ هـ وأمر حكام الشريعة بتوقيف فصل الخصومات ، ثم رجع إلى الروضة وقد اشتد به الألم فلبث بها إلى يوم الأحد ثالث عشر الشهر وانتقل إلى رحمة الله » ودفن بجوار قبر أخيه في مقبرة حمزة في الروضة[١] .

☆ ☆ ☆

الرسالتان : كشف الريبة والمرهم الشافي

ذكر المؤرخ زبارة في ترجمته للعلامة الشوكاني أنه ألّف (مؤلفات مفيدة منها كشف الريبة في الزجر عن الغيبة والسموط الذهبية)[٢] ، وعندما قام الأستاذ الباحث عبد الله الحبشي بوضع كتابه الكبير والمفيد عن (مصادر الفكر العربي الإسلامي في اليمن)[٣] والذي بذل فيه غاية الجهد مشيراً إلى أماكن وجود المخطوطات في المكتبات العربية والأجنبية ، لم يجد ما يسعفه عن مكان رسائل الشوكاني (الابن) فاكتفى بالإحالة إلى المصدر (زبارة) كما هي عادته في مثل هذه الحالة[٤] ؛ إلاّ أنه أفادني ـ دون أن يعلم ـ بمكان هاتين الرسالتين ، وذلك عندما دلني مشكوراً إلى مكان نسخة أخرى من (ديوان الشوكاني) بعد صدور طبعته الأولى عام ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م ، وهي نسخة مكتبة الأمبروزيانا بمدينة نابولي في إيطاليا . وقد تضاعفت سعادتي حين وصلتني مصورة تلك النسخة وضمت في ثناياها الرسالتين اللتين كنت أبحث عنهما مع فارق بسيط في عنوان الثانية فلم تكن (السموط الذهبية) بل (المرهم الشافي للداء الخافي) .

---

(١) زبارة : نيل الوطر ٢٢٢/١ ؛ ديوان الشوكاني والحياة الفكرية والسياسية في عصره للمحقق (المقدمة) ، دمشق/ دار الفكر (ط٢) ١٩٨٦ م ؛ صفحات مجهولة من تاريخ اليمن ، تحقيق القاضي حسين السياغي : ١٠٢ ـ ١٠٣ ، وراجع مئة عام من تاريخ اليمن للمحقق : ٢٥٥ و ٣١٧

(٢) زبارة : نيل الوطر : ٢١٥/١

(٣) صدر عن مركز الدراسات اليمنية ـ صنعاء (دون تاريخ) .

(٤) راجع مصادر الفكر : ٣٠٤

ولا أدري إذا كانت السموط رسالة ثالثة لم نعثر عليها بعد أم هو وهم من المؤرخ زبارة ، فهناك نفس العنوان لمؤلفين آخرين منهم كتاب في تاريخ الفترة لتلميذ العلامة الشوكاني السيد العالم عبد الكريم بن عبد الله أبو طالب (ت ١٣٠٩ هـ / ١٨٩١ م) الذي ضمه أيضاً نفس مجموع الديوان والرسالتين !

وهكذا أفادتنا نسخة الامبروزيانا في إعادة مراجعة الطبعة الأولى من الديوان بالمعارضة عليها لإصدار طبعة جديدة[١] منقحة وسليمة ، وتحقيق هاتين الرسالتين المفيدتين اللتين عالج فيهما شيخ الإسلام الشوكاني (الابن) موضوعاً قلنا أنه من القديم الجديد ، فهو متعلق بخلق المسلم وسلوكه ، وما أحوجنا اليوم إلى مثل هذا الزاد وإلى التمسك به .

لقد كان اعتمادي إذن على نسخة وحيدة في إخراج الرسالتين ، هي نسخة الامبروزيانا ، وهي في الواقع نسخة خزائنية أقرب إلى النفاسة كتبت بخط نسخي جميل ، ولم يذكر الناسخ اسمه ولا تاريخ نسخه ، واكتفى بتاريخ فراغ المؤلف وذلك في سابع ذي القعدة عام ١٢٥٢ هـ / ١٨١٨ م كما في نهاية الثانية ومطلع سنة ١٢٥٥ هـ / ١٨٢٠ م للرسالة الأولى ، وهناك إشارات تدل على أنها نُسخت في ذلك التاريخ وبإشراف المؤلف (وبعنايته) ، ولقد بذلتُ الجهد في ضبط النص وتخريج الأحاديث والتعليق أو الشرح لما وجدته ضرورياً أو مفيداً ، ولم أطمئن كثيراً في التصحيح الأخير لتجارب الطبع إلا بعد أن عرضتها على فضيلة الأخ العلامة القاضي محمد بن أحمد الجرافي وكيل وزارة العدل الذي تكرم بقراءة النص محققاً ووافاني بتصويبات وتطبيعات من ثاقب نظره وغزارة علمه كما

---

(١) صدرت الطبعة الثانية من (ديوان الشوكاني ـ أسلاك الجوهر ـ والحياة الفكرية والسياسية في عصره) للمحقق في مطلع هذا الشهر الذي يصدر فيه هذا الكتاب (١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م) عن دار الفكر .

عوّدنا دائماً فله الشكر العميق ، ولا بد هنا من التنويه والشكر للأخ الأستاذ محمد عدنان سالم صاحب دار الفكر الذي لـه فضل كبير ليس في طبع ونشر هـذا العمل بل أيضاً في جهده وسعة فهمه وعلمه وتقديم الكثير من المصادر والمراجعة والتصحيح عند الطبع فله ولدار الفكر الشكر .

وإذ أقدم للقارئ العربي المسلم هـذا الجهد المتواضع أداءً لبعض الواجب آمل أن يُنتفع به ، داعياً العلي القدير العون والتوفيق وحسن السداد .

صنعاء في : ٢٢ صفر ١٤٠٧ هـ
٢٥ أكتوبر ١٩٨٦ م

الدكتور حسين بن عبد الله العَمْري

الرسالة الأولى

كشف الريبة عن الغيبة

لجامعها

أحمد بن محمد الشوكاني

« غفر الله لهما »



بسم الله الرحمن الرحيم

إياك نعبدُ وإيـاك نستعين ، وصلِّ وسَلِّمْ على رسولـك الأمين ، وآلـه وصحبـه الأكرمين ، وبعـد فـإني فكرتُ في عظم ذنبِ الغيبـة وحقـارة فعلها ، وتساهلِ جُلِّ الناس بها ، حتى صارت مألوفة غير منكورة ، كأنها لم تكن أمَّ كلِّ محظـور ، تـدار كـؤوسهـا في المجـامـع ، ويصغي إلى لحنِ شيطانها جميعُ المجامع ، ومـا علم مرتكبهـا بوقوعـه فيما هو أشـد من الزِّنى ، وأعظمُ جُرماً من الرِّبا ، وهو في ظنه ممن عصمـه الله من البطـالـة ، لعـدم تلبسـه بزي أهل الرذالـة ، وهو لو تحقق قـد سـاواهم وزاد ، لكـونـه ذنبـاً تَعلقُه بالعباد . فرأيت أن أذكر هنا بعض ما أتى في ذلك ، فعسى أن نفسي الأمارةَ تكف عن بعض تلك المهالك ، شعر :

لِنَفْسِي أَبْكِي لَسْتُ أَبْكِي لِغَيْرِهَـا ... لِنَفْسِي فَفِي نَفْسِي عَنِ النَّاسِ شَاغِلُ[1]

والله حسبي ونعم الوكيل .

---

(١) لعل البيت للمصنف

[تحريم الغيبة]

● **اعلم أن الغيبة محرمة بالكتاب والسنة والإجماع** ، وحقيقتها هو ما سيأتي من قوله ﷺ : « ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ وإِنْ كَانَ فِيهِ »[١] .

[في القرآن الكريم]

● **أما الكتاب** فقوله تعالى : ﴿ وَلاَ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضَاً أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتَاً فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾[٢] ففي هذه الآية من الزجر والتمثيل والتهويل ما يقشعر له الجلد : وقوله تعالى : ﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ﴾[٣] ، قال الزمخشري[٤] : « الهمز : الكسر . واللمز : الطعن . يقال : لمزه وهمزه (إذا) طعنه ، والمراد الكسر من أعراض الناس والغضّ (منهم) واغتيابهم والطعن فيهم »[٥] . انتهى .

[أخرج] ابن جرير عن ابن عباس في تفسير الآية قال : ﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ ﴾ . قال الطعان ، لمزة قال مغتاب[٦] . وقوله تعالى : ﴿ وَلاَ

---

(١) سيأتي تخريجه قريباً

(٢) الحجرات :١٢

(٣) الهمزة : ١

(٤) محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري ، جار الله ، أبو القاسم ، من أئمة العلم في التفسير واللغة والأدب ، اشتهر له : الكشاف في التفسير ، توفي في بلدة الجرجانية في خوارزم سنة ٤٦٧ هـ .

(٥) الكشاف : ٢٨٣/٤ ، و (إذا) ليست فيه وإن كان المعنى بها صحيحاً ، و (منهم) في الأصل « منها » .

(٦) تفسير الطبري : ١٨٩/٣٠ ، بلفظ : ﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ﴾ ، قال : ويل لكل طعّان مغتاب

تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾[1] قال الزمخشري : اللمز : الطعن والضرب باللسان . والمعنى وخصوا أيها المؤمنون أنفسكم بالانتهاء عن غيها والطعن فيها . قال : قيل (ومعناه) : ﴿ وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً ﴾ لأن المؤمنين كنفس واحدة[2] . انتهى

وأخرج عبد بن حميد والبخاري في (الأدب) ، وابن أبي الدنيا وابن جرير ، وابن المنذر والحاكم وصححه ، والبيهقي في الشُّعَب عن ابن عباس في تفسير الآية قال : « لا يطعن بعضكم على بعض »[3] .

وقوله : ﴿ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ منّاعٍ للخير ﴾[4] . قال الزمخشري : « هماز عَيّاب طعّان ، وعن الحسن : يلوي شِدْقيه في أقفية الناس »[5] . انتهى .

وهذه الآية وإن لم تخرج مخرج النّهي لكنها في معرض الذم . فالأحاديث فيها كثيرة جداً ، وسأذكر ههنا ما وقعت عليه وهي ستة **وخمسون حديثاً .**

---

(١) الحجرات : ١١

(٢) الكشاف : ٥٦٦/٣ ، ولفظته (ومعناه) في الأصل : ومعنى .

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد رقم (٣٣٠) باب العيّاب ، وابن جرير الطبري في التفسير : ٨٣/٢٦ ؛ والحاكم في المستدرك : ٤٦٣/٢ كتاب التفسير ، وصحح إسناده ، ووافقه الذهبي ، وذكره السيوطي في الدر المنثور : ٩٠/٦ ، ونسبه إلى عبد بن حميد ، والبخاري في الأدب ، وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة ، وابن جرير وابن المنذر والحاكم والبيهقي في الشعب عن ابن عباس

(٤) ن : ١١

(٥) الكشاف : ١٤٢/٤

[ستة وخمسون حديثاً في تحريم الغيبة]

الحديث الأول : عن أبي بَكرة في ذكر خطبة حجة الوداع يوم النحر ومنها قوله ﷺ :

« إنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَومِكُمْ هذا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هذا » .

رواه أحمد والبخاري[1] .

الحديث الثاني : عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

« أَتَدْرُونَ مَا الغِيبَةُ ؟ قَالُوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ ، قِيلَ : أَرَأَيتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ فَقَالَ : إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَد اغْتَبْتَهُ وإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ » . رواه البخاري[2] .

---

(١) البخاري : ٥٧٣/٣ ، في الحج ، باب الخطبة أيام منى ، وفي الأضاحي : ٧/١٠ ، باب من قال : الأضحى يوم النحر ، وفي الفتن : ٢٦/١٣ ، باب : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » ؛ وفي العلم : ١٥٧/١ ، باب : « ربّ مبلغ أوعى من سامع » ، وأخرجه مسلم رقم ١٦٧٩ في القسامة ، باب تحريم الدماء ، وأبو داود رقم ١٩٤٧ في الحج ، باب الأشهر الحرم ؛ والترمذي رقم ٣٠٨٧ في تفسير سورة التوبة ، في الفتن باب تحريم الدماء رقم ٢٦١٠ ؛ وأحمد في المسند من حديث أبي بَكرة : ٣٧/٥ ؛ وابن ماجه رقم : ٣٠٧٤ في المناسك ، باب حجة رسول الله ﷺ ، بطوله .

(٢) رواه أبو داود رقم : ٤٨٧٤ في الأدب ، باب في الغيبة ، والترمذي رقم : ١٩٣٤ في البر والصلة ، باب ما جاء في الغيبة ، وقال : هذا حديث صحيح ، وروى مسلم نحوه رقم : ٢٥٨٩ في البر والصلة ، باب تحريم الغيبة ؛ وأحمد في المسند ٢٣٠/٢ بلفظ : « بما ليس فيه » . ولم نجده في البخاري كما ذكر المصنف .

الحديث الثالث : عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« إِيَّاكُمْ والظَّنَّ فإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلاَ تَجَسَّسُوا وَلاَ تَحسَّسُوا وَلاَ تَنَافَسُوا وَلاَ تَحَاسَدُوا وَلاَ تَبَاغَضُوا وَلاَ تَدَابَرُوا ، الْمُسلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ وَلاَ يَحْقِرُهُ . التَّقْوَى هَهُنَا ، التَّقْوَى هَهُنَا ، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ، بِحَسْبِ امرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ . كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلى الْمُسْلِمِ حَرامٌ : دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمالُهُ »[1] .

رواه البخاري ومسلم .

الحديث الرابع : عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ »[2] .

رواه مسلم والترمذي .

---

(١) البخاري : ١٩٨/٩ في النكاح ، باب : لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع ؛ وفي الأدب : ٤٨١/١٠ باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر : وباب : « ﴿ ياأيُّها الَّذينَ آمَنوا اجْتَنِبوا كَثيراً مِنَ الظَّنّ ﴾ » ، وفي الفرائض : ٤/١٢ باب تعليم الفرائض ، وسياق الحديث كاملاً عند مسلم : رقم ٢٥٦٣ في البر والصلة ، باب : تحريم الظن والتجسس والتنافر ، ومالك في الموطأ رقم ١٧٣٥ و ١٧٣٦ في الجامع ، باب : ما جاء في المهاجرة ، وأبو داود رقم ٤٨٨٢ و ٤٩١٧ في الأدب ، باب : في الغيبة ، وباب : في الظن ، والترمذي رقم ١٩٢٨ في البر والصلة ، باب : ما جاء في شفقة المسلم على المسلم .

(٢) البخاري : ٢٦/١٣ في الفتن ، وفي الإيمان : ١١٠/١ ، وفي الأدب : ٤٦٤/١٠ ؛ ومسلم رقم ٦٤ في =

الحديث الخامس : عن عائشة :

« اعْتَلَّ بَعِيرٌ لصَفِيَّةَ بنت حُيَيٍّ وعنْدَ زَيْنَبَ فَضْلُ ظَهْرٍ فقال رسولُ اللهِ صلّى الله عليه وآله وسَلَّمَ لِزَيْنَبَ أَعْطِيْهَا بَعِيْراً فَقَالَتْ : أَنَا أُعْطِي تِلْكَ اليَهُودِيَّةَ ، فَغَضِبَ رسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وسَلَّمَ فَهجَرَهَا ذَا الحِجَّةِ ومُحَرَّمَ وبَعْضَ صَفَرٍ »[1] . رواه أبو داود

الحديث السادس : عن ابن مسعود قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم[2]

الحديث السابع : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« خَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ : الشِّرْكُ باللهِ ، وقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَبَهْتُ مُؤْمِنٍ والفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ ، وعَيْنٌ صَابِرَةٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالاً بِغَيْرِ حَقٍّ » . رواه أحمد وأبو الشيخ

= الإيمان ، باب : قول النبي ﷺ : « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » ، والترمذي رقم ٢٦٣٦ في الإيمان ، والنسائي : ١٢١/٧ ـ ١٢٢ في تحريم الدم ، باب : قتال المسلم .

(١) رواه أبو داود رقم (٤٦٠٢) في السنة ، باب ترك السلام على أهل الأهواء ؛ وأحمد في المسند عن عائشة : ٢٦١/٦

(٢) ذهب التصوير بمعظم كلمات هذا الحديث فلم نتبينه واجتهدنا في المظان فلم نهتد إلى ما هو مناسب في هذا الموضع .

الحديث الثامن : عن أنس قال :

« ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الكَبَائِرَ ، أَوْ سُئِلَ عَنْ الكَبَائِرِ فَقَالَ: الشِّرْكُ بِاللهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ ، وَقَالَ : أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ قَوْلَ الزُّورِ ، أَو قَالَ : شَهَادَةَ الزُّورِ »[1] . رواه البخاري ومسلم .

الحديث التاسع : عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« الْمُسلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ »[2] .

رواه البخاري ومسلم .

الحديث العاشر : عن أبي موسى الأشعري أن النبي ﷺ سئل أي المسلمين أفضل ؟ قال :

« مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » .[3] رواه مسلم .

ولمسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص بلفظ : « مَنْ سَلِمَ النَّاسُ »[4] .

---

(١) البخاري : ٢٦١/٥ ، ٤٠٥/١٠ ، ١٩١/١٢ . ومسلم رقم : ٨٨ ، والترمذي رقم : ١٢٠٧ ، والنسائي : ٨٨/٧ ، ٨٩

(٢) رواه البخاري : ٥٣/١ ، ومسلم رقم : ٤٠ ، وأبو داود رقم : ٢٤٨١ ، والنسائي : ١٠٤/٨ ، ١٠٥ ، والترمذي رقم : ٢٦٢٩ ، وابن حبان رقم : ٢٦ موارد ، وأحمد في المسند : ١٦٠/٢ ، ١٦٣ ، ١٨٧ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٥ ، ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٩ ، ٢١٢ ، ٢١٥ ، ٢٢٤ ، ٣٧٩

(٣) رواه البخاري : ٥٣/١ ، ومسلم رقم : ٤٢ ، والترمذي رقم : ٢٥٠٦ ، والنسائي : ١٠٦/٨ ، ١٠٧

(٤) هذه الرواية ليست في مسلم ولا غيره مما في أيدينا ، فلعله اختلاف نسخ .

الحديث الحادي عشر : عن معاذ قال : كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآله وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَخْبِرْنِي عَنْ عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ فَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :

« الصَّلاَةَ وَالزَّكَاةَ والصَّوْمَ والحَجَّ والصَّدَقَةَ وَصَلاَةَ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ وَالْجِهادَ ثُمَّ قَالَ : أَلاَ أُخْبِرُكَ بِمِلاَكِ ذَلِكَ كُلِّهِ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ : كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ ؟ قَالَ : ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوعَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ »[1] .

رواه الترمذي .

الحديث الثاني عشر : عن عائشة رضي الله عنها أنها ذكرت صفية فقالت : إِنَّها قَصِيرَةٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :

« قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْه » .

رواه أبو داود والترمذي[2] .

---

(١) الترمذي رقم ٢٦١٩ ، وأحمد في المسند ٢٣١/٥ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧ ، وابن ماجه في السنن رقم : ٣٩٧٣ ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(٢) رواه الترمذي رقم : ٢٥٠٣ و ٢٥٠٤ ، وأبو داود رقم : ٤٨٧٥ و ٤٨٧٩ ، وأحمد في المسند ١٣٦/٦ نحوه بلفظ : « أن عائشة حكت امرأة عند النبي ﷺ ذكرت قصرها فقال النبي ﷺ : قد اغتبتها » .

الحديث الثالث عشر : عن ابن عباس قال :

« لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِنَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَنَظَرَ فِيْ النَّارِ فَإِذَا قَوْمٌ يَأْكُلُوْنَ الْجِيَفَ قَالَ : مَنْ هَؤُلاَءِ يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ »[1] .

رواه أحمد .

الحديث الرابع عشر : قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

« لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلاَ اللَّعَّانِ وَلاَ الفَاحِشِ وَلاَ البَذِيءِ »[2] . رواه الترمذي .

الحديث الخامس عشر : عن عقبة بن عامر قال : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا النَّجَاةُ قَالَ :

« امْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ »[3] . رواه الترمذي .

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند ٢٥٧/١ عن ابن عباس . وفيه قابوس وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) رواه الترمذي رقم : ١٩٧٧ في البر ، باب : ما جاء في اللعنة ، وأحمد في المسند : ٤٠٥/١ ، ٤١٦ ، وابن حبان رقم : ٤٨ موارد ، والبخاري في الأدب المفرد رقم : ٣١٣ ، والحاكم في المستدرك ١٢/١ و١٣ ، وصححه ووافقه الذهبي .

(٣) رواه الترمذي رقم : ٢٤٠٦ في الزهد ، باب : ما جاء في حفظ اللسان ، وقال : هذا حديث حسن .

الحديث السادس عشر : عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« الغِيبَةُ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَى . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ الغِيبَةُ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَى ؟ قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ يَزْنِي وَيَتُوبُ فَيَتُوبَ اللهُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّ صَاحِبَ الغِيبَةِ لاَ يُغْفَرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَهَا لَهُ صَاحِبُهُ »[1] . رواه ابن مردويه والبيهقي .

وللطبراني عن جابر قوله : « الغِيبَةُ أَشَدّ مِنْ الزِّنا » .

الحديث السابع عشر : عن أبي بكرة رضي الله عنه :

« أَنَّهُ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ، مَا يُعَذَّبَانِ إِلاَّ فِي الغِيبَةِ وَالسَّبِيلِ » . رواه أحمد[2] .

---

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٩٧/٦ ، ونسبه إلى ابن مردويه والبيهقي . ونسبه الهيثمي في مجمع الزوائد : ٩١/٨ إلى الطبراني في الأوسط ، وقال : وفيه عباد بن كثير الثقفي ، وهو متروك .

(٢) رواه أحمد في المسند ٣٥/٥ عن أبي بَكرة رضي الله عنه ، ولفظة (والسبيل) الأخيرة عند أحمد وردت في الروايات الأخرى الآتية (والبول) ومن ذلك : روى نحوه البخاري ٣٢١/١ و ٢٤٢/٣ و ٤٦٩/١٠ ، وفي الأدب المفرد رقم : ٧٣٦ باب الغيبة ، ومسلم رقم : ٢٩٢ ، وأبو داود رقم : ٢٠، ٢١ في الطهارة باب : الاستبراء من البول ، والنسائي : ٢٨/١ - ٣٠ في الطهارة ، باب : التنزّه عن البول .

الحديث الثامن عشر : عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« مِنْ أَكْبَرِ الكَبائِرِ اسْتِطالَةُ الْمَرْءِ في عِرْضِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ » .

رواه أبو داود وابن أبي حاتم وابن مردويه[1] .

الحديث التاسع عشر : عن السُّدي أنَّ :

« سَلْمَانَ الفارِسيّ كانَ مَعَ رَجُلَيْنِ يَخْدُمُهُما وَيَنَالُ مِنْ طَعامِهِما ، وَأَنَّ سَلْمانَ نامَ يَوْماً وَطَلَبَهُ صاحِباهُ فَلَمْ يَجِداهُ فَضَربا الْخِباءَ وَقالا : ماتَزَيَّدَ سَلْمَانُ شَيْئاً غَيْرَ هذا ، أَنْ يَجيءَ إلى طَعامٍ مَعْدودٍ وَخِباءٍ مَضْروبٍ . فَلَمّا جاءَ سَلْمانُ أَرْسَلاهُ إلى رَسولِ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَطْلُبُ لَهُما إداماً ، فَانْطَلَقَ فَأَتاهُ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ : حَثَّني أَصْحابي لِتُؤْدِمَهُمْ إنْ كانَ عِنْدَكَ . فَقالَ : مَا يَصْنَعُ أَصْحَابُكَ بالإِدَامِ ؟ قَدْ ائْتَدَمُوا . فَرَجَعَ سَلْمَانُ فَأَخْبَرَهُمْ فَانْطَلَقَا فَأَتَيا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالاَ : وَالَّذي بَعَثَكَ بالْحَقِّ

---

(١) رواه أبو داود رقم ٤٨٧٧ في الأدب ، باب : في الغيبة ، والبزار وأبو يعلى .
وروى نحوه أبو داود رقم ٤٨٧٦ من حديث سعيد بن زيد ، بلفظ : « إنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبا .... »
وهو بهذا اللفظ عند أحمد في المسند ١٩٠/١

مَا أَصَبْنَا طَعَامَاً مُنْذُ نَزَلْنَا فَقَالَ قَدْ اغْتَبْتُمْ سَلْمَانَ بِقَوْلِكُمَا ، فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالى : ﴿ وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضَاً ... ﴾[١] الآية »[٢] .

رواه ابن أبي حاتم .

الحديث الموفي عشرين : عن عكرمة :

« أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَتْ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَجْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا لَوْلاَ أَنَّ بِهَا قِصَراً[٣] فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : اغْتَبْتِهَا يَا عَائِشَةُ ؛ فَقَالَتْ : إِنَّمَا قُلْتُ شَيْئَاً هُوَ بِهَا ، فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ إِنْ قُلْتِ شَيْئَاً بِهَا فَهِيَ غِيبَةٌ ، وَإِذَا قُلْتِ مَا لَيْسَ بِهَا بَهَتِّهَا »[٤] . رواه عبد بن حميد .

---

(١) الحجرات : ١٢

(٢) ذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٩٤/٦ ، ونسبه إلى ابن أبي حاتم ، وقد اختصر المؤلف بعض ألفاظه .

(٣) في الأصل : لولا أنها قصواء .

(٤) ذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٩٤/٦ ، ونسبه إلى عبد بن حميد .
وروى نحوه أحمد في المسند : ١٣٦/٦ عن عائشة بلفظ : أنها حكت امرأة عند النبي ﷺ ذكرت قصرها ، فقال النبي ﷺ : قد اغتبتها . وروى نحوه بعده بلفظ : أنها حكت امرأة فقال لها رسول الله ﷺ ما أحب أني حكيت أحداً وأن لي كذا وكذا . وهذه الرواية عند أبي داود رقم ٤٨٧٥ في الأدب ، باب : في الغيبة ، والترمذي رقم ٢٥٠٣ و ٢٥٠٤ في صفة القيامة ، باب : تحريم الغيبة ، وقال : حديث حسن صحيح .

الحديث الحادي والعشرون : عن عائشة قالت :

« لاَ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضَاً فَإِنِّي كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّتْ امرَأَةٌ طَوِيلَةُ الذَّيْلِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهَا لَطَوِيلَةُ الذَّيْلِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : الْفِظِي فَلَفَظْتُ بُضَيْعَةَ لَحْمٍ »[1] .

رواه ابن أبي الدنيا والخرائطي وابن مردويه والبيهقي في (الشعب) .

الحديث الثاني والعشرون : عن عكرمة :

« أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَحِقَ قَوْمَاً فَقَالَ لَهُمْ : تَخَلَّلُوا ، فَقَالَ الْقَوْمُ : يَا نَبِيَّ اللهِ مَا طَعِمْنَا الْيَوْمَ طَعَامَاً ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لأَرَى لَحْمَ فُلاَنٍ بَيْنَ ثَنَايَاكُمْ ، وَكَانُوا قَد اغْتَابُوهُ »[2] .

رواه عبد بن حميد .

---

(١) ذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٩٥/٦ ، ونسبه إلى : ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة ؛ والخرائطي في مساوئ الأخلاق ؛ وابن مردويه ؛ والبيهقي في شعب الإيمان عن عائشة .

(٢) ذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٩٥/٦ ، ونسبه إلى عبد بن حميد ، وذكر فيه رفع عكرمة الحديث إلى رسول الله ﷺ ، ومع ذلك يبقى الحديث منقطعاً لعدم تصريح التابعي باسم الصحابي .

الحديث الثالث والعشرون : عن يحي بن أبي كثير :

« أَنَّ نَبيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْـهِ وَآلِـهِ وَسَلَّمَ كانَ في سَفَرٍ ، وَكانَ أَبـو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما مَعَـهُ ، فَـأَرْسَلـوا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِـهِ وَسَلَّمَ يَسْـأَلونَـهُ لَحْمَـاً فَقَـالَ : أَوَلَيْسَ قَـدْ طَلَبْتُمْ مِنَ اللَّحْمِ شِبـاعَـاً ؟ فَقَـالـوا : مِنْ أَيْنَ ؟ فَوَ اللهِ مَالَنا بِاللَّحْمِ مِنْ عَهْدٍ ، فَقَالَ : مِنْ لَحْمِ صَاحِبِكُمْ الَّذي ذَكَرْتُمْ ، فَقَالوا : يَانَبِيَّ اللهِ ، إِنَّمَـا قُلْنَـا وَاللهِ إِنَّـهُ لَضَعِيفٌ مـا يُعيننـا عَلَى شَيْءٍ ، فَقَـالَ أَبـو بَكْرٍ : يَـانَبِيَّ اللهِ طَـأْ عَلَى صِماخِي وَأَسْتَغْفِرُ ، وَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ مِثْلَهُ فَفَعَلَ وَأَسْتَغْفِرُ »[(١)] .

رواه الحكيم الترمذي في (نوادر الأصول) .

الحديث الرابع والعشرون : عن أبي هريرة قـال قـال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« مَنْ أَكَلَ مِنْ لَحْمِ أَخِيـهِ في الـدُّنْيَـا قُرِّبَ إِلَيْـهِ لَحْمُـهُ في الآخِرَةِ فَيُقالُ لَهُ : كُلْهُ مَيْتاً كَمَا أَكَلْتَهُ حَيَّـاً ، فَـإِنَّـهُ لَيَـأْكُلُـهُ

---

(١) رواه الحـاكم الترمـذي في نوادر الأصول : ٧٨ ، بلفـظ أطول منـه هنـا ، ولعل المصنف اختصره عند إيراده .

وَيَكْلَحُ[1] وَيَصِيحُ »[2] .

رواه أبو يعلى وابن المنذر وابن مردويه .

الحديث الخامس والعشرون : عن عبيد مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنَّ :

« امرَأَتَيْنِ صامَتا عَلَى عَهْدِ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَجعَلَتا تَأْكُلانَ لُحومَ النَّاسِ ، فَجاءَ رَجُلٌ فَقالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ هَهُنَا امْرَأَتَيْنِ صَامَتَا وَقَدْ كَادتا أَنْ تَموتا ، فَقَالَ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : ائْتُوني بِهِما ، فَجاءَتا فَدَعا بِعُسٍّ[3] أَوْ قَدَحٍ فَقَالَ لإِحْدَاهُما قِيئِ فَقَاءَتْ مِنْ قَيْحٍ وَدَمٍ وَصَديدٍ حَتَّى قَاءَتْ نِصْفَ القَدَحِ ، وَقَالَ لِلأُخْرَى : قِيئِ فَقاءَتْ مِنْ قَيْحٍ وَدَمٍ وَصَدِيدٍ حَتَّى مَلأَتِ القَدَحَ ، فَقالَ

---

(١) يكلح : الكَلَحُ ، التكشُّر في عبوس ، يقال : ما أقبح كَلَحتَه ، أي : فمه وحواليه .

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد : ٩٢/٨ ، ونسبه إلى الطبراني في الأوسط وقال : وفيه ابن إسحاق وهو مدلس . وقال : وعنه ـ أي أبي هريرة ـ قال : قال رسول الله ﷺ : « يؤتى بالرجل الذي كان يغتاب الناس في الدنيا فيقال له كل لحم أخيك ميتاً كما أكلته حياً » ، فذكره ، رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .
وذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٩٥/٦ ونسبه إلى أبي يعلى وابن المنذر وابن مردويه عن أبي هريرة .

(٣) عُسّ ، العُسُّ : القدح العظيم .

رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هاتَين صامَتا عَمَّا أَحَلَّ اللهُ لَهُمَا ، وَأَفْطَرَتا عَلى مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمَا ، جَلَسَتْ إِحْدَاهُما إِلَى الأُخْرَى فَجَعَلَتا تَأْكُلانِ لُحُومَ النَّاسِ »[1] .

رواه أحمد وابن أبي الدنيا وابن مردويه .

الحديث السادس والعشرون : عن أم سلمة أنها سئلت عن الغيبة فأخبرت :

« أَنَّها أَصْبَحَتْ يَوْمَ جُمُعَةٍ وَغَدا رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إلى الصَّلاةِ ، فَأَتَتْها جارَةٌ ، لَها مِنْ نِسائِها فَاغْتابَتا وَضَحِكَتا بِرِجالٍ وَنِساءٍ ، فَلَمْ تَبْرَحا عَلَى حَديثِهِما مِنَ الْغِيبَةِ حَتّى أَقْبَلَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُنْصَرِفاً مِنَ الصَّلاةِ ، فَلَمّا سَمِعَتا صَوْتَهُ سَكَتَتا ، فَلَمّا قامَ بِبابِ الْبَيْتِ أَلْقى طَرَفَ رِدائِهِ عَلى أَنْفِهِ ثُمَّ قال : أَنِ اخرُجا فَاسْتَقيئا ثُمَّ تَطَهَّرا بِالْماءِ ، فَخَرَجَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَقاءَتْ لَحْماً كَثيراً ، فَسَأَلَها النَّبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَمَّا قاءَتْ فَأَخْبَرَتْهُ فَقالَ :

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند : ٤٣١/٥ عن يزيد عن سليمان عن رجل معناه ، وعن ابن أبي عدي عن شيخ في مجلس أبي عثمان النهدي عن عبيد مولى رسول الله ﷺ ، وساق الحديث وهو منقطع لجهالة حال الشيخ ، وفيه تقديم وتأخير عما أورده السيوطي في الدّر المنثور : ٩٥/٦ ، وفيه نسب الحديث إلى الإمام أحمد وابن أبي الدنيا وابن مردويه عن عبيد .

ذَلِكَ لَحْمُكِ ظَلَلْتِ تَأْكُلِينَهُ فَلاَ تَعُودي وَصَاحِبَتُكِ فِيْمَا ظَلَلْتُمَا فيهِ مِنَ الغِيبَةِ ، فَأَخْبَرَتْهَا صَاحِبَتُهَا أَنَّهَا قَاءَتْ مِثْلَ الَّذِي قَاءَتْ »[(١)] .

رواه ابن مردويه .

الحديث السابع والعشرون : عن أبي مالك الأشعري أَنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

« الْمُؤْمِنُ حَرَامٌ عَلَى الْمُؤْمِنِ : لَحْمُهُ عَلَيْهِ حَرَامٌ أَنْ يَأْكُلَهُ بِالْغِيبَةِ وَعِرْضُهُ عَلَيْهِ حَرَامٌ أَنْ يَحْرِقَهُ ، وَوَجْهُهُ عَلَيْهِ حَرَامٌ أَنْ يَلْطِمَهُ »[(٢)] .

رواه ابن مردويه .

الحديث الثامن والعشرون : عن أبي هريرة أَنَّ :

« مَاعِزاً لَمَّا رُجِمَ سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ رَجُلَيْنِ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : أَلَمْ تَرَ إِلَى هَذَا الَّذِي سَتَرَ اللهُ عَلَيْهِ فَلَمْ تَدَعْهُ نَفْسُهُ حَتَّى رُجِمَ رَجْمَ الكَلْبِ . فَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ مَرَّ بِجِيفَةِ حِمَارٍ ، فَقَالَ : أَيْنَ

---

(١) ذكره السيوطي في الدّر المنثور ٩٥/٦ ونسبه إلى ابن مردويه عن أم سلمة

(٢) ذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٩٥/٦ ، ونسبه إلى ابن مردويه عن أبي مالك الأشعري .

فُلانٍ وَفُلانٍ ؟ انزِلاَ فَكُلاَ مِنْ جيفَةِ هَذَا الحِمارِ . فَقَالا : وَهَلْ يُؤْكَلُ هَذَا ؟ فَقَالَ : مَاقُلْتُما مِنْ أَخِيكُما آنِفاً أَشَدُّ أَكْلاً مِنْهُ ، وَالَّذِيْ نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَفِي أَنْهَارِ الجَنَّةِ يَتَغَمَّسُ فيها »[1] .

رواه عبد الرزاق والبخاري في الأدب ، وأبو يعلى وابن المنذر والبيهقي في (شعب الإيمان) وصحح سنده السيوطي .

الحديث التاسع والعشرون : عن جابر بن عبد الله قال :

« كُنَّا مَعَ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى عَلَى قَبْرَيْنِ يُعَذَّبُ صَاحِباهُما فَقَالَ : إِنَّهُما لاَ يُعَذَّبانِ فِي كَبيرٍ ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَغْتابُ النَّاسَ ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكانَ لاَ يَتَأَذَّى مِنَ البَوْلِ »[2] .

رواه البخاري في (الأدب) .

☆ ☆ ☆

---

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد رقم : ٧٣٨ ، وأبو داود رقم : ٤٤٢٨ في الحدود ، باب : في الرجم ، بأطول منها وهي قصة رجم ماعز وإقراره .
وذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٦/٩٥ ، ونسبه إلى عبد الرزاق والبخاري في الأدب ، وأبي يعلى وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان بسند صحيح عن أبي هريرة وساقه .

(٢) تقدم تخريجه عند الكلام على الحديث السابع عشر ، فانظره .

الحديث الموفي ثلاثين : عن جابر قال :

« كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَارْتَفَعَتْ رِيحُ جِيفَةٍ مُنْتِنَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ الرِّيحُ ؟ هَذِهِ رِيحُ الَّذِيْنَ يَغْتَابُونَ النَّاسَ » .

رواه أحمد[1] .

الحديث الحادي والثلاثون : عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« إِذَا أُوقِعَ فِي الرَّجُلِ وَأَنْتَ فِي مَلأٍ فَكُنْ لِلرَّجُلِ نَاصِراً وَلِلْقَوْمِ زَاجِراً ، ثُمَّ تَلاَ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَلاَ يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً ﴾[2] » .

رواه ابن أبي الدنيا .

الحديث الثاني والثلاثون : عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« الرِّبَا نَيِّفٌ وَسَبْعُونَ بَاباً أَهْوَنُهُنَّ بَاباً مِثْلَ مَنْ نَكَحَ أُمَّهُ فِي الإِسْلاَمِ ، وَدِرْهَمُ الرِّبَا أَشَدُّ مِنْ خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ زَنْيَةً ،

---

(١) مسند أحمد : ٣٥١/٣

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٩٦/٦ ، ونسبه إلى ابن أبي الدنيا عن أنس

وَأَشَدُّ الرِّبا وَأَرْبَى الرِّبا وَأَخْبَثُ الرِّبا انْتِهَاكُ عِرْضِ الْمُسْلِمِ وَانْتِهاكُ حُرْمَتِهِ »[1] .

رواه البيهقي في (الشعب) .

الحديث الثالث والثلاثون : عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدورَهُمْ فَقُلْتُ : مَنْ هَؤُلاءِ يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لَحْمَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ »[2] .

رواه أحمد وأبو داود والبيهقي .

الحديث الرابع والثلاثون : عن أنس :

« أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَنْ يَصُومُوا وَلاَ يُفْطِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى آذَنَ لَهُ فَصَامَ النَّاسُ ، فَلَمَّا أَمْسَى جَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ : ظَلَلْتُ مُنْذُ الْيَوْمَ صَائِماً فَائْذَنْ لِي فَلأُفْطِرْ فَيَأْذَنُ لَهُ حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ فَتَاتَيْنِ مِنْ أَهْلِكَ

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٩٦/٦ ، ونسبه إلى البيهقي في الشعب عن ابن عباس

(٢) مسند أحمد : ٢٢٤/٣ عن أنس ، وأبو داود عنه رقم : ٤٨٧٨ و ٤٨٧٩ في الأدب باب : في الغيبة وذكره السيوطي في الدر المنثور ٩٦/٦ ونسبه إلى أحمد وأبي داود والبيهقي عن أنس

ظَلَّتَا مُنْذُ اليَوْمَ صَائِمَتَيْنِ فَائْذَنْ لَهُمَا فَلْيَفْطِرَا ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : مَا صامَتا ، وَكَيْفَ صامَ مَنْ ظَلَّ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ ، اذْهَبْ فَمُرْهُمَا إنْ كَانَتَا صَائِمَتَيْنِ أَنْ تَسْتَقْيِئَا فَفَعَلَتا فَقَاءَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مُنْهُمَا عَلَقَةً ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لَوْ صامَتا وَبَقِيَتْ فِيهِمَا لأَكَلَتْهُمَا النَّارُ »[1] .

رواه ابن مردويه والبيهقي .

الحديث الخامس والثلاثون : عن ابن عباس أن رجلين صَلَّيا صَلاةَ الظُّهرِ وكانا صائمين فلما قَضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة قال :

« أَعِيْدَا وُضُوءَكُما وَامْضِيا في صَوْمِكُما واقْضِيا يَوْماً آخَرَ . قالا : لِمَ يَا رَسولَ اللهِ ؟ قالَ : اغْتَبْتُمْ فُلاناً »[2] .

رواه الخرائطي والبيهقي .

---

(١) ذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٩٦/٦ ، ونسبه إلى ابن مردويه والبيهقي عن أنس

(٢) ذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٩٦/٦ ، ونسبه إلى الخرائطي في مساوئ الأخلاق والبيهقي عن ابن عباس .

الحديث السادس والثلاثون : عن عائشة قالت :

« أَقْبَلَتْ امرَأَةٌ قَصيرَةٌ وَالنَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جالِسٌ قَالَتْ : فَأَشَرْتُ بِإِبْهَامِي إِلَى النَّبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : لَقَدْ اغْتَبْتِها »[(١)] .

رواه الخرائطي وابن مردويه والبيهقي .

الحديث السابع والثلاثون : عن أبي هريرة :

« أَنَّ رَجُلاً قامَ مَنْ عِنْدِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَرَأى في قِيامِهِ عَجْزاً فقالَ بَعْضُهُمْ : ما أَعْجَزَ فُلاناً ، فقالَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : قَدْ أَكَلْتُمْ الرَّجُلَ وَاغتَبْتُموهُ »[(٢)] .

رواه ابن جرير وابن مردويه والبيهقي .

الحديث الثامن والثلاثون : عن معاذ نحو الأول[(٣)] ، وفيه :

« لَوْ قُلْتُمْ مالَيسَ فيهِ لَقَدْ بَهتّمُوهُ »[(٤)] . رواه البيهقي .

---

(١) ذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٩٦/٦ ، ونسبه إلى الخرائطي وابن مردويه والبيهقي عن عائشة . وله شاهد عند ابن جرير في التفسير : ٨٧/٢٦

(٢) ذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٩٦/٦ ، ونسبه إلى ابن جرير وابن مردويه والبيهقي عن أبي هريرة . وهو عند ابن جرير الطبري في التفسير : ٨٧/٢٦

(٣) الصواب : الثاني

(٤) رواه البيهقي في الشعب

الحديث التاسع والثلاثون : عن معاذ قال :

« كُنَّا مَعَ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ القَوْمُ رَجُلاً فَقالوا : مَا يَأْكل إلاَّ مَا أُطْعِمَ ، وَلاَ يَرْحَلُ إلاَّ مَا رُحِلَ لَهُ ، وَمَا أَضْعَفَهُ ؟ فَقَالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : اغْتَبْتُمْ أَخاكُمْ » .

رواه ابن جرير[1] .

الحديث الموفي أربعين : عن ابن عُمَر قال : قالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمْ :

« مَا مِنْ رَجُلٍ رَمَى رَجُلاً بِكَلِمَةٍ مُشِينَةٍ إلاَّ حَبَسَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ في طِينَةِ الْخَبَالِ حَتَّى يَأْتِيَ مِنْهَا بِالْمَخْرَجْ » .

رواه البيهقي[2] .

الحديث الحادي والأربعون : عن سَمُرة بن جُنْدب قال :

« مَرَّ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ بَيْنَ يَدَيْ حَجَّامٍ وَذَلِكَ في رَمَضانَ ، وَهُما يَغْتَابانِ رَجُلاً فَقالَ

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في التفسير : ٨٧/٢٦ ، وفيه زيادة : « فقالوا : يا رسول الله : وغيبته أن نحدّث بما فيه . فقال : بحسبكم أن تحدّثوا عن أخيكم ما فيه » .

(٢) لم أره في أي من الأصول مما في أيدينا .

النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيـــهِ وَآلِـــهِ وَسَلَّمَ : أَفْطَرَ الحَـــاجِمُ وَالْمَحْجُومُ »[1] .

رواه الوجاطي وقد رواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه وغيرهم عن جماعة من الصحابة بدون ذكر الغيبة .

الحديث الثاني والأربعون : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ : رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :

« لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ تُقْطَعُ جُلودُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نارٍ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَؤُلاَءِ يا جِبْرِيلُ ؟ قالَ : الَّذِينَ يَتَزَيَّنُونَ لِلزِّينَةِ ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِجُبٍّ مُنْتِنِ الرَّائِحَةِ فَسَمِعْتُ فيهِ أَصْواتاً شَدِيدَةً فَقُلْتُ : مَنْ هَؤُلاَءِ يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : نِساءٌ كُنَّ يَتَزَيَّنَّ لِلزِّينَةِ وَيَفْعَلْنَ مَا لاَ يَحِلُّ لَهُنَّ ، ثُمَّ مَرَرْتُ عَلَى نِساءٍ وَرِجالٍ مُعَلَّقِينَ بِثُدِيِّهِمْ فَقُلْتُ : مَنْ هَؤُلاَءِ يَا جِبْرِيلُ ؟ قالَ : هَؤُلاءِ الهَمَّازونَ وَالهَمَّازَاتِ »[2] .

رواه ابن مردويه والبيهقي في (الشعب) .

---

(١) رواه الترمذي رقم : ٧٧٤ في الصوم ، باب : كراهية الحجامة للصائم ، وأبو داود رقم : ٢٣٦٧ و ٢٣٦٨ و ٢٣٦٩ و ٢٣٧٠ و ٢٣٧١ في الصوم ، باب : في الصائم يحتجم ، ورواه ابن ماجه في السنن رقم ١٦٧٩ و ١٦٨٠ و ١٦٨١ في الصيام ، باب : ما جاء في الحجامة للصائم ، والدارمي في السنن : ١٤/٢ و ١٥ في الصيام ، باب الحجامة تفطر الصائم ، وليس فيها ذكر الغيبة ، وهو عند أحمد ٣٦٤/٢ و٤٦٥/٣ ، ٤٧٤ ، ٤٨٠ و١٢٣/٤ ، ١٢٤ ، ١٢٥ و٢١٠/٥ ، ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ٢٨٠ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ و١٢/٦ ، ١٥٧ ، ٢٥٨

(٢) ذكره السيوطي في الدّر المنثور ٣٩٢/٦ ، ونسبه إلى ابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة .

الحديث الثالث والأربعون : عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قالَ :

« الْغِيبَـةُ أَشَـدُّ مِنَ الـزِّنـا ، فَإِنَّ صـاحِبَ الـزِّنـا يَتـوبُ ، وَصاحِبُ الغيبَةِ لَيْسَ لَهُ تَوْبَة »[1] . رواه البيهقي .

الحديث الرابع والأربعون : عن عائشة قالت : قالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :

« لا تَسُبُّوا الأَمْواتَ وَقَدْ أَفْضَوْا[2] إِلَى مَا قَدَّموا »[3] .

رواه البخاري وأحمد والنسائي .

الحـديث الخـامس والأربعـون : عَنْ ابْنِ عَبَّـاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمْ قالَ :

« لاَ تَسُبوا أَمْوَاتَنا فَتُؤْذُوا أَحْياءَنا »[4] .

رواه أحمد والنسائي .

---

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٩٧/٦ ، ونسبه إلى البيهقي .

(٢) أفضى : يقال أفضى فلان إلى فلان ، وصل إليه . وأصله أنه صار إلى فضائه وحَيِّزه ؛ ولفظه في رواية البخاري : « لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدّموا » .

(٣) البخاري ٢٥٨/٣ في الجنائز ، باب : ما ينهى من سب الأموات ، وفي الرقاق ٣٦٢/١١ باب : سكرات الموت ، والنسائي ٥٢/٤ ، ٥٣ في الجنائز ، باب : النهي عن ذكر الهلكى إلا بخير ، وباب : النهي عن سب الأموات ، وروى أبو داود رقم : ٤٨٩٩ ما هذا معناه ، وكذا أحمد في المسند : ١٨٠/٦ ، وابن حبان رقم : ١٩٨٥ موارد .

(٤) النسائي ٣٣/٨ في القسامة ، باب : القود من اللطمة ، وروى الترمذي رقم : ١٩٨٢ في البر=

الحديث السادس والأربعون : عَنْ سَهلِ بْنِ سَعْدٍ مرفوعاً بلفظ :

« اِرْفَعُوا أَلْسِنَتَكُمْ عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِذَا مَاتَ أَحد منهم فَقُولُوا فِيهِ خَيْرَاً »[1] .

رواه الطبراني ، قال المناوي والصحيح : أنه عن سهل بن مالك[2] .

الحديث السابع والأربعون : عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :

« أَشْرَفُ الإِيمانِ أَنْ يَأْمَنَكَ النَّاسُ ، وَأَشْرَفُ الإِسْلاَمِ أَنْ يَسْلَمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ »[3] .

رواه الطبراني وأبو نعيم والديلمي .



= باب : ما جاء في الشتم ، بلفظ : « لا تسبوا الأموات ، فتؤذوا الأحياء » ، ورواه أحمد في المسند : ١/٣٠٠ و ٤/٢٥٢ ، وابن حبان رقم : ١٩٨٧ موارد .

وَعَزاهُ الهيثمي في مجمع الزوائد : ٨/٧٦ إلى الطبراني في الكبير والصغير ، وذكر أن فيه عبد الله بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف .

(١) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ١/١٧٢ ، وعزاه إلى الطبراني في الكبير عن سهل بن سعد .

(٢) انظر فيض القدير : ١/٤٧٦ و ٤٧٧ . ط ١ المكتبة التجارية الكبرى مصر ١٩٣٨ م .

(٣) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ١/١٨٨ وعزاه إلى الطبراني في الصغير وابن النجار في التاريخ ، ولم يذكر أبا نعيم والديلمي وهما من أصحاب مواده .

الحديث الثامن والأربعون : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِي عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قالَ :

« إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ الأَعْضَاء تكفر اللسان فَتَقولُ : اتَّقِ اللهَ فِينا فَإِنَّما نَحْنُ بِكَ ، فَإِنِ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنا ، وَإِنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنا »[1] .

رواه الترمذي وابن خزيمة والبيهقي .

الحديث التاسع والأربعون : عَنِ ابْنِ مَسْعُود مرفوعاً بِلَفْظِ :

« أَكْثَرُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ مِنْ لِسانِهِ »[2] .

رواه الطبراني والبيهقي .

الحديث الموفي خمسين : عن ابن جُحيفة عنه صلى الله عليه وآله وسلم :

« أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ حِفْظُ اللِّسانِ »[3] .

رواه البيهقي في (الشعب) .

---

(١) الترمذي رقم : ٢٤٠٧ في الزهد ، باب : ما جاء في حفظ اللسان ، بلفظ : « تستكفي » ، وذكره السيوطي في الفتح الكبير : ٨٢/١ ، وعزاه إلى الترمذي وابن خزيمة والبيهقي في الشعب بلفظ : « تكفر » .

(٢) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ٢٢٢/١ وعزاه إلى الطبراني في الكبير والبيهقي في (الشعب) .

(٣) ذكره السيوطي في الفتح الكبير : ٤٦/١ ، وعزاه إلى البيهقي في (الشعب) .

الحديث الحادي والخمسون : عن أبي بكر ، عنه صلى الله عليه وآله وسلم :

« لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الجَسَدِ إلاَّ وَهُوَ يَشْكُو ذَرْبَ اللِّسَانِ »[(١)] .

رواه أبو يعلى والبيهقي في (الشعب) .

الحديث الثاني والخمسون : عن ابن عباس بلفظ :

« إِنَّ اللهَ عِنْدَ لِسَانِ كُلِّ قَائِلٍ فَلْيَتَّقِ اللهَ وَلْيَنْظُرْ مَا يَقُولُ »[(٢)] . [١٤ ب] رواه الحكيم / ، ورواه أبو نعيم عن ابن عمر .

الحديث الثالث والخمسون : قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

« مَنْ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ القِيامَةِ »[(٣)] . وقال صلى الله عليه وآله وسلم : ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾[(٤)] .

---

(١) رواه ابن السني في : عمل اليوم والليلة رقم : ٧ ، وابن أبي الدنيا في الورع ، وأبو نعيم في الرواة ، والبيهقي في شعب الإيمان . وعزاه في مجمع الزوائد : ٣٠٢/١٠ إلى أبي يعلى .

(٢) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال : ٥٤٩/٣ ، رقم : ٧٨٤٢ ، وعزاه إلى أبي نعيم في الحلية والحكيم والترمذي في نوادر الأصول ، ولم أره في النوادر مع التحري والبحث .

(٣) رواه الترمذي رقم : ١٩٣١ في البر ، باب : ما جاء في الذب عن عرض المسلم ، وأحمد ٤٦١/٦ ، والطبراني في الكبير عن أسماء بنت زيد ، وروى أبو داود نحوه رقم : ٤٨٨٤ في الأدب ، باب : من ردّ عن مسلم غيبة ، وكذا أحمد في المسند : ٣٠/٤ و ٤٤٩/٦ ، ٤٥٠ بلفظ : « ما من مسلم يخذل امرءاً مسلماً في موضع تُنتهك فيه حرمته ويُنقص فيه عرضه ، إلا خذله الله في مواطن يحب فيه نصرته ، وما من امرئ ينصر مسلماً في موضع ينتقص فيه عرضه وتنتهك فيه حرمته إلا نصره الله في مواطن يحب فيه نصرته » .

(٤) الروم : ٤٧ ، وقد ألحق المصنف بعدها لفظ « رواه » ولم يكمل .

الحديث الرابع والخمسون : عن أنس مرفوعاً بلفظ :

« مَنْ اغْتِيبَ عِنْـدَهُ أَخوهُ الْمُسْلِمُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ نَصْرَهُ أَذَلَّهُ اللهُ في الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ »[1] . رواه ابن أبي الدنيا .

الحديث الخامس والخمسون : عن أسماء بنت يزيد عنه صلى الله عليه وآله وسلم :

« مَنْ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخيهِ بِالْغيبَةِ كانَ حَقّاً عَلى اللهِ أَنْ يَقِيَهُ مِنَ النَّارِ »[2] . رواه أحمد والطبراني .

الحديث السادس والخمسون : عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم :

« مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخيهِ كانَ لَهُ حِجاباً مِنَ النَّارِ »[3] .

رواه البيهقي .

وفي هذا المقدار كفاية بل في واحدٍ منها لمن له هداية والله وليُّ التّوفيق .

☆ ☆ ☆

(١) ذكره السيوطي في الفتح الكبير : ١٦٧/٣ وعزاه إلى ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أنس ، وتقدم في الذي قبله ذكر مواضع أحاديث بمعناه .

(٢) « مسند » أحمد : ٤٦١/٦ عن أسماء بنت زيد بلفظ : « من ذب عن لحم أخيه بالغيبة كان حقاً على الله أن يعتقه من النار » ، ورواه الطبراني في الكبير عنها بلفظ « يقيه » كما ذكر السيوطي في الفتح الكبير ١٦٧/٣

(٣) ذكره السيوطي في الفتح الكبير : ١٩٣/٣ ، ونسبه إلى البيهقي في (الشعب) ، وروى الإمام أحمد في المسند عن أبي الدرداء : ٤٤٩/٦ و ٤٥٠ نحوه ، وكذا الترمذي رقم : ١٩٣١ في البر ، باب : ماجاء في الذب عن عرض المسلم .

[الإجماع على تحريم الغيبة]

وأما الإجماع فلاشَكّ ولاَرَيْبَ في اتفاق جميع الأمّةِ على تحريم الغيبة ولم يسمع عن أحدٍ الترخيص فيها ، لكنهم استثنوا صوراً ذكرها النووي[1] في شرح مسلم[2] ، وهي ستة أسباب :

الأول : الاستعانة على تغيير المنكر .

الثاني : جرح المجروحين من الرواة والشهود والمصنفين والمشاورة والنصيحة .

الثالث : التعريف .

الرابع : الاستفتاء .

الخامس : المظلوم . قال النووي : فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان أو القاضي أو غيرهما ممن له ولاية وقدرة على إنصافه من ظالمه ويقول : فعل بي فلان أو ظلمني .

السادس : المجاهر بفسقه وبدعته . قال : ويجوز ذكره بما تجاهر به ولا يجوز بغيره إلا سبب آخر . انتهى منه مختصراً إذا عرفت هذا .

---

(١) النووي : هو يحي بن شرف (ت ٦٧٦ هـ / ١٤٧٧ م) ، محدث ، حافظ ، مشارك في بعض العلوم ، ولد وتوفي في نوى (حوران) ، تعلم على شيوخ الحديث بدمشق ، وولي مشيخة دار الحديث ، له مؤلفات كثيرة منها (شرح صحيح مسلم) ، الأربعون النووية في الحديث ، تهذيب الأسماء واللغات ، رياض الصالحين وغير ذلك .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١٤٢/١٦ ـ ١٤٣

فأما الأول وهو الاستعانة على إزالة المنكر ، وذلك عمود من أعمدة الدين وواجب من واجباته ، فإذا كان يعلم أو يظن المغتاب قدرة المخاطب ، فإخباره واجب ، فَتَرجَح أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على أدلة تحريم الغيبة .

وأما الثاني وهو جرح المجروحين من الرواة والشهود والمصنفين فهو أيضاً واجب بالإجماع لحفظ الشريعة وأموال العباد . وأما المشاورة فقد ورد شرعيتها وورد أن « الدين النصيحة » ، ولكن يكفي في ذلك أن يقول لمن يستشيره : هذا لا يحسن ، لا أشير عليك بفلان ، من غير أن يعدد مثالبه ومعايبه .

وأما الثالث وهو التعريف باللقب ، فقد نهى الله عنه في كتابه العزيز فقال : ﴿ وَلاَ تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ ﴾[1] ولكن / قال كثير من العلماء [١٥ أ] بجوازه لمن لاَ يُعْرف إلاّ بِهِ ولم يُقْصد انْتِقاصه .

وأما الرابع وهو الاستفتاء فقد استدلوا على ذلك بقول[2] امرأة أبي سفيان للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : إن أبا سفيان رجل شحيح ... الحديث[3] ... والأولى الإجمال في ذلك فيقول : ما يقول المفتي في رجل كذا ونحوه .

---

(١) الحجرات : ١١

(٢) هي هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد مناف ، أم الخليفة معاوية بن أبي سفيان ، تقول الشعر ، ولها جرأة ورأي وحزم ، أسلمت عام الفتح ، توفيت سنة ١٤ هـ.

(٣) هو حديث عائشة قالت : قالت هند بنت عتبة لرسول الله ﷺ : « إن أبا سفيان رجل شحيح ، وليس يُعطيني ما يكفيني وولدي ، إلا ما أخذتُ منه وهو لا يعلم ؟ فقال =

وأما **الخامس والسادس وهو الظالم والفاسق** فاعلم أن هذين القسمين قد ترخص كثير من الناس في ثلب أعراضهم ، وقضوا بها مجامعهم ، ولم يعلموا أنهما ممن شملهما الإسلام وأن الحسنات لهم والسيئات عليهم ، وليتهم اقتصروا على مجرد وصف الظالم بظلمه والفاسق بفسقه ، لكنهم جاوزوا ذلك ، وظنوا أن أعراضهم قد أبيحت على الإطلاق . وسأذكر لك ما استدلوا به على حل أعراضهم ، وأذكر ما قاله بعض أئمة التفسير وشرح الحديث ليعلم حُرمة عِرْض المسلم وعدم مطابقته دليلاً على استحلال عرضه ورميه بكل رذيلة مما فيه ومالم يكن فيه ، فقالوا في الظالم قوله تعالى : ﴿ لاَ يُحبُّ اللهُ الْجَهْرَ بالسُّوءِ مِنَ القَوْلِ إلاَّ مَنْ ظُلِمَ ﴾[1] وقوله صلى الله عليه وآله وسلم « لَيُّ الواجد ظُلْم يُحلّ عرضه وعقوبته »[2] ، فأقول : قال الزمخشري[3] ما لفظه « إلاَّ جَهْرَ مَنْ ظُلِمَ » استثني من الجهر الذي لا يحبه

= رسول الله ﷺ : « خُذي ما يكفيك بالمعروف » رواه البخاري : ٣٣٨/٤ في البيوع ، باب : من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم ، وفي المظالم : ١٠٧/٥ باب : قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه ، وفي النفقات : ٥٠٤/٩ باب : نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد ، وباب : إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه .... ، وباب : وعلى الوارث مثل ذلك ، وفي الأيمان والنذور : ٥٢٥/١١ باب : كيف كانت يمين النبي ﷺ ، وفي الأحكام : ١٣٨/١٣ باب : من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس إذا لم يخف الظنون والتهمة ، وباب : القضاء على الغائب . ورواه مسلم رقم : ١٧١٤ في الأقضية ، باب : قضية هند ، وأبو داود رقم ٣٥٣٢ في البيوع ، باب : في الرجل يأخذ حقه من تحت يده ، والنسائي : ٢٤٦/٨ في القضاة ، باب : قضاء الحاكم على الغائب إذا عرفه .

(١) النساء : ١٤٨

(٢) هو حديث : « ليّ الواجد يحل عرضه وعقوبته » ، وسيأتي ذكر تخريجه عند التصريح به قريباً .

(٣) انظره فيما سبق (ص ١٤ : حاشية ٤)

الله جهر المظلوم وهو أن يـدعو على الظـالم ويـذكره بمـا فيـه من السـوء . وقيـل : هـو أن يبـدأ بـالشتيمـة فيرد على الشـاتم ، ولمن انتصر بعـد ظلمـه وقيـل : ضـاف رجـل قـومـاً فلم يطعمـوه فعـوتب على الشكايـة فنزلت : وقرئ ﴿ إلاَّ مَنْ ظَلَم ﴾ على البناء للفاعل للانقطاع ، أي : ولكن الظّـالم راكب مـالا يحبـه الله فيجهر بـالسـوء ، ويجـوز أن يكـون (من ظلم) مرفوعـاً ، كأنـه قيـل : لا يحب الله الجهر بـالسـوء إلا الظـالم على لغـة من يقـول : مـا جـاءني زيـد إلا عمرو ، بمعنى مـا جـاءني إلا عمرو . ومنـه ﴿ لاَ يَعْلَمُ مَن فِي السَّموَاتِ وَالأَرْضِ الغَيْبَ إلاَّ اللهُ ﴾[1] ثم حث على العفو وأن لا يجهر أحَـد لأحـد بسـوء وإن كان على وجـه الانتصـار[2] .. إلى آخر كلامه[☆] .

وقال البيضاوي[3] : إلا جهر من ظلم بالدعاء على الظالم والتظلم منه ، وذكر قصة النزول والقراءة بالبنـاء للفـاعل[4] . وقـال في الفتح : واختلف أهل العلم في كيفية الجهر بالسوء من القول الـذي يجوز لمن ظلم فقيل : هو

(١) النمل : ٦٥

(٢) الكشاف : ١/٥٧٥ و ٥٧٦

(☆) في هامش الأصل المخطوط ما نصه : « للزمخشري الله تعالى ﴿ وَالَّـذِينَ إذا أصـابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرونَ ﴾ كلام آخر يدل أن والانتصـار في كثير من ولا شـك أن فيما إذا وقـع العـالم في الـدين في الحـق الخـاص ثوابه .

(٣) عبـد الله بن عمر الشيرازي البيضـاوي (ت ٦٨٥ هـ / ١٢٨٦ م) فقيـه شـافعي ، قـاض مفسر ، ولي قضـاء شيراز مـدّة ، ثم صرف عنـه فسـافر إلى تبريز وتوفي فيهـا ، لـه التفسير ، وطـوالـع الأنوار ، ومنها الوصول في علم الأصول ، وغيرها .

(٤) تفسير البيضاوي : ١٢٥/٢

أن يدعو على من ظلمه ، وقيل : لابأس بأن يجهر بالسوء من القول بأن يقول : فلان ظلمني أو : هو ظالم ، أو نحو ذلك . / وقيل : معناه . إلا من [١٥ ب] أكره على أن يجهر بسوء من القول من كفر ونحوه فهو مباح له ، والآية على هذا في الإكراه ، وكذا قال قطرب[١] قال : ويجوز أن يكون على البدل ، كأنه قال : لا يحب الله إلا من ظلم ، أي : لا يحب الظالم بل يحب المظلوم ، ثم قال : والظاهر من الآية : أنه يجوز لمن ظلم أن يتكلم الكلام الذي هو من السوء في جانب من ظلمه ، ويؤيد الحديث الثابت في الصحيح بلفظ « لَيُّ الوَاجِدِ ظُلْمٌ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ »[٢] . وأما على القراءة الثانية فالاستثناء منقطع أي : إلا من ظلم في قول أو فعل فاجهروا له بالسوء من القول في معنى النهي عن فعله والتوبيخ له . وقال قوم : معنى الكلام لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء من القول لكن من ظلم فإنه يجهر بالسوء ظلماً وعدواناً ، وهو ظالم في ذلك . وقال الزجاج[٣] : يجوز أن يكون المعنى إلا من ظلم فقال سوءاً فإنه ينبغي أن

---

(١) هو محمد بن المستنير البصري اللغوي (ت٢٠٦ هـ / ٨٢١ م) تلميذ سيبويه الذي سماه (قطرب) لأنه كان يبكر في المجيء إليه ، والقطرب دويبة كثيرة الحركة ، أبو علي ، له الاشتقاق ، والنوادر والأزمنة ، والأصول ، والصفات ، والقوافي ، والعلل في النحو ، والأضداد ، وغريب الحديث ، والرد على الملحدين في متشابه القرآن وغير ذلك .

(٢) رواه البخاري : ٦١/٥ في الاستقراض ، باب : مطل الغني ظلم ، وأبو داود رقم : ٣٦٢٨ في الأقضية ، باب : في الحبس في الدين وغيره ، والنسائي ٣١٦/٧ و ٣١٧ في البيوع ، باب : مَطْل الغني ، وأحمد ٢٢٢/٤٤ و ٣٨٨ و ٣٨٩ ، وابن ماجه رقم : ٢٤٢٧ في الصدقات ، باب : الحبس في الدين والملازمة ، والحاكم في المستدرك ١٠٢/٤ وصححه ووافقه الذهبي .

(٣) هو إبراهيم بن السري بن سهل (ت٣١١ هـ/ ٩٢٣م) ، أبو إسحاق الزجاج ، عالم بالنحو واللغو ، ولد ومات في بغداد ، كان في فتوته يخرط الزجاج ومال إلى النحو فعلمه المبرد ، له : معاني القرآن ، والاشتقاق ، وخلق القرآن ، والمثلث ، وغيرها .

تأخذوا على يديه ، ويكون استثناء ليس من الأول . انتهى .

وقال العلامة المقبلي[1] في (إتحافه) : إلا : مستثنى منقطع لما يلزم في المتصل من كونه محبوباً لله ، ولا يكون محبوباً بحال نظير ما يقول : إن الميتة والدم نجسان محرمان إنما عفى للمضطر تناولهما قال : والمانع أن الله سبحانه لا يحب السوء لا سِرّةً ولا جَهْرَةً ثم قال : ونظير هذه الآية قوله تعالى : ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾[2] ولذا رغبهم في العفو فيهما ، فهما مكروهان عنده لا مطلوبان محبوبان . انتهى .

وروى ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر عن ابن عباس في تفسير الآية قال : لا يُحب الله أن يَدْعُوَ أحدٌ على أحدٍ إلاَّ أن يكونَ مَظْلوماً ، فإنّه رخَّص لَهُ أنْ يَدْعُوَ على من ظَلَمهُ وإنْ يَصْبِر فَهُو خَيْرٌ لَهُ[3] . انتهى .

---

(١) صالح بن مهدي بن علي المقبلي (ت١١٠٨ هـ/ ١٦٩٦م) نسبة إلى قرية « المقبل » من بلاد كوكبان ، علم شامخ من أعلام الفكر والفقه والاجتهاد في اليمن ، نبذ التقليد وعمل باجتهاده فناظره بعضهم فأعقبت منافرة فهاجر بأهله إلى مكة ، وكتب فيها مؤلفاته وتوفي بها من مؤلفاته : العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء والمشايخ ، وذيله بالأرواح النوافخ ... (ط) المنار على البحر الزخار ، وهو حاشية على كتاب المهدي أحمد بن يحي المرتضى (ت ٨٤٠ هـ/ ١١٣٧ م) صاحب (الأزهار) ، الإتحاف لطلبة الكشاف وهو حاشية على تفسير الزمخشري (الكشاف) (انظره) وطبع له مؤخراً بتحقيق الوالد العلامة الرئيس القاضي عبد الرحمن بن يحي الأرياني « الأبحاث المسددة في فنون متعددة » : جمع فيه مباحث تفسيرية وحديثية وفقهية .

(٢) الشورى : ٤٠

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره : ٦/٢ عن ابن عباس ، وذكره السيوطي في الدّر المنثور : ٢٣٧/٢ ، ونسبه إلى : ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس .

فهذا كلام المفسرين لم يكن فيه إباحة لعرض الظالم بل أولوه بالدّعاء والإكراه ، أو بأنه الظالم لا المظلوم ، أو التشكي والتظلم وغير ذلك . وإذا احتاجوا إلى هذه التأويلات لما عرفت من عِظَم ذَنب الغيبَة . وهذا حبر الأمة ابن عباس فسره بالدعاء ، فلم يبق دليل في الآية على المطلوب ، إلا أن يكون وصفه بالظُّلم أو التَّشكي عند من يرجى نفعه ، وهذا لا بأس به لدخوله في صورة الإعانة على إزالة المنكر ، فانظر أيها المظلوم المحروم كيف جمعت على نفسك ظلم الظالم لها وظلمك لها بتفويتها الأجر والانتصار الدنيوي والأخروي بكلام لا يعود عليك نفعه ولا يضر ظالمك ، بل قد فاز باللذة العاجلة ، وشفى غليله بظلم يديك وانتفع بما أخذ عليك ، وأنت اقتضيت بما لا يغني ولا يشفي وصرت كما قيل شعراً :

وَتَرَكْت حَظَّ النَّفْسِ فِي الدُّنْيَا وَفِي الـ
أُخْرَى وِصِرْت عَنِ الجَمِيعِ بِمَعْزِل[1]

وقد تكون أعظم جرماً منه ، لأنه يعفى عنك بقدر ظلامتك [فإذا انتصرت صار][☆] إصراً على عنقك . هذا إن كنت مظلوماً ، وإن لم تضاعف أجوره بما كسبت من الحسنات ووضع عليك وزر بعض تلك الظلامات ، كما قال صلى الله عليه وآله وسلم :

« إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ بِصَلاةٍ

(١) بيت لم أقف عليه .

(☆) بياض في الأصل لعل صوابه ما أضفناه بين المعقوفين .

وَصِيامٍ وَزَكاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَناتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطاياهُمْ وُطُرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طُرِحَ فِيْ النَّارِ »[1] .

رواه مسلم عن أبي هريرة .

وروى البخاري والترمذي عن أبي هريرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ أَو مِنْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ اليَوْمَ مِنْ قَبْلِ أَن لاَ يَكُونَ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ ، وإِن لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَناتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صاحِبِهِ فَحُمِّلَ عَلَيْهِ »[2] .

---

(١) رواه مسلم رقم : ٢٥٨١ في البر ، باب : تحريم الظلم ، والترمذي رقم : ٢٤١٨ في صفة القيامة ، باب : ما جاء في شأن الحساب والقصاص .
وما ذكره المؤلف هنا فيه تقديم وتأخير وزيادة في اللفظ .

(٢) رواه البخاري ٥/١٠١ في المظالم ، باب : من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته ، وفي الرقاق : ١١/٣٩٥ باب : القصاص يوم القيامة ، والترمذي رقم : ٢٤١٩ في صفة القيامة ، باب : ما جاء في شأن الحساب والقصاص .

وروى أحمد والطبراني من حديث ابن مسعود مرفوعاً بلفظ :

« اتَّقُوا الظُّلْمَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، فإِنَّ العَبْدَ يَجِيءُ بالحَسَنَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ يَرَى أَنَّها سَتُنْجِيهِ ، فَمَا يَزَالُ عَبْدٌ يَقُوْلُ يَارَبِّ ظَلَمَنِي عَبْدُكَ مَظْلَمَةً فَيَقُولُ : امْحُوا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، مَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى مَا يَبْقَى لَهُ حَسَنَةٌ مِنْ الذُّنوبِ »[1] .

وروى البيهقي عن جماعة من الصحابة نحو هذا .

واعلم أن الظلم في الأعراض قد يكون أشد منه في الأموال عند كل نفس حرة كما قال :

يَهُونُ عَلَيْنَا أَنْ تُصَابَ جُسُومُنَا
وَتَسْلَمَ أَعْرَاضٌ لَنَا وَعُقُولُ[2]

فإن قلت : بقيت أدلة أخرى للمظلوم وهي جواز المعاقبة والانتصار كما في قوله تعالى : ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾[3] ، ﴿ فَمَنِ اعْتَدَى

---

(١) ذكره في منتخب كنز العمال ٢٧٩/١ ونسبه إلى الطبراني عن سلمان بلفظ « يجيء الرجل يوم القيامة من الحسنات بما يظن أنه ينجو بها ... » نحوه ، وكذا عن جابر عند الديلمي في مسند الفردوس ، ولم يذكر هذا اللفظ ولم ينسبه إلى الأمام أحمد ، وليس له وجود في المسند مطلقاً ، ولم أر هذا اللفظ في أي مصدر من المصادر التي بين أيدينا ، لكن روى الحاكم نحوه بأطول من لفظه هنا ٢٧/٢ وقال صحيح الإسناد ، وقال الذهبي صحيح .

(٢) البيت لأبي الطيب من قصيدته التي مطلعها :
لَيَالِيَّ بَعدَ الظَاعِنِينَ شُكُولُ طِوالٌ وليلُ العاشقينَ طَويلُ
(راجع : العرف الطيب في شرح ديوان أبي الطيب المتنبي ط/٢ ، ٣٦٩-٣٧٦) .

(٣) الشورى : ٤٠

عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ ﴾[1] ، ﴿ وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ ﴾[2] وغير ذلك .
قلت : نعم لكن أين المماثلة التي أخذها الله على المنتصر ؟ فليس هذا من معاملة السيئة بمثلها ، ولا الاعتداء بمثله ، إلا أن يكون اغتابك فقلت مثل قوله فهذا اعتداء مماثل ، وسيئة مماثلة ، مع أن ترك الانتصار جميعه هو الأولى والأحسن ، ويكفيك ماأتبعه الله تعالى من ذكر العفو والصفح جميع / الآيات المذكورة . انظر إلى حديث أبي بكر ، وهو ماأخرجه أحمد [١٦ ب] وأبو داود بلفظ :

« إِنَّ رَجُلاً شَتَمَ أَبَا بَكْرٍ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَعْجَبُ وَيَبْتَسِمُ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ رَدَّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، بَعْضَ قَوْلِهِ ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ ، فَلَحِقَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ، إِنَّهُ كَانَ شَتَمَنِي وَأَنْتَ جَالِسٌ فَلَمَّا رَدَدْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ غَضِبْتَ وَقُمْتَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ مَلَكٌ يَرُدُّ عَلَيْكَ ، فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْهِ بَعْضَ قَوْلِهِ وَقَعَ الشَّيْطَانُ ، فَلَمْ أَكُنْ لأَقْعُدَ مَعَ الشَّيْطَانِ » .[3]

---

(١) البقرة : ١٩٤

(٢) الشورى : ٤١

(٣) رواه أبو داود عن سعيد بن المسيب مرسلاً رقم ٤٨٩٦ ورواه مسنداً عن أبي هريرة رقم ٤٨٩٧ ، وفيه محمد بن عجلان المدني وهو صدوق ، ولكن اختلط عليه حديث أبي هريرة .

وعن ابن عمر مرفوعاً :

« إِذَا سَبَّكَ رَجُلٌ مَا يَعْلَمُ مِنْكَ فَلاَ تَسُبَّهُ بِمَا تَعْلَمُ مِنْهُ فَيَكُونَ أَجْرُ ذَلِكَ لَكَ وَوَبَالُهُ عَلَيْهِ »[١] .

رواه ابن قانع .

وقد ذكر ابن السبكي في الطبقات[٢] أن مذهب الشافعي أن ترك التحليل أولى لأنه قد يحتاج إليه في الآخرة . كما تقدم في الحديث أنها يؤخذ من حسنات الظالم أو تطرح عليه سيئات المظلوم ؛ وذكر أن مذهب غيره أن التحليل أفضل . وفرق مالك بين الظلامات والتبعات فتحلل من الأول وتترك في الأخرى[٣] ، وهذا التعليل الذي ذكره الشافعي عليك[٤] لأن الجزاء من الله على العفو أجلّ وأعظم من الأصل ، إذ الحسنة بعشرة أمثالها . أخرج الحاكم والخرائطي عن أنس مرفوعاً قال :

« رَجُلاَنِ مِنْ أُمَّتِي جَثَيَا بَيْنَ يَدَيْ رَبِّ العِزَّةِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : يَا رَبِّ خُذْ لِي مَظْلِمَتِي مِنْ أَخِي ، فَقَالَ اللهُ

---

(١) رواه ابن منيع عن ابن عمر ، ذكره السيوطي في الفتح الكبير ١١٩/١ ، ولم يذكر ابن قانع .

(٢) عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ابن السبكي الشافعي ، أبو نصر ، تاج الدين قاضي القضاة ، ولد سنة ٧٢٧ بالقاهرة وقدم دمشق مع والده سنة ٧٣٩ ، له عدة مصنفات منها : شرح مختصر ابن الحاجب ، وشرح المنهاج للبيضاوي ، وطبقات الشافعية الكبرى والوسطى والصغرى ، وجمع الجوامع ، توفي سنة ٧٧١ عن ٤٤ سنة .

(٣) لم أستطع العثور عليه في الطبقات .

(٤) أي على ابن السبكي .

تَعَـالى : كَيْفَ نَصْنَعُ بِـأَخِيـكَ وَلَمْ يَبْـقَ مِنْ حَسَنـاتِـهِ شَيْءٌ ؟ قَـالَ : يَـارَبِّ فَلْيَحْمِـلْ مِنْ أَوْزارِي ، إِنَّ ذَلِـكَ لَيَـوْمٌ عَظِيمٌ يَحْتَـاجُ النَّـاسُ أَنْ يُحْمَلَ عَنْهُمْ مِنْ أَوْزَارِهِمْ ـ فَقَـالَ اللهُ بَعْـدَ للطَّالِب : ارْفَعْ بَصَرَكَ فَانْظُرْ ، فَرَفَعَ رَأْسَـهُ فَقَـالَ يَـارَبِّ أَرَى مَـدَائِنَ مِنْ ذَهَبٍ وَقُصُوراً مِنْ ذَهَبٍ مُكَلَّلَـةً بِـاللُّؤْلُؤِ لأَيِّ نَبِيٍّ هَذَا ؟ أَوْ لأَيِّ صِدِّيقٍ هَذَا ؟ أَوْ لأَيِّ شَهِيدٍ هَذَا ؟ قَـالَ : هَـذَا لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ . قَـالَ : يَـارَبِّ وَمَنْ يَمْلِـكُ ثَمَنَ ذَلِـكَ ؟ قالَ : أَنْتَ تَمْلِكُهُ ، قَالَ : بِمَاذَا ؟ قَالَ : بِعَفْوِكَ عَنْ أَخِيكَ . قَالَ : يَارَبِّ فَإِنِّي قَدْ عَفَوْتُ عَنْهُ . قَالَ اللهُ : فَخُذْ بِيَدِ أَخِيكَ فَأَدْخِلْهُ الجَنَّةَ »[1] .

وكذلك الدعاء كان تركه في حق المظلوم أولى مع ما أرشدنا الله تعالى إلى التضرع إليه والدعاء لـه فقـال : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ . إِنّ الَّـذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِيْنَ ﴾[2] وقال : ﴿ وَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِـهِ ﴾[3] ، وقـال : ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطر إِذَا دَعَـاهُ ﴾[4] ،

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك ٥٧٦/٤ وصحح إسناده ، وقال الذهبي : عباد ضعيف وشيخه لا يعرف .

(٢) غافر : ٤٠

(٣) النساء : ٣٢

(٤) النمل : ٦٢

وقال : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾[1] وورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ما يطول البحث بذكر بعضه فمنه : « أَنَّ اللهَ يَغْضَبُ عَلى مَنْ تَرَكَ دُعاءَهُ »[2] و « أَنَّ اللهَ يَسْتَحي إِذَا رَفَعَ العَبْدُ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا »[3] ، وأنه « مُخُّ العِبَادَةِ »[4] ، وأنه « دَافِعٌ

---

(١) البقرة : ١٨٦

(٢) وهو حديث أبي هريرة : « إن الله يغضب على من لا يسأله ، ولا يفعل ذلك أحد غيره » . ذكره السيوطي في الفتح الكبير : ٣٥٩/١ ، وعزاه إلى الديلمي في مسند الفردوس . وروى الترمذي نحوه بلفظ : « من لم يسأل الله يغضب عليه » رقم : ٣٣٧٣ في الدعوات ، باب : ما جاء في فضائل الدعاء ، وروى هذا الحديث ابن ماجه رقم : ٣٨٢٧ بلفظ : « من لم يدع الله سبحانه ، غضب عليه » . والبخاري في الأدب المفرد رقم : ٦٥٨ و ٦٥٩ باب : من لم يسأل الله يغضب عليه ، والحاكم في المستدرك : ٤٩١/١ ورواه البزار ، وأحمد في المسند : ٤٤٣/٢ و ٤٧٧

(٣) وهو حديث : « إِنَّ اللهَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْعَبْدِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ فَيَرُدَّهُمَا خَائِبَتَيْنِ » وفي لفظ : « إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذا رَفَعَ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صُفْراً » .
رواه أحمد في : ٤٣٨/٥ ، وفي الزهد : ص١٥١ عن سلمان موقوفاً . وأبو داود رقم : ١٤٨٨ في الصلاة ، باب : الدعاء ، والترمذي رقم : ٣٥٥٦ في الدعوات باب : رقم : ١٠٥ ، وابن ماجه رقم : ٣٨٦٥ في الدعاء ، باب : رفع اليدين في الدعاء ، والحاكم في المستدرك : ٤٧٩/١ ، وابن حبان رقم : ٢٣٩٩ و ٢٤٠٠ موارد الظمآن ، والبغوي في شرح السنة رقم : ١٣٨٥ ، ورواه الطبراني في المعجم الكبير ، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح : ١٣٤/١١ : سنده جيد .

(٤) هو حديث : « الدعاء مخ العبادة » رواه الترمذي بسند ضعيف عن أنس رقم : ٣٣٧١ وقال غريب . وروى نحوه : الطيالسي رقم : ١٢٥٢ ، وأحمد في المسند : ٢٦٧/٤ ، ٢٧١ ، ٢٧٦ ـ ٢٧٧ و ٢٧٧ ، والترمذي رقم : ٢٩٦٩ ، ٣٢٤٧ ، ٣٣٧٢ ، وقال حديث حسن صحيح ، وابن ماجه رقم : ٣٨٢٨ والبخاري في الأدب المفرد رقم : ٧١٥ ، وأبو داود في السنن رقم : ١٤٧٩ ، وابن حبان : ٢٣٩٦ في موارد الظمآن ، وابن جرير الطبري في التفسير : ٧٨/٢٤ و ٧٩ ، والحاكم في المستدرك : ٤٩٠/١ ـ ٤٩١ وصححه ووافقه الذهبي ، والبغوي في شرح السنة رقم : ١٣٨٤ ، كلهم بلفظ : « الدعاء هو العبادة » .

لِلقَضَــاءِ »[1] ، وغير ذلــك ، وإنمــا كان أولى ليتــوفر الجــزاء من الله ، والتعجيل بالنصر يكون فيه شـائبـة انتصـار ، فـأخرج الترمـذي وابن أبي شيبة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« مَنْ دَعَا عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ فَقَدِ انْتَصَرَ »[2] .

وأخرج أبو داود عن عائشة أَنَّهُ لَمَّا سَرَقَ عَلَيْهَا شَيْئاً فَدَعَتْ عَلَيـهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِـهِ وَسَلَّم : « لاَ تَبْخِي عَلَيْـهِ »[3] . قـال في (النهاية) : معنى تبخي : تخففي[4] .

فإن قلت : كيف الجمع بين هذين الحديثين وبين قولـه صلى الله عليـه وآله وسلم لمعاذ :

« اِتَّــقِ دَعْــوَةَ الْمَظْلُــومِ فَــإِنَّــهُ لَيْسَ بَيْنَهَــا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ »[5] ؟ .

(١) وهو حديث : « لا يرد القضاء إلا الدعاء » .
رواه أحمد : ٢٧٧/٥ ، ٢٨٠ ، ٢٨٢ ، وابن مـاجـه رقم : ٤٠٢٢ ، وابن أبي شيبـة في المصنف ، والفريـابي فيما أسنـد سفيـان ، والطحـاوي في مشكل الآثـار : ١٦٩/٤ والطبراني في الكبير ، والروياني في مسنده ، والحاكم في المستدرك ٤٩٣/١ ، وأبو نعيم في أخبـار أصبهـان ، والبغوي في شرح السنة ٢/٨١/٤

(٢) رواه الترمـذي رقم : ٣٥٥١ في الـدعوات ، بـاب : في دعـاء النبي ﷺ ، وفيـه أبو حمـزة ميمـون الأعور ، وهو ضعيف ، ورواه أيضاً أبو يعلى في مسنده .

(٣) رواه أبو داود رقم : ١٤٩٧ في الصلاة ، باب الدعاء ، ورقم : ٤٩٠٩ في الأدب ، باب : فيمن دعـا على من ظلمه ، ورواه أحمد في المسنـد : ٤٥/٦ ، ١٣٦ وفيـه حبيب بن أبي ثـابت وهو مـدلس وقد عنعن ، وباقي رجاله ثقات .

(٤) النهاية في غريب الحديث : ٣٣٢/٢

(٥) رواه البخاري : ٦٤/٨ في المغازي ، باب : بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجـة الوداع ، =

قلت : لا معارضة بينهما ؛ لأن الحديثين فيما هو الأولى والأحسن ، وأما إنه لا يجاب دعاء المظلوم فلا ، وأما قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « لَيّ الواجِدِ ظُلْمٌ »[1] فالحديث أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث عمرو بن الشريد عن أبيه باللفظ المتقدم فأقول : قال ابن تيمية[2] في (المنتقى) مالفظه : قال أحمد قال وكيع : عرضه شكايته وعقوبته حبسه[3] . وقال في (النهاية) أي لصاحب الدين أن يذمه ويصفه بسوء القضاء[4] . وقيل : يجوز وصفه بكونه ظالماً . فهذا تفسير الحديث ، ولم يقل أحد يجوز ثلب عرضه وذكره بما فيه ، ومالم يكن فيه وإبداء معايبه ، وهذه أدلة المحورين لغيبة الظالم .

وأما الفاسق فاستدلوا بما أخرجه البيهقي والخطيب والديلمي وابن

= وفي الزكاة ، باب : وجوب الزكاة ، وباب : لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة ، وباب : أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء ، وفي المظالم ، باب : الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم ، وفي التوحيد ، باب : ماجاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى ، ومسلم رقم : ١٩ في الإيمان ، باب : الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ، وأبو داود رقم : ١٥٨٤ في الزكاة ، باب : زكاة السائمة ، والترمذي رقم : ٦٢٥ في الزكاة ، باب : ماجاء في كراهية أخذ خيار المال في الصدقة ، والنسائي : ٥/٥٢، ٥٥ في الزكاة ، باب : وجوب الزكاة ، وباب : إخراج الزكاة من بلد إلى بلد .

(١) تقدم تخريجه قريباً .

(٢) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للإمام الشوكاني : ٥/٢٤٠ كتاب التفليس ، باب ملازمة المليء وإطلاق المعسر .

(٣) نفسه : ٥/٢٤٠ كتاب التفليس ، باب ملازمة المليء وإطلاق المعسر .

(٤) النهاية في غريب الحديث : ٣/٢٠٩ تحقيق الزاوي والطناجي ط عيس البابي الحلبي ، القاهرة .

عساكر عن أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« مَنْ أَلْقى جِلْبابَ الْحَياءِ فَلا غيبَةَ لَهُ »[1] .

قال البيهقي : ضعيف ، وروى البيهقي أيضاً والطبراني من طريق بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لَيْسَ لِلفاسِقِ غيبَةٌ »[2] قال البيهقي : / ضعيف . وروى أيضاً من طريق [١٧ ب] بَهْز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال[☆] : « أَتَرْغَبُونَ عَنْ ذِكْرِ الفاجِرِ ، اذكُروهُ بِما فيهِ كَيْ يَحْذَرَهُ النّاسُ »[3] قال البيهقي : ضعيف ، وقال في حديث بَهْز : هَذا لَيْسَ بِشَيءٍ ؛ وقال أحمد : حديث منكر ، وقال ابن عدي : لا أصل له ، قال : وكل من روى هذا الحديث فهو ضعيف . وقال الدارقطني في (علله) : هو من وضع الجارود ثم سرقه منه جمع . وفي (الميزان) أن الجارود كذاب ، وفي (الجامع الكبير) للسيوطي أن الجارود تفرد به ، وأن أبا حاتم وأبا أسامة

---

(١) رواه البيهقي في السنن ٢١٠/١٠ ، والشعب ، والخطيب في التاريخ : ٤٣٨/٨ ، وهو حديث ضعيف جداً .

(٢) رواه أبو الشيخ في التاريخ ٢٣٦ ، والخطيب في الكفاية ص ٤٢ ، والبيهقي في الشعب من طريق جعدبة بن يحيى وهو متروك ، ورواه عنه ابن عدي في الكامل ، والطبراني في الكبير .

(☆) في الهامش حاشية نصها : لفظ الطبراني إلام ترعوون عن ذكر الفاسق ، اذكروا الفاسق بما فيه ، ولفظ (الجامع الكبير) : « حتى متى ترعوون على ذكر الفاجر حتى يحذره الناس » . أخرجه الطبراني في الأوسط .

(٣) ذكره السيوطي في الفتح الكبير : ٣١/١ ونسبه إلى ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة ؛ والحكيم في نوادر الأصول ٢١٢ ، والحاكم في الكنى ، والشيرازي في الألقاب ، وابن عدي في الكامل ، والبيهقي في شعب الإيمان ، والخطيب في التاريخ ، بلفظ : « أترعون » .

كذباه[١] . فهذا ما استدلوا به في الفاسق وما أَحَقَه عند تلك الزواجر العظام بقوله : (تَنكَّب لا يُقطِرْكَ الزِّحامُ)[٢] .

هذا واسم الإسلام باق عليه ، فحسناته له وسيئاته عليه ، وإن سلمنا صلاحية هذه الأحاديث للتخصيص فيكون لأحد الأسباب المتقدمة من النهي عن المنكر أو المشورة أو الجرح ، وأما لمجرد فسقه[٣] فذنبه متعلق به ، وأجور المغتاب لعلها قد زبرت في صحائف أعماله وخففت عنه بعض تلك الفعال مع أنه صلى الله عليه وآله وسلم قد نهى عن سب شارب الخمر بعد أن حدَّه وقال : « لا تُعينوا الشَّيْطَانَ عَلَى أَخيكُمْ أَما إِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسولَهُ » . رواه البخاري[٤] . فما كان أولى من المحدود في شرب الخمر ؟ فَإن قيل : فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم في عيينة بن حصن : « بِئْسَ ابنُ العَشيرَةِ » أو « بِئْسَ رَجُلُ الْعَشيرةِ »[٥] فلما دخل ألان له القول ،

(١) انظر في كل هذا : ميزان الاعتدال ٣٨٤/١ ، الضعفاء الصغير رقم : ٥٣ ، الجرح والتعديل : ٥٢٥/٢ ، والضعفاء والمتروكين للنسائي رقم : ١٠٠ ، والمغني رقم : ١٠٨١ ، والضعفاء والمتروكين للدارقطني رقم : ١٥١

(٢) الأصل : (تنقب لا تنظرك الرحام) والصحيح ما أثبتناه فهو عجز البيت المشهور :
أقول لمحرز لما التقينا ... تنكّب لا يُقطِرْكَ الزحامُ

(٣) في الهامش حاشية نصها : « قوله وأما لمجرد فسقه الذي في كلام النووي : السادس المجاهر بفسقه والمجاهر يجوز ذكره بل يجب ، وقد استدل المنذري على ذلك بحديث : كُلُّكُمْ مُعَافىً إلاّ الْمُجاهِرونَ » .

(٤) البخاري : ٧٥/١٢ في الحدود ، باب : ما يكره من لعن شارب الخمر ، وأحمد في المسند : ٤٣٨/١ ؛ ٤١٩/١ بنحوه .

(٥) البخاري : ٤٥٢/١٠ في الأدب ، باب : لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً ، وباب : ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والرّيب والأدب المفرد رقم : ١٣١٧ باب : شر الناس من يُتقى =

فالجواب أن ذلك قبل إسلامه أو كان أظهر الإسلام وأبطن الكفر ، ولهذا ارتد مع المرتدين فعلم منه صلى الله عليه وآله وسلم مالا سبيل لنا إلى العلم به فحذر منه ، وقد أنكر صلى الله عليه وآله وسلم على أصحابه لما ذكروا المنافقين وأسندوا معظم مقالهم إلى مالك بن الدُّخْشُم فقال صلى الله عليه وآله وسلم :

« أَلَيْسَ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ وَأَنِّي رَسولُ اللهِ[1] ... الحديث » .

رواه مسلم عن أنس .

فما هذه الحيلة الشيطانية سهلة في اللسان جالبة للخسران وسائقة إلى النيران ، وما أحسن ما قاله النووي في شرح مسلم[2] عند قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

« مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جارِهِ ،

= شرّه ؛ مسلم رقم : ٢٥٩١ في البر والصلة ، باب : مداراة من يتقى فحشه ، ومالك في الموطأ رقم : ١٧٢٦ في حسن الخلق ، باب : ماجاء في حسن الخلق ، وأبو داود رقم : ٤٧٩١ و ٤٧٩٢ و ٤٧٩٣ في الأدب ، باب : في حسن العشرة ، والترمذي رقم : ١٩٩٦ في البر ، باب : ماجاء في المداراة .

(١) رواه مالك في الموطأ رقم : ٣٩٦ في قصر الصلاة في السفر ، باب : جامع الصلاة ، وعبيد الله بن عدي بن الخيّار لم يدرك النبي ﷺ .
أما عزو المؤلف الحديث إلى مسلم إنما هو حديث : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله إلخ ... وماذكره فلم نجده عند مسلم .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم : ١٩/٢

وَمَنْ كَـانَ يُؤْمِنُ بِـاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُـلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمِتْ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ »[1] .

قـال : وأمـا قـولـه صلى الله عليـه وآلـه وسلم : « فليقـل خيراً أو ليصمت » . فمعناه أنه إذا أراد أن يتكلم فإن كان ، ما يتكلم بـه خيراً محققـاً يثاب عليه ، واجبـاً كان أو منـدوبـاً فليتكلم ، فـإن لم يظهر لـه أنـه خير يثـاب عليـه فليمسـك عن الكـلام سـواء ظهر لـه أنـه حرام أو مكروه أو مباح ، مستوي الطرفين . فعلى هذا يكون الكلام المباح مـأموراً بتركـه ، مندوباً إلى الإمساك عنه مخافة من انجراره إلى المحرم والمكروه وهذا يقع في العادة كثيراً غالباً ، وقد قال تعالى : ﴿ ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلاَّ لَدَيْـهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾[2] ثم قال : وقال الشافعي : إذا أراد أن يتكلم فليفكر ، فـإن ظهر له فيه ضرر أو شك فيه أَمْسَكَ . قال : وقال إمام المالكية عبـد الله بن أبي زيـد[3] جميع آداب الخير تتفرع من أربعـة أحـاديث : قـول النبي صلى الله عليـه وآلـه وسلم : « مَنْ كانَ يُـؤْمِنُ بِـاللهِ وَاليَـوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُـلْ خَيْرَاً أَوْ

(١) البخـاري : ٤٤٥/١٠ ، ٥٣٣ ، ٣٠٨/١١ ورواه أحمـد : ٢٦٧/٢ و ٢٦٩ و ٤٣٣ و ٤٦٣ ، ٣١/٤ ؛ ٣٨٤/٦ و ٣٨٥ و ٣٨٥ ـ ٣٨٦ ؛ ومسلم رقم : ٤٧ و ٤٨ ، وأبو داود رقم : ٥١٥٤ ، والترمـذي رقم : ١٩٦٧ و ٢٥٠٠ ، وابن ماجـه رقم : ٣٩٧١ و ٣٦٧٢ و ٣٦٧٥ ، والحميـدي رقم : ٥٧٥ ، ومـالـك في الموطأ ١٧٧٥ ، والحاكم في المستدرك : ١٦٤/٤ مع أنه في الصحيحين ، والطبراني في الكبير .

(٢) ق : ١٨

(٣) عبد الله بن عبد الرحمن القيرواني المالكي ، فقيه حجـة ؛ مغربي ، انتهى إليـه ريـاسـة مـذهب مالك في وقته ، له الرسالة المشهورة برسالة ابن أبي زيد القيرواني ، توفي سنة ٣٨٦ هـ .

لِيَصْمِتْ »[1] وقوله صلى الله عليه وآله وسلم للذي اختصر : « لاَ تَغْضَبْ[2] » وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ »[3] . انتهى كلام النووي .

وروى مسلم عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول :

« إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ »[4] .

---

(١) تقدم تخريجه ، لكن هذه الرواية المختصرة انفرد بها الترمذي رقم : ٢٥٠٠ في صفة القيامة : باب رقم : ٥٠

(٢) رواه البخاري : ٥١٩/١٠ في الأدب ، باب : الحذر من الغضب ، والترمذي رقم : ٢٠٢١ في البر والصلة ، باب : ما جاء في كثرة الغضب ، ورواه مالك مرسلاً في الموطأ رقم : ١٧٣٢ في حسن الخلق ، باب : ما جاء في الغضب .

(٣) رواه البخاري : ٥٧/١ ، ومسلم رقم : ٤٥ ، وأحمد في المسند : ١٧٦/٣ و ٢٠٦ و ٢٧٢ و ٢٧٨ ، والترمذي رقم : ٢٥١٥ ، وابن ماجه رقم : (٦٦) ؛ والنسائي : ١١٥/٨ ؛ والدارمي رقم : ٣٧٧٢ ، وأبو عوانة : ٣٣/١ ؛ والطيالسي رقم : ٣١ ، وابن حبان رقم : ٢٣٣ موارد ، وأبي يعلى ، الطبراني في مكارم الأخلاق رقم : ٦٩

(٤) مسلم رقم : ٢٩٨٨ في الزهد ، باب : التكلم بالكلمة يهوي بها في النار ، وروى البخاري نحوه بلفظ : « إِنَّ الْعَبْدَ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوانِ اللهِ لا يُلْقي لَها بالاً ، يَرْفَعُه اللهُ بها في الجَنَّةِ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ لا يُلْقي لَها بالاً ، يَهْوي بِها في جَهَنَّمَ » ٣٠٨/١١ في الرقاق ، باب : حفظ اللسان ، وكذا مالك في الموطأ رقم : ١٨٩٠ و ١٨٩١ ، والترمذي رقم : ٢٣١٤ ، في الزهد ، باب : فيمن تكلم بكلمة ليضحك بها الناس ، وهي عنده بلفظ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكلمة لا يَرى بِها بَأْساً يَهْوي بها سَبْعينَ خَريفاً في النَّارِ » .

وروى الترمذي عن أنس :

« أَنَّ رَجُلاً تُوُفِّيَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ آخَرٌ : أَبْشِرْ بِالْجَنَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ تَكَلَّمَ بِمَا لاَ يَعْنِيهِ أَوْ بَخِلَ بِمَا لاَ يُغْنِيهِ »[1] .

وروى الحاكم أن نساءً اجتمعن عند عائشة فقالت امرأة منهن : وَاللهِ لاَ يُعَذِّبُنِي اللهُ أَبَداً إِنَّمَا بَايَعْتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْ لاَ أُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئاً وَلاَ أَسْرِقَ وَلاَ أَزْنِي وَلاَ أَقْتُلَ وَلَدِي وَلاَ آتِي بِبُهْتَانٍ بَيْنَ يَدَيَّ ، وَرِجْلَيَّ ، وَلاَ أَعْصِيَنَّهُ فِي مَعْرُوفٍ ، وَقَدْ وَفَيْتُ . فَأُتِيَتْ فِي مَنَامِهَا فَقِيْلَ لَهَا : أَنْتِ الْمُتَأَلِّيَةُ عَلَى اللهِ فَكَيْفَ بِقَوْلِكِ مَالاَ يَعْنِيكِ وَمَنْعِكِ مَالاَ يُغْنِيكِ ؟ .

وفي البخاري عن أنس قال : « إِنَّكُمْ[2] لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالاً هِيَ فِي أَعْيُنِكُمْ أَدَقّ مِنَ الشَّعْرِ كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْموبِقاتِ »[3] .

وروى الترمذي وابن ماجه عن أم حبيبة قالت قَالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ :

---

(١) رواه الترمذي رقم : ٢٣١٦ في الزهد ، باب رقم ١١

(٢) في الأصل : تعملون

(٣) رواه البخاري : ٣٥٢/١١ في الرقاق ، باب : ما يتقى من محقرات الذنوب .

« كَلاَمُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لاَ لَهُ ، إلاَّ أَمْراً بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيَاً عَنْ مُنْكَرٍ أَوْ ذِكْراً للهِ عَزَّ وَجَلَّ[1] » .

قال سفيان الثوري : هذا في كتاب الله : ﴿ لاَخَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاس ﴾[2] . وعن أبي هريرة ، عنه صلى الله عليه وآله وسلم :

« أَكْثَرُ النَّاسِ ذُنوباً يَوْمَ القِيامَةِ أَكْثَرُهُمْ كَلاماً فِيْما لا يَعْنِيه »[3] .

رواه ابن لال وابن النجار ، ورواه أحمد عن سلمان موقوفاً .

اللهم إنا نعوذ بك من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا وفرطات ألسنتنا وأعوذ بكَ أن أكون من الذين يقولون مالا يفعلون .

---

(١) رواه الترمذي رقم : ٢٤١٢ في الزهد ، باب رقم : ٦٢ ، وابن ماجه في السنن رقم : ٣٩٧٤ في الفتن ، باب : كف اللسان في الفتن ، ورواه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائد الزهد ٢٣ ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢٢٠/٢ ونسبه إلى الترمذي وابن ماجه وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد ، وابن أبي الدنيا في الصمت ، وابن المنذر وابن مردويه ، والبيهقي في شعب الإيمان .

(٢) النساء : ١١٤

(٣) رواه أحمد في الزهد عن سلمان الفارسي موقوفاً ١٥٠ ، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢٢١/٢ ـ ٢٢٢ ونسبه إلى الإمام أحمد في الزهد ، وابن أبي شيبة . وليس فيها : « فيما لا يَعْنِيهِ » ، إنما « في مَعْصِيةِ اللهِ » . وفي رواية الإمام أحمد عن ابن مسعود بلفظ : « خَوْضاً في الْباطِلِ » .

أخرج ابن مردويه والبيهقي في (شعب الإيمان) وابن عساكر عن ابن عباس أنه جاءه رجل فقال : يَا ابنَ عَبَّاس إنِّي أُرِيدُ أَنْ آمُرَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ : أَوَ بَلَغْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : أَرْجُو . قَالَ : فَإِنْ لَمْ تَخْشَ أَنْ تُفْتَضَحَ بِثَلاثَةِ أَحْرُفٍ فِي كِتَابِ اللهِ فَافْعَلْ . قَالَ : وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾[1] أَحْكَمْتَ هَذِهِ الآية قال : لاَ ، قال : فَالْحَرْفُ الثَّاني : قال قَوْلُهُ تَعَالى : ﴿ لِمَ تَقولونَ مالا تَفْعَلونَ ﴾[2] أحكمت هذه قال لا قال فالحرف الثالث قال قَوْلُهُ تَعَالى : ﴿ مَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَاأَنْهَاكُمْ عَنْهُ ﴾[3] أحكمت هذه ؟ قال : لا قَالَ : فَابْدَأْ بِنَفْسِكَ »[4] .

ولقد أحسن أبو العتاهية[5] في قوله :

وصفت التقى حتى كأنـــك ذو تقى
وريح الخطايا من ثنائك تسطع

---

(١) البقرة : ٤٤

(٢) الصف : ٢

(٣) هود : ٨٨

(٤) ذكره السيوطي في الدر المنثور : ٦٥/١ ونسبه إلى ابن مردويه وابن عساكر والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس .

(٥) إسماعيل بن القاسم العنزي الكوفي (ت ٢١٣ هـ / ٨٢٦ م) ، أبو العتاهية ، الشاعر المشهور ، ولد بالحجاز أو العراق ، على أنه نشأ بالكوفة شاعر مكثر ، سهل الأسلوب ، كان أبوه حجاماً واشتغل هو بصناعة الجرار ، كني بأبي العتاهية لميله إلى المجون والتعته ، أغلب شعره في الزهد والتنكر للدنيا مع حرصه الشديد على المال . كان أول اتصاله بالمهدي ، ثم اتصل بالهادي ، وبلغ منزلة عالية عند الرشيد ولم نجد البيت المذكور في ديوانه المطبوع .

ولِلّهِ دَرُّ أبي الأسود[1]

لا تَنْــــهَ عن خُلُــقٍ وتــــأتي مِثْلــــه

عـــــارٌ عليـــــك إذا فَعَلْتَ عظيمُ

وَابــدأ بنفســك فَــانْهَهَــا عن غَيِّهــا

فَــإذا انتهت عنــــه فَــأَنْتَ حكيمُ

اللهم لا تكلني إلى نفسي طرفة عين ، وتولني بلطفك ، وأدخلني في رحمتك التي وسعت كل شيء يا أرحم الراحمين ، وصل وسلم على رسولك الأمين وآله وصحبه الأكرمين . آمين

كمل في شهر محرم الحرام سنة ١٢٥٥ هـ

---

(١) هو ظالم بن عمرو الدؤلي الكناني ، ولد قبل الهجرة بعام واحد وتوفي سنة تسع وستين للهجرة . سكن البصرة ، وولي إمارتها . قيل إنه واضع علم النحو ، وكان معدوداً من الفقهاء والأعيان والأمراء والشعراء والفرسان وحاضري الجواب . له ديوان شعر جيد ، ومن أجود شعره الميمية التي مطلعها :

حسـدُوا الفتى إذ لم ينـالـوا سَعْيـه — فـالقـوم أعـداءٌ لـه وخصـومُ

والبيتان المذكوران منها .



الرسالة الثانية

المرهم الشافي للداء الخفي

لجامعها

أحمد بن محمد الشوكاني

« غفر الله لهما »



بسم الله الرحمن الرحيم

أَحْمَدُ العَالِم بخَفيّاتِ الأمور ، المطّلع على مَا تُكِنّـه الصّـدور . وأُصَلّي وأُسَلِّمُ على الشّفيع يَوْمَ النُّشُورْ ، وعلى آله وصَحْبه المـاحين بِسيوفهم دَيْجُور الضّلالِ والفُجُور .

وبعد : فإني لما فكرت في الأمور الباطنة وضعف قيامي بها رأيت أن أذكر شيئاً منها ، وأُتْبعها بِـدَلائِلها في الحث على مـأمورهـا ، والزَّجْرِ عَن مَنْهيّها . عَسى أن أَكُفَّ بَعْضَ جُموحِ فُؤَادي ، أَو أَشُدّ بِه مَحْلولَ قِيادي .

واعلم أنك إذا فكرت في هذا النوع الإنسـاني وجـدت غـالب مصـائب دينه من المعاصي الباطنة ، ووجدت المعاصي الظاهرة بـالنسبـة إليهـا أقل خطراً وأيسر شراً ، لأنه قد منع عنها الدين ، أو يمنع عنها الحيـاء وحفـظ المروءة ؛ وأمـا البـلايـا البـاطنـة فهي إذا لم يَـزَعْ صـاحبهـا وازِعُ الـدِّين ويُجـاهـد نَفْسـه كل حين لم يقلـع عنهـا لعـدم الاطـلاع عليهـا ، مـع أن التكليف بها شَديد ، والوَعيد عليها عَتيد ، فهي من أعظم فرائض الله على العباد ، وأثقلها حملاً يوم يقوم الأشهـاد ، تـذهب الأعمـال الظـاهرة إن لم يعكس النفس الأمارة ، ولهذا يقول خير البشر ﷺ :

« إنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إلى جَسَدِكُمْ وَلا إلى صُوَرِكُمْ ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إلى قُلوبِكُمْ »[1] .

وقال :

« ألا إنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً إذَا صَلُحَتْ صَلُحَ الْجَسَدُ ، ألا وَهيَ القَلْبُ »[2] .

وهما في الصحيح .

وروى الترمذي عن ابن عمر ، رضي الله عنه قال : قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقاً أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، وَقُلُوبُهُمْ أَمَرُّ مِنَ الصَّبِرِ فَبِي حَلَفْتُ لأُتِيحَنَّهُم فِتْنَةً تَدَعُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرانَ ، فَبِي يَغْتَرُّونَ ، أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ ؟ ﴾[3] ؛ وقيل في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَذَرُوا ظَاهِرَ الإِثْمِ وَباطِنَهُ ﴾[4] ، وقوله : ﴿ وَلا تَقْرَبوا الفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَما

---

(١) رواه البخاري (فتح الباري بشرح البخاري) : ١٥٨/٩ في النكاح ، باب (لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع) ، وفي الأدب : ٤٨١/١٠ ما ينهى عن التحاسد والتدابر ، وباب ﴿ ياأيُّها الَّذين آمَنوا اجْتَنِبوا كثيراً مِنَ الظَّنِّ ﴾ ، وفي الفرائض : ٤/١٢ باب (تعليم الفرائض) ، ومسلم رقم (٢٥٦٤) في البر والصلة ، باب (تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله) . وابن ماجة رقم (٤١٤٣) في الزهد ، باب القناعة ؛ وهو عند (أحمد) في مسنده : ٢٨٥/٢ ؛ ٥٣٩

(٢) البخاري : ١٢٦/١ في الإيمان ، باب (فضل من استبرأ لدينه) ؛ ومسلم رقم (١٥٩٩) في المساقاة ، باب (أخذ الحلال وترك الشبهات) ، وأحمد في المسند عن النعمان بن بشير : ٢٧٠/٤ و ٢٧٤ بألفاظ مقاربة لما عند البخاري .

(٣) رواه الترمذي رقم (٢٤٠٤) و (٢٤٠٥) في الزهد ، باب رقم ٥٩

(٤) الأنعام : آية ١٢٠

بَطَنَ ﴾[1] : إنها أعمال القلب[2] .

وها أنا سأذكر بعضاً من ذلك لتعلم وعورة تلك المسالك ، وهي قسمان : **قِسْمٌ في المأمورِ بِهِ** :

فمنه **النّيّة** ، وهي سنام الدين ، وعليها تدور رحى الأعمال .

ومنه **الإخلاص** ، وهو العروة الوثقى في الخلاص .

ومنه **التقوى واليقين** ، وهما أعظم شعائر المؤمنين .

ومنه **الصبر والرضا** ، وهما المرهم النافع في التسليم للقضاء .

ومنه **التوكل والتفويض** ، الذين هما راحة كل قلب مريض .

ومنه **الزّهْد والقناعة** ، وهما أجلّ بضاعة .

ومنه **سَلامة الصدر والتواضع** ، وبهما يفتقد المرء أرفع المواضع .

والقسم الثاني في المنهيّ عنه ، ومنه ضد هذه المذكورات ، **والحَسَدُ والكِبْرُ وإعْجَابُ المرْءِ بِنَفْسه** .

فهذه بعض الأمور الباطنة ، وهي كثيرة لمن يتتبعها فأقول مستعيناً بالله :

☆ ☆ ☆

---

(١) الأنعام : آية ١٥١

(٢) راجع تفسير فتح القدير لوالد المصنف شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ / ١٨٣٤ م) : ٢/١٥٦ - ١٥٧ ؛ ٢/١٧٦ - ١٧٧

النية :

أما النية ففيها صلاح الأعمال ، وبخرابها خراب الأعمال .

عن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ :

« إِنَّما الأَعْمالُ بالنياتِ ، وإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مانَوى ؛ فَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ إلى اللهِ ورسولِه فَهجرَته إلى الله ورسولِه ، وَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ إلى دُنْيا يُصِيبُها ، أَو امْرَأَةٍ يَتَزَوجها فهجرَته إلى ماهاجر إليه »[1] .

رواه البخاري ومسلم وغيرهما

قال النووي[2] : أجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث ، وكثرة فوائده ، وصحته .

---

(١) البخاري : ٩/١ و ١٣٥ و ١٦٠/٥ و ٢٢٦/٧ و ١١٥/٩ و ٥٧٢/١١ و ٣٢٧/١٢ و مسلم رقم (١٦٣٨) في النذور ، باب (الأمر بقضاء النذر) ، ومالك في الموطأ رقم (٩٨٣) ، وأبو داود رقم (٣٣٠٧) في الأيمان والنذور ، باب (في قضاء النذر عن الميت) ، والترمذي رقم (١٦٤٧) في النذور والأيمان ، باب (ماجاء في قضاء النذر عن الميت) والنسائي ٢١/٧ في الأيمان والنذور ، باب (من مات وعليه نذر) ، والحميدي رقم (٢٨) ، وابن ماجه رقم (٤٢٢٧) ، وابن المبارك في الزهد رقم (١٨٨) ، والدارقطني رقم (٤٤/١ ، ٥٠ ـ ٥١) ، والخطيب في التاريخ (٢٤٤/٤) و (٥١/٦) و (٢٤٥/٩ ـ ٢٤٦) ، وأبو نعيم في الحلية (٤٢/٨) ، وأحمد رقم (١٦٨ و ٣٠٠) ، وابن خزيمة رقم (١٤٢) ، والبزار (٩٨/١ ـ ٩٩) ، والبيهقي في السنن (٢١٥/١) و (١٤/٢) و (١١٢/٤) و (٣٩/٥) ، والبغوي في شرح السنة رقم (١) ، والطيالسي رقم (١٩٩٧) .

(٢) النووي : هو يحيى بن شرف (انظره في الرسالة السابقة ص : ٤٢) .

قال الشافعي وآخرون : هو ثلث الإسلام . قال : وقال آخرون : هو ربع الإسلام[1] . انتهى .

وهكذا ذكر الحافظ[2] في (الفتح) وذكر الثلاثة الباقية منظومة وهي :

« اترك الشّبهات وازْهَدْ ودَعْ
ما ليس يغنيك واعملن بنيّة »[3]

انتهى .

وإذا تأملت في هذا الحديث علمت أنها تدور عليه جميع الأعمال التي تحتاج إلى النية ، لا كما قال الشافعي إنه يدخل في سبعين باباً من الفقه .

وعن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ :

« يَغْزُو جَيْشٌ الكَعْبَةَ حَتَّى إذا كانوا بِبَيْداءَ مِنَ الأَرْضِ خُسِفَ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ ؛ فَقيلَ : يا رَسولَ اللهِ كَيْفَ يُخْسَفُ

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم : ٥٣/١٣

(٢) أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني ، أبو الفضل شهاب الدين ، ابن حجر ، من أئمة العلم ولد بالقاهرة سنة ٧٧٣ ، ولع بالأدب والشعر ثم أقبل على الحديث ، له مصنفات شتى منها شرح البخاري فتح الباري ، وتحرير المتشابه ، وتلخيص الحبير ، وإنباء الغمر ، وإتحاف المهرة ، وبلوغ المرام ، والدرر الكامنة ، توفي سنة ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م بالقاهرة .

(٣) انظر فتح الباري : ١٢٩/١ وفيه ذكر الأبيات الجامعة للأحاديث التي يدور عليها الإسلام .

بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ فَقَالَ : إِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ عَلَى قَدْرِ نِيَّاتِهِمْ »[1] .

رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّمَا يُبْعَثُ النَّاسُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ »[2] .

رواه ابن ماجه بإسناد حسن .

☆ ☆ ☆

الإخلاص :

وأما الإخلاص فهو ترك الرياء . فمن لم يخلص العمل لله فهو مأزور بعمله لا مأجور ، وهو الشرك الأصغر . قال الله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ

---

(١) البخاري : ٣٣٨/٤ في البيوع ، باب (ماذكر في الأسواق) ؛ ومسلم رقم (٢٨٨٤) في الفتن ، (باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت) ، وروى نحوه برقم (٢٨٨٢ و ٢٨٨٣) ، والترمذي رقم (٢١٧١) في الفتن باب رقم ١٠ ، ورقم (٢١٨٤) في الفتن ، باب ماجاء في الخسف) ، والنسائي : ٢٠٦/٥ و ٢٠٧ في المناسك ، باب (حرمة الحرم) ، والحاكم في المستدرك ٠٠/٠٠ ، وقال : على شرطهما ، ووافقه الذهبي .

(٢) ابن ماجه رقم (٤٢٢٩) في الزهد ، باب (النية) ، وروى نحوه بلفظ : « يحشر الناس على نياتهم ؛ وهو رقم (٤٢٣٠) ، والحاكم في المستدرك ٤٥٢/٢ وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

أحَـداً ﴾[١] . قـال المـاوردي[٢] : قـال جميع أهل التـأويـل في تفسير هـذه الآية : إن المعنى لا يرائي بعمله أحداً[٣] .

وقال تعالى : ﴿ وما أُمِروا إلاّ لِيَعْبُدوا اللهَ مُخْلِصينَ لَـهُ الـدّينَ ﴾[٤] ؛

وعن أبي الدرداء ، رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ :

« الـدُّنْيـا مَلْعـونَـةٌ مَلْعـونٌ مـا فِيهـا إلاَّ مـا ابْتغيَ بِـهِ وَجْـهُ اللهِ »[٥] . رواه الطبراني .

وعن أبي الدرداء ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَخْلَصَ قَلْبَهُ للإيمـانِ ، وَجَعَلَ قَلْبَـهُ سَليمـاً ، وَلِسانَهُ صادِقاً ، ونَفْسَهُ مُطْمَئِنَّةً مُسْتَقيمَةً »[٦] .

رواه أحمد والبيهقي ، وفي إسناد أحمد احتمال .

---

(١) الكهف : آية ١١٠

(٢) علي بن محمد بن حبيب ، أبو الحسن الماوردي (٣٦٤ ـ ٤٥٠ هـ / ٩٧٥ ـ ١٠٥٨ م) ؛ قـاضٍ عَلَمٌ باحث ، له التصانيف الكثيرة ، ولـد بـالبصرة ، وانتقل إلى بغـداد ، ثم جعل قـاضي القضـاة ، وله ميل إلى الاعتزال ، له كتـاب الأحكام السلطـانيـة ، وأدب الـدنيـا والـدين ، والحـاوي في الفقه ، والإقناع في الفقه وغيرها توفي في بغداد .

(٣) انظر فتح القدير : ٣١٨/٣

(٤) البينة : آية ٥

(٥) ذكر السيوطي في الفتـح الكبير ونسبـه إلى الطبراني في الكبير عن أبي الـدرداء ، وذكر نحوهـا عنـد أبي نعيم في الحليـة والضيـاء المقـدسي في المختـارة عن جـابر ، وروى نحـوه الترمـذي رقم (٢٣٢٢) في الزهد باب رقم ١٤ ، وابن ماجـه رقم (٤١١٢) في الزهـد ، بـاب (مثل الـدنيـا) بلفظ : « إلا ذكر الله وما والاه ، وعالم ومتعلم » .

(٦) رواه أحمد في المسند : ١٤٧/٥ ، والبيهقي في شعب الإيمان .

وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ :

إِنَّ اللهَ لا يَقْبَلُ مِنَ العَمَلِ إلاَّ ما كانَ خالِصاً وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ »[1] .

رواه النسائي .

وعن أبي هريرة قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« إِنَّ أَوَّل النَّاسِ يُقْضى يَوْمَ القِيامَةِ عَلَيهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَتَهُ فَعَرَفَها قالَ : فَما عَمِلْتَ فيها ؟ قالَ : قاتَلْتُ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ ، قالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنْ قاتَلْتَ لأَنْ يُقالَ جَرِيء فَقَدْ قيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ ؛ ورَجُلٌ تَعَلَّمَ العِلْمَ وَعَلَّمَهُ وقَرَأَ القُرْآنَ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَتَهُ فَعَرَفَها قالَ : فَما عَمِلْتَ ؟ قالَ : تَعَلَّمْتُ العِلْمَ وَعَلَّمتُهُ ، وَقَرَأْتُ فيكَ القُرْآنَ . قالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقالَ عالِمٌ ، وَقَرَأْتَ القُرْآنَ لِيُقالَ هُوَ قارِئٌ فَقَدْ قِيلَ ، اذْهَبُوا بِهِ ، فَيُسْحَبُ عَلى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ ؛ وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ ، وَأَعْطاهُ مِنْ أَصْنافِ المالِ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَها قالَ : فَما عَمِلْتَ فِيها ؟ قالَ :

---

(١) النسائي : ٦/٢٥ في الجهاد ؛ باب (من غزا يلتمس الأجر والذكر) .

مـاتَرَكْتَ مِنْ سَبِيلٍ يَجِبُ أَنْ يُنْفَقَ فِيـهِ إِلاَّ أَنْفَقْتُ فيها لَـكَ فَيُقَال : كَذَبْتَ ، ولَكِنَّـكَ فَعَلْتَ لِيُقَـالَ هُوَ جَوادٌ فَقَـدْ قيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَيُسْحَبُ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ »[1] .

رواه مسلم والنسائي والترمذي .

وعن أبي بن كعب قال : قال رسول الله ﷺ :

« بَشِّرْ هَذِهِ الأُمَّـةَ بِـالسَّنَـا والـدِّين والرِّفْعَـةِ وَالتَّمْكِينِ فِي الأَرْضِ ، فَمَنْ عَمِـلَ مِنْهُمْ عَمَـلَ الآخِرَةَ لِلـدُّنْيَـا فَلَيْسَ لَـهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ »[2] .

رواه أحمد وابن حبان والحاكم وصححه والبيهقي .

وعن ابن عباس ، رضي الله عنه قال :

« قال رجل : يارَسولَ الله ، إِنِّي أَقِفُ المَوْقِفَ أُرِيدُ وَجْـهَ اللهِ وَأُرِيدُ أَنْ تَرَى مَوْطِنِي فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيهِ رسولُ اللهِ ﷺ شيئـاً

---

(١) مسلم رقم (١٩٠٥) في الإمارة ، باب (من قاتل للرياء والسمعة واستحق النار) ، والترمذي رقم (٢٣٨٢) في الزهد ، باب (ماجاء في الرياء والسمعة) ؛ والنسائي : ٢٣/٦ و ٢٤ في الجهاد ، باب (من قاتل ليقال : فلان جريء) ، وابن حبان رقم (٢٥٠٢) موارد الظمآن ؛ والحاكم في المستدرك : ١١١/٢ نحوه وصححه ووافقه الذهبي .

(٢) مسند أحمد : ١٣٤/٥ ؛ وابن حبان رقم (٢٥٠١) موارد الظمآن ؛ والحاكم في المستدرك : ٣١١/٤ وصححه، ووافقه الذهبي ؛ وذكره السيوطي في الفتح الكبير : ٧/٢ ونسبه إلى البيهقي في الشعب ، بالإضافة إلى الإمام أحمد والحاكم وابن حبان .

حَتَّى نَزَلَتْ ﴿ فَمَنْ كانَ يَرْجُو لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَل عَمَلاً صالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ أَحَداً ﴾[1] » .

رواه الحاكم وصححه .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« مَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بعلمه سَمَّعَ اللهُ بِهِ سامِعَ خَلْقِهِ [يوم القيامة] وَصَغَّرَهُ وَحَقَّرَهُ »[2] .

رواه الطبراني والبيهقي .

وعن كعب بن مالك ، عنه ﷺ :

« مَنْ ابْتَغى العِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَماءَ أَوْ يماري بِهِ السُّفَهاءَ ، أَوْ تُقْبِلَ أَفْئِدَةُ النّاسِ إِلَيْهِ فإلى النّارِ »[3] .

رواه الحاكم والبيهقي .

---

(١) الحاكم في المستدرك : ٣٢٩/٤ ـ ٣٣٠

(٢) رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وابن المبارك في الزهد رقم (١٤١) ، وأبو نعيم في الحلية ، والبيهقي في الشعب ، والإمام أحمد نحوه : ٤٠/٣ و ٤٥/٥ ؛ وانظر : كنز العمال : ٧٥٣٥/٣ و ٢٩١٠٧/١٠

(٣) الحاكم في المستدرك : ٨٦/١ وقال إنه جعله شاهداً لما تقدم من أحاديث الباب ؛ وذكره السيوطي في الفتح الكبير : ١٤٥/٣ ونسبه إلى الحاكم والبيهقي في شعب الإيمان .

وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قـال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ ، ومن يرائي يرائي الله به »[1] .

رواه البخاري ومسلم .

وعن شداد بن أوس أنه سمع النبي ﷺ يقول :

« مَنْ صـامَ فَرَاءَى فَقَـدْ أَشْرَكَ ، وَمَنْ صَلَّى فَرَاءَى فَقَـدْ أَشْرَكَ ، وَمَنْ تَصَدَّقَ فَراءَى فَقَدْ أَشْرَكَ »[2] .

رواه البيهقي .

وعن زيد بن أسلم عن أبيـه أن عمر بن الخطـاب رضي الله عنـه خرج إلى المسجد فوجد معاذاً عند قبر النبي ﷺ ، يبكي ، فقال : ما يبكيـك ؟ قال حديث سمعته من رسول الله ﷺ يقول :

« اليَسيرُ مِنَ الرِّياءِ شِرْكٌ »[3] .

رواه ابن ماجه والحاكم والبيهقي .

---

(1) البخاري : ٣٣٥/١١ في الرقاق ، باب (الرياء والسمعة) ، ومسلم رقم (٢٩٨٧) في الزهد ، باب (من أشرك في عمله غير الله) ، ورواه رقم (٢٩٨٦) عن ابن عباس بلفظ : « ومن راءى راءى الله بـه » ، وابن مـاجـه رقم (٤٢٠٦) عن أبي سعيـد الخـدري في الـزهـد ، بـاب (الريـاء والسمعة) ، ورقم (٤٢٠٧) عن جندب .

(2) عند الحاكم في المستدرك : ٣٢٩/٤ ؛ والبيهقي في شعب الإيمان .

(3) رواه الحاكم في المستـدرك (٣٢٨/٤) وقـال : صحيح الإسنـاد ، ووافقـه الـذهبي ، والبيهقي في شعب الإيمان . وابن ماجه رقم (٣٩٨٩) في الفتن ، باب (من ترجى له السلامة من الفتن) .

وعن محمود بن لبيد[1] أن رسول الله ﷺ ، قال :

« إِنَّ أَخْوَفَ ماأَخافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ . قالوا : ومَا الشِّرْكُ الأَصْغَرُ يارَسولَ الله . قال : الرِّياء . يَقولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذا جَزى النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ : اذْهَبوا إِلَى الَّذينَ كُنْتُمْ تُراؤُونَ في الدُّنْيا فَانْظُروا هَلْ تَجِدونَ عِنْدَهُمْ جَزاءً »[2] .

رواه أحمد والبيهقي وابن أبي الدنيا .

وفي سماع محمود من أبيه اختلاف[1] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عنه ﷺ قال :

« قالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنا أَغْنَى الشُّرَكاءِ فَمَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فيهِ غَيْري فَأَنا مِنْهُ بَريءٌ ، وَهُوَ لِلَّذي أَشْرَكَ »[3] .

رواه ابن ماجه وابن خزيمة والبيهقي .

---

(١) الأصل « محمود بن هند » والصحيح ماأثبتناه ؛ فهو محمود بن لبيد بن عقبة ، الأوسي ، الأشهلي ، صحابي صغير ، جُلّ روايته عن الصحابة توفي سنة ٩٤ هـ وقيل ٩٦ هـ (انظر) : طبقات ابن سعد : ٧٧/٥ ، طبقات خليفة ٥٩٦/٢ ؛ تهذيب التهذيب : ٦٥/١٠ ؛ والمراسيل لابن أبي حاتم : ص ٢٠٠ ، والجرح والتعديل له : ٤ ـ ٢٨٩/١ ـ ٢٩٠ رقم (١٣٢٩) ؛ والإصابة لابن حجر ٣٨٧/٣

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند (٤٢٨/٥ و ٤٢٩) من حديث محمود بن لبيد ، وذكره السيوطي في الفتح الكبير ٢٨٨/١ ولم ينسبه إلا لأحمد في المسند .

(٣) رواه مسلم رقم (٢٩٨٥) في الزهد ، باب (من أشرك في عمله غير الله) ، وابن ماجه رقم (٤٢٠٢) في الزهد ، باب (الرياء والسمعة) ، ونحوه رقم (٤٢٠٣) ، وابن خزيمة والبيهقي في الشعب .

وعن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ الإِبْقَاءَ عَلَى العَمَلِ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَلِ ، وإِنَّ الرَجُلَ لَيَعْمَلُ العَمَلَ فَيُكْتَبُ لَهُ عَمَلٌ صالِحٌ مَعْمولٌ بِهِ فِي السِّرِّ يُضعفُ أَجْرُهُ سَبْعِينَ ضِعْفاً ، فَلا يَزالُ بِهِ الشَّيْطانُ حَتَّى يَذْكُرَهُ لِلنَّاسِ وَيُعْلِنَهُ فَيُكْتَبُ عَلانِيَةً فَيُمْحَى بِضِعْفِ أَجْرِهِ كُلِّهِ ، ثُمَّ لا يَزالُ بِهِ الشَّيْطانُ حَتَّى يَذْكُرَهُ لِلنَّاسِ الثَّانِيَةَ وَيُحِبُّ أَنْ يُذْكَرَ بِهِ وَيُحْمَدَ عَلَيْهِ فَيُمْحَى مِنَ العَلانِيَةِ وَيُكْتَبَ رِياءً فَاتَّقَى اللهَ امْرُؤٌ صانَ دِينَهُ ، وَإِنَّ الرِّياءَ شِرْكٌ »[١] .

رواه البيهقي .

وقد قيل إنه موقوف ؛ والأحاديث في المعنى كثيرة . وحسبك أن العالم والمقتول والمنفق ماله مع عدم الإخلاص أول من تسعر بهم النار .

☆ ☆ ☆

(١) ذكره المتقي الهندي في المنتخب من كنز العمال ٢٧٠/١ و ٢٧١ وعزاه إلى الديلمي عن أبي الدرداء ولم يذكر البيهقي .

التقوى :

وأما **التقوى** فهي مصدر ، والمتقي اسم فاعل من قولهم : وقاه فاتقى . وفي الشريعة : الذي يقي نفسه تعاطي ما يستحق به العقوبة من فعل أو ترك .

وعن ابن عباس ، رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿ هُدىً لِلْمُتَّقِينَ ﴾[1] قال :

« هُمُ الّذينَ يَحْذَرونَ مِنَ اللهِ عُقوبَتَهُ فِي تَرْكِ ما يَعْرِفونَ مِنَ الهُدى أَوْ يَرْجونَ رَحْمَتَهُ فِي التَّصْديقِ بِما جاءَ مِنْهُ »[2] .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه لما سئل ما التقوى ؟ قال : هَلْ وَجَدْتَ طَريقاً ذا شَوْكٍ ؟ قالَ : نَعَمْ . قالَ : فَكَيْفَ صَنَعْتَ ؟ قالَ : إِذا رَأَيْتُ الشَّوْكَ عَدَلْتُ أَوْ جاوَزْتُهُ أَوْ قَصَّرْتُ عَنْهُ قالَ : ذاكَ التَّقْوَى .

وقال أبو الدرداء : تَمامُ التَّقْوَى أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ العَبْدُ حَتَّى يَتَّقيهِ مِنْ مِثْقالِ الذَّرَّةِ حَتَّى يَتْرُكَ بَعْضَ ما يَرى أَنَّهُ حَلالٌ خَشْيَةَ أَنْ يَكُونَ حَراماً يَكُوْنُ حِجاباً بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَرامِ .

ولو لم يكن في هذا الباب إلا قول الله تعالى : ﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقاناً وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذو

---

(١) البقرة : آية ٢

(٢) انظر فتح القدير : ٣٤/١

الفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾[(١)] ، وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ ﴾[(٢)] .

وأخرج أحمد والترمذي وحسَّنه ابن ماجه والحاكم عن عطية السعدي قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يَبْلُغُ العَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مالا بَأْسَ بِهِ حَذَراً لِما بِهِ بَأْسٌ »[(٣)]

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلا تَجَسَّسوا وَلا تَحَسَّسوا وَلا تَنافَسوا ولا تَحاسَدوا وَلا تَباغَضوا ولا تَدابَروا ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ وَلا يَخْذُلُهُ وَلا يَحْقِرُهُ . التَّقْوى هَهُنا ، التَّقْوى هَهُنا ، وَيُشيرُ إِلى صَدْرِهِ ، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخاهُ الْمُسْلِمَ ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلى الْمُسْلِمِ حَرامٌ : دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمالُهُ »[(٤)] . رواه البخاري ومسلم .

---

(١) [الأنفال : آية ٢٩] .

(٢) [الطلاق : آية ٢ ـ ٣] .

(٣) رواه الترمذي رقم (٢٤٥١) ، وابن ماجه رقم (٤١١٥) ، والحاكم في المستدرك (٣١٩/٤) ، والبيهقي في السنن (٣٣٥/٥) ، والطبراني في الكبير ، والدولابي في الكنى (٣٤/٢) ، وابن عساكر ، وعبد بن حميد في المنتخب من كنز العمال (٩٣/٣) .

(٤) البخاري : ١٩٨/٩ و ٤٨٤/١٠ و ٤٨١/١٠ و ٤/١٢ ؛ مسلم : (رقم ٢٥٦٣) ؛ وهو عند أحمد أيضاً في المسند : ٢٤٥/٢ و ٢٨٧ و ٣١٢ و ٣٤٢ و ٤٦٥ و ٤٧٠ و ٤٨٢ و ٤٩١ ـ ٤٩٢ و ٥٠٤ و ٥١٧ =

وأخرج ابن ماجه بإسناد صحيح ، والبيهقي أنه سئل رسول الله ﷺ عن أفضل الناس فقال :

« التَّقِيُّ النَّقِيُّ لا إِثْمَ فِيهِ وَلا بَغْيَ وَلا غِلَّ وَلا حَسَدَ »[1] .

وعن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، عنه ﷺ :

« مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكونَ أَكْرَمَ النَّاسِ فَلْيَتَّقِ اللهَ »[2] .

رواه الحاكم والبيهقي والطبراني وأبو نعيم .

وعن جابر قال :

« نَزَلَتْ هَذهِ الآيَةِ : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ ﴾[3] في رَجُلٍ مِنْ أَشْجَع كَانَ فقيراً خَفيفَ ذاتِ اليَدِ ، كَثيرَ العيالِ ، فأتى رسولَ اللهِ ﷺ فسأله فقال :

اتَّقِ اللهَ وَاصْبِرْ ، فَلَمْ يَلْبَثْ إلاّ يَسيراً حَتّى جاءَ ابنٌ لَهُ

= و ٥٣٩ ، ومالك في الموطأ رقم (١٧٢٦) في كتاب الجامع ، ما جاء في المهاجرة ، والترمذي رقم (١٩٢٧) ، وأبو داود رقم (٤٨٨٢ و ٤٩١٧) .

(١) ابن ماجه رقم (٤٢١٦) في الزهد ، باب (الورع والتقوى) ، والبيهقي في الشعب .

(٢) لم نقف عليه فيما بين أيدينا من المصادر .

(٣) [الطلاق : الآية ٢ ـ ٣]

بِغَنَمٍ كانَ العَدُوُّ أَصابوه فأتى رسول الله ﷺ فسأله عنها وَأَخْبَرَهُ خَبَرَهَا فَقالَ : كُلْها فَنَزَلَتْ »[1] .

رواه الحاكم .

وعن أبي ذر رضي الله عنه ، قال :

« جَعَلَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَتْلو هَذِهِ الآيَةَ : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ﴾[2] فَجَعَلَ يُرَدِّدُهَا حَتَّى تَعِبَ فَقالَ : يا أَبا ذَرّ لَوْ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ أَخَذوا بِهَا لَكَفَتْهُمْ »[3] .

رواه الحاكم والبيهقي وابن مردويه .

قال البيضاوي[4] : والتقوى على ثلاث مراتب :

الأولى : التقوى عن العذاب المخلد بالتبري عن الشرك ، وعليه قوله تعالى : ﴿ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى ﴾[5] .

والثانية : التجنب من كل مأثم من فعل أو ترك حتى الصغائر ، وهو

---

(١) المستدرك : ٤٩٣/٢ وصحح إسناده ، قال الذهبي في التلخيص : بل منكر ، وعباد رافضي جبل ، وعبيد متروك ، قاله الأزدي .

(٢) تقدمت .

(٣) رواه الحاكم في المستدرك (٤٩٣/٢) وصحح إسناده ووافقه الذهبي .

(٤) انظر ترجمة البيضاوي (عبد الله بن عمر) فيما سبق (ص ٤٥ ، حاشية ٣) .

(٥) [الفتح : آية ٢٦]

المعني بقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا ﴾[1] .

والثالثة : أن يتنزّه عما يشغل سره عن الحق ، وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله تعالى : ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ﴾[2] . انتهى[3] .

☆ ☆ ☆

اليقين

وأما **اليقين** فهو في اللغة : زوال الشك ، والمراد الإيقان بالله تعالى ، وإزاحة الشك فيه ، فلا إيمان إلا به ، ومن شك فلا إيمان له . وهذا يكفي .

الصبر

وأما **الصبر** فهو في اللغة نقيض الجزع ؛ وقال الشريف[4] في (التعريفات) : هو ترك الشكوى من ألم البلوى لغير الله إلى الله[5] . انتهى . وهو ضروري وغير ضروري قال الشاعر :[6]

---

(١) [الأعراف : آية ٩٦]

(٢) [آل عمران : آية ١٠٢]

(٣) تفسير البيضاوي ٤٨/١ و ٤٩

(٤) علي بن محمد بن علي المعروف بالشريف الجرجاني (٧٤٠ ـ ٨١٦ هـ / ١٣٣٩ ـ ١٤١٣ م) ، فيلسوف ، من كبار العلماء بالعربية ، ولد في تاكو قرب أستراباد ودرس في شيراز ، ثم رحل هارباً من هولاكو إلى سمرقند ثم عاد إليها وبهامات له كتاب التعريفات ، وشرح المواقف ، وشرح السراجية في الفرائض وغيرها كثير .

(٥) التعريفات .

(٦) شعر لم أقف عليه

[أرى] الصَّبْرَ مَحْمُوداً وَعَنْهُ مَذاهِبٌ
فَكَيْفَ إذا ما لَمْ يَكُنْ عَنْهُ مَذْهَبُ
هُنَاكَ يَحِقُّ الصَّبْرُ وَالصَّبْرُ وَاجِبٌ
وَمَا كانَ مِنْهُ لِلضَّرورَةِ أَوْجَبُ

واعلم أن الصبر في كتاب الله تعالى مذكور في مواضع كثيرة فوق السبعين لو لم يكن منها إلا قوله تعالى : ﴿ وَاسْتَعينوا بالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ وإنَّها لَكَبِيرَةٌ إلاَّ عَلى الخاشِعينَ ﴾[1] ، وقوله ﴿ يا أَيُّها الَّذينَ آمَنوا اسْتَعينوا بالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إنَّ اللهَ مَعَ الصَّابرينَ ﴾[2] وقوله تعالى : ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الأَمْوالِ وَالأَنْفُسِ والثَّمَراتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرينَ الَّذينَ إذا أَصابَتْهُمْ مُصيبَةٌ قالوا إنَّا لِلَّهِ وإنَّا إلَيْهِ راجِعونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِنْ رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدونَ ﴾[3] ، وقال بعد ذلك : ﴿ وَلَكِنَّ البِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ ﴾[4] إلى قوله : ﴿ وَالصَّابِرينَ في البَأْساءِ وَالضَّرَّاءِ وَحينَ البَأْسِ أُولَئِكَ الَّذينَ صَدَقوا وأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقونَ ﴾[5] وقوله تعالى : ﴿ إنَّما يُوَفَّى الصَّابِرونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسابٍ ﴾[6] وقوله تعالى : ﴿ الَّذينَ آمَنوا وَعَمِلوا الصَّالِحاتِ

---

(١) [البقرة : آية ٤٥]
(٢) [البقرة : آية ١٥٣]
(٣) [البقرة : آية ١٥٧]
(٤) [البقرة : آية ١٧٧]
(٥) [البقرة : آية ١٧٧]
(٦) [الزمر : آية ١٠]

لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفاً تَجْرِي مِنْ تَحْتِها الأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها نِعْمَ أَجْرُ الْعامِلِينَ الَّذين صَبَروا وَعَلى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلونَ ﴾[1] وقوله بعد ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذينَ جاهَدوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرينَ ﴾[2] .

وعن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، قال : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطاءٍ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ »[3] .

رواه البخاري ومسلم .

وعن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، عنه ﷺ :

«تَعَرَّفْ إِلى اللهِ في الرَّخاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ»[4] .

الحديث ، وفيه :

---

(١) [النحل : آية ٤٢]

(٢) [آل عمران : آية ١٤٢]

(٣) رواه البخاري (٣٣٥/٣) في الزكاة ، باب (الاستعفاف في المسألة) ، وفي الرقاق (٣٠٢/١١) باب (الصبر عن محارم الله) ، ومسلم رقم (١٠٥٣) في الزكاة ، باب (فضل التعفف والصبر) ، ومالك في الموطأ رقم (١٩١٨) في الصدقة ، باب (ما جاء في التعفف عن المسألة) ، وأبو داود رقم (١٦٤٤) ، والترمذي رقم (٢٠٢٤) ، والنسائي (٩٥/٥) ، والإمام أحمد في المسند (٤٤/٣) .

(٤) يأتي تخريجه في الذي يليه فإنه من أطرافه .

« قَدْ جَفَّ القَلَمُ عَمَّا هُوَ كائِنٌ ، فَلَوْ أَنَّ قُلوبَ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ جَميعاً أَرَادوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللهُ لَكَ لَمْ يَقْدِروا عَلَيْهِ أَوْ أَرَادوا أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِروا عَلَيْهِ . واعْلَمْ أَنَّ ما أَصابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، وَما أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصيبَكَ . وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ وَأَنَّ الفَرجَ مَعَ الكَرْبِ ، وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْراً »[1] .

رواه أحمد والطبراني .

وعن صهيب رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ :

« عَجَباً لأَمْرِ الْمُؤمِنِ إنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْر ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لأَحَدٍ إلاَّ لِلْمُؤمِنِ ، إنْ أَصابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ وَكانَ لَهُ خَيْرٌ ، وَإِنْ أَصابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ وَكانَ لَهُ خَيْرٌ »[2] .

رواه أحمد ومسلم .

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند (١٧٦/٢ ، ١٩٧) والطبراني في الكبير ، والترمذي رقم (٢٥١٦) في صفة القيامة ، باب ٥٩ ، وليس فيها : تعرف إليه في الرخاء يعرفك في الشّدة .

(٢) رواه مسلم رقم (٢٩٩٩) في الزهد ، باب (المؤمن أمره كله خير) ، وأحمد في المسند (٣٣٢/٤ و ٣٣٣) و (١٥/٦ و ١٦) ، والدارمي رقم (٢٧٨٠) ، والطبراني في الكبير ، وأبو نعيم في الحلية (١٥٤/١) . وله شواهد عند أحمد في المسند (١١٧/٣ و ١٨٤) وابنه في زوائد المسند (٢٤/٥) وابن حبان في صحيحه رقم (٧١٧) ، وأبي يعلى ، والضياء في المختارة .

وعن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ :

« إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرَّجُلَ لَـهُ الجَـارُ السُّوءُ يُؤْذِيـهِ فَيَصْبِرَ عَلى أَذاهُ ، وَيَحْتَسِبَهُ حَتَّى يَكْفِيه اللهُ بِحَياةٍ أَوْ مَوْتٍ »[1] .

رواه الخطيب وابن عساكر .

وعن المقداد عنه ﷺ :

« إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الفِتَنَ وَمَنْ ابْتلِيَ فَصَبَرَ »[2] .

رواه أبو داود .

وعن معقل بن يسار مرفوعاً بلفظ :

« أَفْضَلُ الإِيمانِ الصَّبْرُ والسَّماحَةُ »[3] .

رواه الديلمي في مسند الفردوس .

وعن أبي الدرداء عن النبي ﷺ :

« قالَ اللهُ تَعالى لِعيسَى : يَـاعيسى إِنِّي بـاعِثٌ مِنْ بَعْـدِكَ أُمَّةً إِنْ أَصابَهُمْ مَـا يُحِبُّونَ حَمَـدوا ، وَإِنْ أَصـابَهُمْ مَـا يَكْرَهونَ

(١) ذكره السيوطي في الفتح الكبير (٣٥٤/١) ، ونسبه إلى : الخطيب في تاريخ بغداد ، وابن عساكر في تاريخ دمشق .

(٢) رواه أبو داود رقم (٤٢٦٣) في الفتن ، باب (في النهي عن السعي في الفتنة) .

(٣) ذكره السيوطي في الفتح الكبير (٢٠٧/١) ، ونسبه إلى : الديلمي في مسند الفردوس ، عن معقل بن يسار ، والبخاري في التاريخ عن عمير الليثي .

صَبَروا وَاحْتَسَبـوا وَلا حِلْمَ وَلا عِلْمَ ، فَقـالَ : يـا رَبِّ كَيْفَ يَكـونُ هَـذا لَهُمْ وَلا حِلْمَ ولا عِلْمَ ؟ قـالَ : أُعْطِيهِمْ مِنْ حِلْمي وَعِلْمي »[1] .

رواه الطبراني والحاكم والبيهقي .

وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« ما مِنْ مُسْلِمٍ تُصيبُهُ مُصيبَةٌ فَيَقولَ ما أَمَرَهُ اللهُ إِنَّا لِلَّهِ وإِنَّـا إِلَيْـهِ رَاجِعـونَ اللَّهُمَّ أْجُرْني في مُصيبَتي واخْلُفْ لِي خَيْراً مِنْها إِلاَّ أَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْراً مِنْهـا . قـالَتْ : فَلَمّـا مـاتَ أَبو سَلَمَـةَ قُلْتُ : أَيُّ الْمُسْلِمينَ خَيْرٌ مِنْ أَبي سَلَمَةَ ؟ أَوَّلُ بيْتٍ هاجَرَ إِلى رَسـولِ اللهِ ﷺ . ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهـا فَـأَخْلَفَ اللهُ لِي رَسولَ اللهِ ﷺ »[2] .

رواه مسلم .

---

(١) لم أقف عليه في أي من المصادر المتوفرة .

(٢) رواه مسلم رقم (٩١٨) في الجنائز ، باب (ما يقال عند المصيبة) ومـالك في الموطأ رقم (٥٤١) في الجنـائز ، بـاب (جـامع الحسبـة في المصيبـة) ، وأبـو داود رقم (٣١١٩) في الجنـائز ، بـاب (ما يستحب أن يقال عند الميت من البكاء) ، والترمذي رقم (٣٥١١) في الدعوات ، باب رقم ٨٤ ، والإمام أحمد في المسند (٣٠٩/٦ ، ٣١٣ ، ٣١٧ ، ٣٢١) وعنده بمعناه (٢٩١/٦ و ٣٠٦) .

وعن ابن عباس رضي الله عنه أنَّ امْرَأَةً سَوْداءَ أَتَتِ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقالَتْ :

« إنِّي أُصْرَعُ وَإنِّي أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللهَ لي ، فَقَالَ : إنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّة ، وَإنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُعافِيَكِ ، قالَتْ : أَصْبِرُ . قَالَتْ : إنِّي أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللهَ لي أَنْ لاأَتَكَشَّفَ فَدَعا لَها »[1] .

رواه مسلم وغيره

وعن أنس مرفوعاً بلفظ :

« ثَلاثٌ مِنْ كُنوزِ الْجَنَّةِ : إِخْفاءُ الصَّدَقَةِ ، وَكِتْمانُ الْمُصِيبَةِ وَكِتْمانُ الشَّكْوَى . يَقُولُ اللهُ : إذا ابْتَلَيْتُ عَبْدي فَصَبَرَ وَلَمْ يَشْكُنِي إلى عُوَّادِهِ أَبْدَلْتُهُ لَحْماً خَيْراً مِنْ لَحْمِهِ وَدَماً خَيْراً مِنْ دَمِهِ فَإنْ أَبْرَأْتُه أَبْرَأْتُهُ ولا ذَنْبَ لَهُ ، وَإنْ تَوَفَّيْتُهُ فَإلى رَحْمَتِي »[2] .

رواه الطبراني وأبو نعيم .

---

(١) رواه البخاري (١١٤/١٠) في المرضى ، باب (فضل من يصرع من الريح) ، ومسلم رقم (٢٥٧٦) في البر والصلة ، (باب ثواب المؤمن فيما يصيبه) .

(٢) رواه الطبراني في الكبير ، وأبو نعيم في الحلية عن أنس ، ذكره السيوطي في الفتح الكبير (٤٩/٢) ، بلفظ : « ثلاث من كنوز البر » .

وَعَنْ غَيْرِهِ ، عَنْهُ ﷺ :

مَنِ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ ، وَأُعْطِيَ فَشَكَرَ ، وَظُلِمَ فَعَفَا ، وَظَلَمَ فَاسْتَغْفَرَ أُولئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ »[(١)] .

رواه أحمد ومسلم[(٢)] .

وعن ابن عباس مرفوعاً بلفظ :

« أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيهِنَّ فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ : لِسانٌ ذاكِرٌ ، وَقَلْبٌ شاكِرٌ ، وَبَدنٌ عَلى البَلاءِ صَابِرٌ ، وَزَوْجَةٌ لاتَبْغيهِ خَوْناً فِي نَفْسِها ولا مَالِهِ »[(٣)] .

رواه الطبراني والبيهقي في (الشُّعَب) .

وعن أبي مالك الأشعري ، عنه ﷺ :

« إِسْبَاغُ الْوُضوءِ شَطْرُ الإِيمانِ ، وَالْحَمْدُ للهِ تَمْلأُ المِيزانَ ، وَالتَّكْبيرُ يَمْلأُ السَّمواتِ وَالأَرْضَ ، وَالصَّلاةُ نورٌ ، وَالزَّكَاةُ

---

(١) ذكره السيوطي في الفتح الكبير (١٤٥/٣) ونسبه إلى : الطبراني في الكبير ، والبيهقي في شعب الإيمان عن سخبرة .

(٢) لم أجده في المسند ولا في صحيح مسلم ولا في أي من الكتب الستة ، لكن ابن حجر ذكره في الإصابة (١٦/٢) ، وقال : وفي سنده أبو داود أيضاً . وذكر قبل ذلك أنه الأعمى أحد المتروكين .

(٣) ذكره السيوطي في الفتح الكبير (١٧٠/١) ونسبه إلى : الطبراني في الكبير ، والبيهقي في الشعب عن ابن عباس .

بُرْهانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِياءٌ ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ »[1] .

رواه أحمد والنسائي وابن حبان .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال :

« لما نزلت : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقونَ أَمْوَالَهُمْ في سَبيلِ اللهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنابِلَ ﴾[2] الآية ... قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ : رَبِّ زِدْ أُمَّتي فَنَزَلَتْ : ﴿ مَنْ ذا الَّذي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضاعِفَهُ لَهُ أَضْعافاً كَثيرَةً ﴾[3] قالَ : رَبِّ زِدْ أُمَّتي فَنَزَلَتْ : ﴿ إِنَّما يُوَفَّى الصَّابِرونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسابٍ ﴾[4] »[5] .

رواه ابن منذر وابن أبي حاتم وابن حِبّان في صحيحه وابن مَرْدَويه والبَيْهقي في (الشُّعَب) .

---

(١) رواه مسلم رقم (٢٢٣) في الطهارة ، باب (فضائل الوضوء) ، والترمذي رقم : (٣٥١٦) في الدعوات ، باب رقم ٨٦ ، والنسائي (٥/٥ و ٦) في الزكاة ، باب (وجوب الزكاة) ، وأحمد في المسند (٣٤٢/٥ و ٣٤٣ و ٣٤٤) . وذكره السيوطي في الفتح الكبير (٢١٩/٢) ونسبه إلى : أحمد ومسلم والترمذي . ولم يذكر ابن حبان . وروى أحمد نحوه في المسند (٢٦٠/٤) وفيه زيادة ذكر الصيام ، وهو من حديث رجل من بني سليم . وهذه بلفظ : « الطهور شطر الإيمان » ، أما : « إسباغ الوضوء » فقد رواها ابن ماجه رقم (٢٨٠) في الطهارة ، باب (الوضوء شطر الإيمان) .

(٢) [البقرة : آية ٢٦١] .

(٣) [البقرة : آية ٢٤٥] .

(٤) [الزمر : آية ١٠] .

(٥) ذكره السيوطي في الدرّ المنثور (٣١٣/١) ونسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر .

وأما الرِّضَا : فهو القنوع بالشيء والاكتفاء به . يقال : رَضِيتُ بالشيء : قنعت به ولم أطلب غيره . ورضيت بالله رَبّاً : اكتفيت به ؛ ورضيت بالقضاء : سلمت له ، وهو الذي تتضاءل عنده عِظَامُ الأمور ، وتَتَصَاغَر لديه كِبَار الشرور ، ويطيب به عيش صاحبه ، وتَهُون من الدّهر نوائبه ، لأن من علم أن ماأتاه من مُوْجِده وخَالقه ومن هو أرحم به من أبيه وأمه كيف لا يرضى بقضائه ، ولا يعلم أنّ الخَيْرَ فيما ارْتَضاه ، وهل يعترض مالك العبد في تصرّفه بعبده ببيع ونحوه ؟ فكيف بتصرف العالم بما كان وما سيكون ، والعارف بمصالحه القائل : ﴿ وَما أَصابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلا فِي أَنْفُسِكُمْ إلاَّ فِي كِتابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلى اللهِ يَسير ☆ لِكَيْلا تَأْسَوْا عَلى مافاتَكُمْ وَلا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتالٍ فَخُورٍ ﴾[١] والقائل : ﴿ ماأَصابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إلاَّ بِإِذْنِ اللهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٍ ﴾[٢] .

قال الزمخشري[٣] في الآية الأولى : يعني أنكم إذا علمتم أن كل شيء مقدم مكتوب عند الله قلّ أساكم على الفائت وفرحكم بالآتي ، لأن من عَلِمَ أن ماعنده مفقود لا محالة لم يتفاقم جزعه عند فقده ، لأنه وطّن نفسه على ذلك ، وكذلك إذا علم أن بعض الخير واصل إليه ، وأن وصوله لا يفوته لم

---

(١) [الحديد : آية ٢٢ ـ ٢٣] .

(٢) [التغابن : آية ١١] .

(٣) محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري ، جار الله ، أبو القاسم ، من أئمة العلم في التفسير واللغة والأدب اشتهر له الكشاف في التفسير ، توفي في بلدة الجرجانية في خوارزم سنة ٤٦٧ هـ .

يعظم فرحه عند نيله . ثم قال : والمراد الحزن المخرج إلى ما يذهل صاحبه عن الصبر والتسليم لأمر الله ورجاء ثواب الصابرين ، والفرح المطغي الملهي عن الشكر ؛ فأما الحزن الذي لا يكاد يخلو منه الإنسان مع الاستسلام ، والسرور بنعمة الله والاعتداد بها مع الشكر فلا بأس بهما[1] . انتهى .

ومما يدل على هذا قَوْلُهُ ﷺ يَوْمَ مَوْتِ إبْراهِيمَ :

« عَيْنٌ تَدْمَعُ وَقَلْبٌ يَخْشَعُ وَلا نَقولُ إلاَّ ما يُرْضِي الرَّبَّ ، وَإنَّا لَمَحْزُونونَ عَلَيْكَ يا إبْرَاهيمُ »[2] ، هذا ونحوه[3] .

وروي عن ابن مسعود في تفسير الآية الثانية قال :

« هيَ الْمَصائِبُ تُصيبُ الرَّجُلَ فَيَعْلَمُ أَنَّها مِنْ عِنْدِ اللهِ فَيُسَلِّمُ لَها وَيَرْضى »[4] .

رواه عنه سعيد بن منصور .

---

(١) الكشاف (٦٦/٤) . ط مصطفى البابي الحلبي تحقيق الرواية لمحمد صادق قمحاوي .

(٢) رواه البخاري (١٧٢/٣) في الجنائز ، باب (قول النبي ﷺ : « إنا بك لمحزونون ») ومسلم رقم (٢٣١٥) في الفضائل ، باب (رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه) ، وأبو داود رقم (٣١٢٦) في الجنائز ، باب (في البكاء على الميت) .

(٣) ولفظه : « إن العينَ تدمع ، والقلب يخشع ، ولا نقول إلا ما يُرضي ربنا ، وإنا بفراقك ياإبراهيم محزونون » .

(٤) ذكره السيوطي في الدّر المنثور (٢٢٧/٦) وعزاه إلى سعيد بن منصور .

وعن ابن عبـاس رضي الله عنهما في قـولـه تعـالى : ﴿ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾[1] قال :

« يَعْلَمُ أَنَّ ما أَصابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ ، وَما أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصيبَهُ »[2] .

رواه ابن حريز وابن المنذر

وعن رجل من بني سليم أن النبي ﷺ قال :

« إِنَّ اللهَ لَيَبْتَلِي الْعَبْدَ فِيما أَعْطـاهُ فَـإِنْ رَضِيَ بِما قَسَمَ لَـهُ بورِكَ لَهُ وَوَسَّعَـهُ ، وإِنْ لَمْ يَرْضَ لَمْ يُبـارَكْ لَـهُ وَلَمْ يُزَدْ عَلى ما كُتِبَ لَهُ »[3] . رواه أحمد والبيهقي

وروى الترمذي وابن ماجه عنه ﷺ قال :

« إِنَّ عِظَمَ الْجَـزاءِ مَـعْ عِظَمِ الْبَـلاءِ ، وَإِنَّ اللهَ تَعـالى إِذَا أَحَبَّ قَوْمـاً ابْتَلاهُمْ فَمَنْ رَضِيَ فَلَـهُ الرِّضى ، وَمَنْ سَخِـطَ فَلَـهُ السَّخَطُ »[4] .

---

(١) [التغابن : آية ١١] .

(٢) ذكره السيوطي في الدّر المنثور (٢٢٧/٦) وعزاه إلى جرير وابن المنذر .

(٣) رواه أحمد في المسند ٢٤/٥

(٤) رواه الترمذي رقم (٢٣٩٦) في الزهد ، باب (ماجاء في الصبر على البلاء) ، وابن مـاجـه رقم (٤٠٣١) في الفتن ، باب (الصبر على البلاء) .

وعن أبي هريرة مرفوعاً :

« ثَـلاثٌ مَنْ أُوتِيهُنَّ فَقَـدْ أُوتِيَ مِثْـلَ مَـا أُوتِيَ آلُ داوُدَ : الْعَـدْلُ فِي الْغَضَبِ ، والرِّضَى وَالْقَصْـدُ في الْفَقرِ وَالْغِنى ، وَخَشْيَةُ اللهِ تَعالى فِي السِّرِّ وَالْعَلانِيةِ »[1] .

رواه الحكيم الترمذي .

وعن عمران بن حصين ، عنه ﷺ :

« ثَلاثٌ يُدْرِكُ بِهِنَّ الْعَبْدُ رَغائِبَ الـدُّنْيَا والآخِرَةِ ، الصَّبْرُ عَلى الْبَلاءِ ، والرِّضا بِالْقَضاءِ ، والدُّعاءُ في الرَّخاءِ »[2] .

رواه أبو الشيخ .

وعن معاذ عن النبي ﷺ :

« ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فيهِ فَهُوَ مِنَ الأَبْدالِ : الرِّضا بِالْقَضاءِ ، والصَّبْرُ عَلَى مَحارِمِ اللهِ ، وَالْغَضَبُ في ذَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ »[3] . رواه الديلمي في مسند الفردوس .

(١) رواه الحكيم الترمذي ص (٧٧ و ٢٤١) وليس فيه « ثلاث من أوتيهن » ، وعزاه في كنز العمال ٤٣٢٢٤/١٥ إلى : الحكيم الترمذي عن أنس كما ذكره المؤلف كاملاً . ولم نقف عليه في نوادر الأصول للحكيم إلا في المواضع المذكورة .

(٢) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ٥١/٢ ونسبه إلى : أبي الشيخ عن عمران بن حصين .

(٣) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ٤٨/٢ ونسبه إلى الديلمي في مسند الفردوس عن معاذ .

وعن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« اتَّقِ الْمَحارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاس ، وَارْضَ بما قسمَ لَكَ تَكُنْ أَغْنى النَّاسِ ، وَأَحْسِنْ إلى جارِكَ تَكُنْ مُؤْمِناً ، وَأَحِبَّ لِلنَّـاس مـا تُحِبُّ لِنَفْسِـكَ تكن مُسلِماً ، وَلا تُكْثِرِ الضَّحِـكَ فَـإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُميتُ الْقَلْبَ »[1] .

رواه أحمد والترمذي والبيهقي .

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ :

« خَمْسٌ مِنَ الإِيمانِ مَنْ لَمْ يَكُنْ فيـهِ شَيْءٌ مِنْهُنَّ فَلا إِيمـانَ لَـهُ : التَّسْليمُ لأَمْرِ اللهِ ، وَالرِّضـا بِقَضـاءِ اللهِ ، وَالتَّفْـويضُ إلى اللهِ ، وَالتَّوَكُّلُ عَلى اللهِ ، وَالصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولى »[2] . رواه البزار .

وعن سعد مرفوعاً بلفظ :

« مِنْ سَعـادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخـارَةُ اللهِ ، وَمِنْ شَقـاوَةِ ابن آدَمَ سَخَطُهُ مِمّا قَضى اللهُ »[3] . رواه الترمذي والحاكم

---

(١) رواه الترمذي رقم (٢٣٠٥) في الزهد ، باب (من اتقى المحارم فهو أعبد الناس) ، وأحمد في المسند ٣١٠/٢ ، وابن ماجه رقم (٤٢١٧) في الزهد ، باب (الورع والتقوى) ، والبيهقي في شعب الإيمان .

(٢) رواه البزار رقم (٢٩) كشف الأستار ، وفيه سعيد بن سنان ولا يحتج به .

(٣) رواه الترمذي رقم (٢١٥١) في القدر ، باب (ماجاء في الرضا بالقضاء) ، وفيه محمد بن أبي حميد الأنصاري الزرقي وهو ضعيف ، والحاكم في المستدرك ٥١٨/١ ، وقال : صحيح الإسناد ،=

وعن أبي هند الداري قال :

« قـال الله تعـالى : مَنْ لَمْ يَرْضَ بقَضـائي وَلَمْ يَصْبِرْ عَلى بَلائي فَلْيَلْتَمِسْ رَبّاً سِوائي »[1] .

رواه الطبراني . وللبيهقي عن أنس نحوه ، وفيهما ضعف .

وعن أبي أمامة ، عنه ﷺ :

« قُلِ اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ نَفْساً مُطْمَئِنَّةً تُؤْمِنُ بِلِقائِكَ وَتَرْضَى بِقَضائِكَ وَتَقْنَعُ بِعَطائِكَ »[2] .

رواه الطبراني والضياء .

وأما التَّوكل فهو تفويض الأمر إلى الله في جميع الأمور .

قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى : ﴿ إنَّما الْمُؤْمِنونَ الَّـذينَ إذا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُـوبُهُمْ وَإذا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَـاتُـهُ زَادَتْهُمْ إيمـانـاً وَعَلى رَبِّهِمْ

= ووافقه الذهبي ، والحكيم الترمذي ص ١٦١

وروى نحوه : الإمام أحمد في المسند ١٦٨/١ ، والبزار رقم (٧٥٠) كشف الأستار ، وأبو يعلى انظر : مجمع الزوائد ٢٧٩/٢

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٠٧/٧ ونسبه إلى الطبراني ، وقال : وفيه سعيد بن زياد بن هند ؛ وفيه ضعف ، وعزاه في الفتح الكبير ٢٣٩/٣ إلى الطبراني في الأوسط عن أنس نحوه ، ولم يذكر البيهقي .

(٢) عزاه في الفتح الكبير ٣٠١/٢ إلى الطبراني في الكبير ، والضياء المقدسي في المختارة عن أبي أمامة .

يَتَوَكَّلونَ ﴾[1] قـالَ : يَعْني لا يَرْجـونَ غَيْرَهُ[2] ، وَالآيَـات في ذكر التـوكل كثيرة .

وهو كما قال ابن عبـاس رضي الله عنـه لأنـه إذا اتّكل على الله ولم يرجُ سواه لم يخف شيئاً ، ولم يحزن على شيء لأنه إذا كان ما يريده مطلوباً فقـد رجا من لا يخيب أمله ، وإن كان محذوراً فقد التجأ إلى خير حافظ .

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه ، عنه ﷺ :

« إنَّ مِنْ قَلْبِ ابْنِ آدَمَ بِكُـلِّ وادٍ شُعْبَـةٌ فَمَنْ اتَّبَـعَ قَلْبُـهُ الشُّعَبَ كلها لَمْ يُبالِ اللهُ بِأَيِّ وادٍ أَهْلَكَهُ ، وَمَنْ تَوَكَّلَ عَلى اللهِ كَفاهُ التَّشعّب »[3] . رواه ابن ماجه .

وعن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« لَوْتَوَكَّلْتُمْ عَلى اللهِ حَقَّ تَـوَكُّلِـهِ لَرَزَقَكُمْ كَما يُرْزَقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِماصاً وَتَرُوحُ بِطاناً »[4] .

رواه أحمد والترمذي وابن ماجه .

---

(١) [الأنفال : آية ٢] .

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره : ١٢٠/٩ ، وذكره ابن أبي حاتم في الدّر المنثور ١٦٢/٣

(٣) رواه ابن ماجه رقم (٤١٦٦) في الزهـد ، بـاب (التوكل واليقين) . وفيـه صالح بن رزيق ، منكر الحديث . ورواه ابن المبارك في الزهد رقم (١٥٤٥) مرسلاً .

(٤) رواه أحمد في المسنـد ٣٠/١ و ٥٢ ، والترمـذي رقم (٢٣٤٤) في الزهـد ، بـاب (في التوكل على الله) ، وابن المبارك في الزهد رقم (٥٥٩) ، وابن حبان رقم (٧١٩) موارد الظمآن ، والنسائي =

وعن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً :

« مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكونَ أَقْوى النَّاسِ فَلْيَتَوَكَّلْ عَلى اللهِ »[1] .

رواه ابن أبي الدنيا .

وعن عمران بن حصين رضي الله عنه ، عنه ﷺ قال :

« يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسابٍ . قالوا : وَمَنْ هُمْ يارَسولَ اللهِ ؟ قالَ : هُمُ الَّذينَ لا يَسْتَرْقونَ وَلا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلونَ »[2] .

رواه مسلم وغيره .

= في الكبرى ، وأبو نعيم في الحلية ٦٩/١٠ ، والحاكم في المستدرك ٣١٨/٤ ، وصحح إسناده ووافقه الذهبي ، وابن ماجه (٤١٦٤) من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة وهو ضعيف إلا فيما رواه عنه ابن وهب ، فصحيح . راجع : الجرح والتعديل : ١٤٥/٢/٢ وتهذيب التهذيب ٣٧٣/٥

(١) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ١٩٨/٣ ونسبه إلى : « ابن أبي الدنيا في التوكل عن ابن عباس » .

(٢) رواه البخاري ٢١١/١٠) في الطب ، باب (من لم يرق) ، وباب (من اكتوى أو كوى غيره) ، وفي الأنبياء ٤٤٠/٦ ، باب (وفاة موسى) ، وفي الرقاق ٣٠٥/١١ باب (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) ، وباب (يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب) ، ومسلم رقم (٢١٨ و ٢٢٠) في الإيمان ، باب (الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب) ، والترمذي رقم (٢٤٤٦) في صفة القيامة ، باب رقم ١٦ ، وأحمد في المسند ٤٣٦/٤ و ٤٤١ و ٤٤٣ ، والبزار رقم (٣٥٣٨ و ٣٥٤١ و ٣٥٤٢ و ٣٥٤٥) ، ونحوه دون ذكر صفتهم رقم (٣٥٤٣ و ٣٥٤٤ و ٣٥٤٦ و ٣٥٥٢) قال الهيثمي في الزوائد ٤٠٥/١٠ : رواه الإمام أحمد بأسانيد ، والبزار أتم منه ، والطبراني وأبو يعلى باختصار كثير وأحد أسانيد أحمد والبزار رجاله رجال الصحيح .

قال الهروي[1] في شرح هذا الحديث : واختلف العلماء من السلف والخلف في حقيقة التوكل فحكى الإمام أبو جعفر الطبري[2] عن طائفة من السلف أنهم قالوا : لا يَسْتَحِقُّ اسْمَ التَّوَكُّلِ إلاَّ مَنْ لم يُخالِطْ قَلْبَهُ خَوْفُ غَيْرِ اللهِ مِنْ سَبْعٍ أَوْ عَـدُوٍّ حَتَّى يَتْرُكَ السَّعْيَ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ بِضَمانِ اللهِ لَـهُ رِزْقَهُ وَاحْتَجُّوا بِما جاءَ فِي ذَلِكَ مِنَ الآياتِ .

وقالت طائفة : حَدُّهُ الثقة بالله والإيقان بأن قضاءه نافذ واتباع سنة نبيه ﷺ في السعي فيما لا بد منه من المطعم والمشرب والتحرز من العدو ، كما فعله الأنبياء صلوات الله عليهم .

قال القاضي عياض[3] : وهذا المذهب هو اختيار الطبري وعامة الفقهاء الأُوَل مذهب بعض المتصوفة وأصحاب علم القلوب والإشارات . وذهب المحققون منهم إلى مذهب الجمهور ولكن لا يصح عندهم اسم التوكل

---

(١) علي بن سلطان محمد ، نور الدين ، الملاّ الهروي القاري ، فقيه حنفي من صدور العلم في عصره ، له كتب كثيرة منها ، تفسير القرآن ، وشرح مشكاة المصابيح ، وشرح الشفا ، وشرح الشمائل ، وتذكرة الموضوعات ، والرد على ابن عربي في كتابه النصوص ؛ على القائلين بالحلول والاتحاد ، توفي بمكة سنة ١٠١٤ هـ .

(٢) محمد بن جرير الطبري ، أبو جعفر ، إمام مجتهد ، ومحدث حافظ ، أجمعت الأمة على تقديمه في التفسير والتاريخ ، له التفسير المشهور ، والتاريخ الحجة ، تاريخ الأمم والملوك ، وتهذيب الآثار ولم يكمله ، واختلاف الفقهاء وغيرها توفي سنة ٣١٠ هـ .

(٣) عياض بن موسى بن عياض اليحصبي الأندلسي ، أبو الفضل ، قاضٍ مالكي وإمام ثقة ولد سنة ٤٧٦ هـ ، له شرح على صحيح مسلم ، والشفا ، وترتيب المدارك وتقريب المسالك ، وغيرها ، توفي بمراكش سنة ٥٤٤ هـ .

مع الالتفات والطمأنينة إلى الأسباب بل فعل الأسباب سنة الله وحكمه ، والثقة بأنه لا يجلب نفعاً ولا يدفع ضراً ، والكل من الله تعالى وحده .

وقال أبو القاسم القشيري[1] : اعْلَمْ أَنَّ التَّوَكُّلَ مَحَلُّهُ الْقَلْبُ ، وَأَمَّا الْحَرَكَةُ بِالظَّاهِرِ فَلا تُنافِي التَّوَكُّلَ بِالْقَلْبِ بَعْدَما تَحَقَّقَ الْعَبْدُ أَنَّ الثِّقَةَ مِنَ اللهِ تَعالى ، فَإِنْ تعسر فتقديره ، وإن تيسر فتيسيره .

وقال القشيري : التَّوَكُّلُ الاسْتِرْسالُ مَعَ اللهِ عَلى ما يُرِيدُ .

وقال أبو عثمان الحازمي[2] : التَّوَكُّلُ الاكْتِفاءُ بِاللهِ مَعَ الاعْتِمادِ عَلَيهِ .

وقيل : التوكل أن يستوي الإكثار والتقلل[3] . انتهى كلام الهروي .

وأما **التفويض** ، فقال في (النهاية) : فوض الأمر تفويضاً : إذا رده عليه وجعله الحاكم فيه[4] . انتهى . فمعناه معنى التوكل ، ولذا فسر به هناك .

☆ ☆ ☆

---

(١) عبد الكريم بن هوازن القشيري الزاهد وأستاذ الجماعة ، محدث فقيه شافعي ومتكلم أصولي ، لسان عصره ، كان بارعاً في شتى العلوم وله مشاركة فيها ، توفي سنة ٤٦٥ هـ له مصنفات كثيرة أشهرها الرسالة ، ومنها التفسير الكبير ، ولطائف الإشارات ، والمناجاة ، وأحكام السماع .

(٢) لم نجد أبو عثمان الحازمي ، وإنما هناك أبو عثمان الحيري = سعيد بن إسماعيل ، انظر طبقات الصوفية ص ١٧٠

(٣) لم أقف على نصه هذا .

(٤) النهاية في غريب الحديث ٣/٤٧٩ ، ط عيسى البابي الحلبي القاهرة .

وأما **الزهد** فهو في اللغة : الرغبة . والمراد هنا : الرغبة عن الدنيا حتى يستوي عنده جليلها وحقيرها . وعن سهل بن سعد قال :

« جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقالَ : يا رَسولَ الله دُلَّنِي عَلى عَمَلٍ إذا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ قالَ : ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللهُ وَازْهَدْ فِيما في أَيْدي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ »[1] .

رواه ابن ماجه .

وعن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ :

« إنَّ الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، وَإِنَّ اللهَ يَسْتَخْلِفُكُمْ فيها فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلونَ فَاتَّقُوا اللهَ واتَّقُوا النِّساءَ »[2] .

رواه مسلم وغيره

---

(١) رواه ابن ماجه رقم (٤١٠٢) ، وأبو الشيخ في التاريخ ص ١٨٣ ، والمحاملي في أماليه ، والعقيلي في الضعفاء ص ١١٧ ، والروياني في مسنده ، وابن عدي في الكامل ، وأبو نعيم في الحلية ٢٥٢/٣ ـ ٢٥٣ ، و ١٣٦/٧ ، وفي أخبار أصبهان ٢٤٤/٢ ـ ٢٤٥ ، وابن حبان في روضة العقلاء ص ١٤١ ، والطبراني في الكبير ، والحاكم في المستدرك ٣١٣/٤ ، وقال : صحيح الإسناد ، وردّه الذهبي بقوله : خالد وضاع . لكن خالد توبع عليه وللحديث طرق أخرى .

(٢) رواه مسلم رقم (٢٧٤٢) ؛ ورواه الترمذي رقم (٢١٩١) ، وابن ماجه رقم (٤٠٠٠) ، والبزار نحوه رقم (٣٦١٠) كشف الأستار . والنسائي في الكبرى ، وأحمد في المسند ٤٦/٣ ، ٣٦٤/٦ و ٤١٠ بإسناد على شرط مسلم وليس فيها : « فاتقوا الدنيا ـ إلخ ... » .
ورواه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه رقم (٦٩٦٢) ، والحميدي في مسنده رقم (٢٤٨٠) ، =

وعن مستورد ـ أخو بني فهر ـ عنه ﷺ قال :

« مَا الدُّنْيا في الآخِرَةِ إلاَّ كَما يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أُصْبُعَهُ هَـذا في الْيَمِّ ، وَأَشارَ بِالسَّبَّابَةِ ، فَلْيَنْظُرْ بِما يَرْجِعُ »[1] .

رواه مسلم .

وعن أبي موسى رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال :

« مَنْ أَحَبَّ دُنْيـاهُ أَضَرَّ بِـآخِرَتِـهِ ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَـهُ أَضَرَّ بِدُنْيَاهُ ، فَآثِرُوا مَا يَبْقى عَلى ما يَفْنى »[2] .

رواه أحمد والحاكم والبيهقي .

= والطبراني في المعجم الكبير ، بلفظ « إن الدنيا حلوة خضرة ، فمن أخذ عفوها بورك له فيها » ، وبهذا اللفظ أيضاً عند أحمد في المسند ١٠/٦ ، والبخاري رقم (٣١١٨) مختصراً ، والطبراني من حديث خولة بنت ثامر . وثامر لقب لقيس ، فهي خولة بنت قيس . وروى الطبراني في الكبير نحو الأخيرة وأطول منها . كما ذكر الهيثمي في المجمع ٢٤٧/١٠ : وقال : إسناده حسن .

(١) رواه مسلم رقم (٢٨٥٨) وأحمد ٢٢٨/٤ ـ ٢٢٩ و ٢٢٩ و ٢٣٠ ، وابن ماجه رقم (٤١٠٨ و ٤١١١) ، والترمذي رقم (٢٣٢٣) ، وابن المبارك في الزهد رقم (٤٩٦ و ٥٠٨ و ٩٩٢) ، والطبراني في الصغير ١٩٨/١ ، وفي الكبير ، وأبو الشيخ رقم (٢٨١) ، والرامهرمزي ص ٥٦ ، والحاكم في المستدرك ٨٤/١ ـ ٨٥ ، وأبو نعيم في الحلية ٢٢٩/٧ و ١٣٧/٨ ، وفي تاريخ أصبهان ٨٤/١ ـ ٨٥

(٢) رواه أحمد في المسند ٤١٢/٤ ، والحاكم في المستدرك في المستدرك ٣٠٨/٤ ، والبيهقي في الزهد الكبير ص ١٠٢ ـ ١٠٣ ، وابن حبان موارد الظمآن رقم (٢٤٧٣) ، والبزار ، والطبراني ، وقال في مجمع الزوائد ٢٤٩/١٠ ورجالهم ثقات .
قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، قال الذهبي في التلخيص : فيه انقطاع ، وذكر المنذري في الترغيب والترهيب ١٧/٦ : المطلب لم يسمع من أبي موسى .

وعن أبي مالك الأشعري أنه قال عند موته : يا مَعْشَرَ الأَشْعَرِيّينَ لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الغائِبَ ، إنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ :

« حُلْوَةُ الدُّنْيا مُرَّةُ الآخِرَةِ ، وَمُرَّةُ الدُّنْيا حُلْوَةُ الآخِرَةِ »[1] .

رواه الحاكم .

وعن كعب بن مالك رضي الله عنه ، عنه ﷺ قال :

« ما ذِئْبانِ جائِعانِ أُرْسِلا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَها مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلى المالِ والشَّرَفِ لِدِينِهِ »[2] .

رواه الترمذي وصححه .

وعن عمرو بن عوف الأنصاري قال :

« لَمَّا قَدِمَ عَلى النَّبيِّ ﷺ بِجِزْيَةِ البَحْرَيْنِ قالَ : أَبْشِروا وَأَمِّلوا ما يَسُرُّكُمْ فَوَاللهِ ما الفَقْرَ أَخْشى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشى

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك ٣١٠/٤ وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في تصحيحه .

(٢) رواه الترمذي رقم (٢٣٧٦) وهذا لفظه ، وبنحوه وبألفاظ زائدة وبعضها أخصر ، أحمد في المسند ٤٥٦/٣ و ٤٦٠ ، وابن المبارك في الزهد (١٨١) زيادات نعيم بن حماد ، والدارمي رقم (٢٧٣٣) ، وابن حبان موارد الظمآن رقم (٢٤٧٢) ، والطبراني في الأوسط (٤٨٣ ـ ٤٨٤) مجمع البحرين ، قال في مجمع الزوائد ٢٥٠/١٠ : إسناده جيد ، والطبراني في الكبير ، والبيهقي في الآداب ، والبزار رقم (٣٦٠٨) كشف الأستار ، قال في المجمع ٢٥٠/١٠ : وفيه قطبة بن العلاء ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيا عَلَيْكُمْ كَما بُسِطَتْ عَلى مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ فَتَنافَسوها كَما تَنافَسوها فَتُلْهيكُمْ كَما أَلْهَتْهُمْ »[1] .

رواه البخاري ومسلم .

وعن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ :

« إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدي لَمُؤْمِنٌ خَفيفُ الْحاذِّ ، ذو حَظٍّ مِنَ الصَّلاةِ أَحْسَنَ عِبادَةَ رَبِّهِ ، وَأَطاعَهُ في السِّرِّ ، وَكانَ غائِصاً في النَّاسِ لا يُشارُ إِلَيْهِ بِالأَصابِعِ ، وَكانَ رِزْقُهُ كَفافاً فَصَبَرَ عَلى ذَلِكَ ، عَجِلَتْ مَنِيَّتُهُ وَقَلَّتْ بَواكيهِ وَقَلَّ تُراثُهُ »[2] .

رواه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم .

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« يا أَبا ذَرٍّ قُلْتُ : لَبَّيْكَ يا رَسولَ اللهِ . قالَ : ما يَسُرُّني أَنَّ عِنْدي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً تَمْضي عَلَيْهِ ثالِثَة ، وَعِنْدي مِنْهُ

(١) رواه البخاري ٦٤٣/١١ في الرقاق ، باب (ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها) ، ومسلم رقم (٢٩٦١) في الزهد ، وأحمد في المسند ١٣٧/٤

(٢) رواه أحمد في المسند ٢٥٥/٥ ، وابن ماجه رقم (٤١١٧) في الزهد ، باب (من لا يؤبه له) ، والترمذي رقم (٢٣٤٧) في الزهد ، باب (ما جاء في الكفاف والصبر عليه) بلفظ : « إن أغبط أوليائي ... » ، والحاكم في المستدرك ١٢٣/٤ ، وصححه ، وقال الذهبي : « لا بل إلى الضعف هو » .

دِينَارٌ إلاَّ شَيْءٌ أَرْصُدَه لِدَينٍ إلاَّ أَنْ أَقُولَ فِي عِبادِ اللهِ هَكَذا أَوْ هَكَذَا وَهَكَذَا ، عَنْ يَمِينِهِ هَكَذا أَوْ هَكَذا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَقَلِيلٌ ما هُمْ »[1] .

رواه البخاري ومسلم .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

« وَالَّذي نَفْسي بِيَدِهِ ما شَبِعَ نَبيٌّ اللهِ ﷺ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ باعاً مِنْ خُبزِ حِنْطَةَ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيا »[2] .

رواه البخاري ومسلم .

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال :

« كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَبِيتُ اللَّيالي الْمُتَتابِعَة وَأَهْلُهُ طاوِياً لا يَجِدونَ عَشاءً ، وَإِنَّما كَانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبز الشَّعِيرِ »[3] . رواه الترمذي .

---

(١) رواه البخاري ٥٥/٥ في الاستقراض ، باب (أداء الدين) ، وفي الاستئذان ٦١/١١ باب (من أجاب بلبيك وسعديك) ، وفي الرقاق ٢٦٣/١١ باب « ما يسرني أن عندي مثل أحد ذهباً » ، ومسلم رقم (٩٤) في الزكاة ، باب (الترغيب في الصدقة) ، وأحمد في المسند ١٥٢/٥ ، وابن حبان رقم (١٧٠) الإحسان .

(٢) رواه البخاري ٥٤٩/٩ في الأطعمة ، باب (ماكان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون) ، ومسلم رقم (٢٩٧٦) في الزهد .

(٣) رواه الترمذي رقم (٢٣٦٠) في الزهد ، باب (ماجاء في معيشة النبي ﷺ) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت :

« ما شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ خُبزِ الشَّعيرِ يومَين مُتَتابِعَين حَتّى قُبِضَ رَسولُ اللهِ ﷺ »[1] .

رواه البخاري .

وعن أنس أَنَّ فاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنها ناوَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ فَقالَ :

« هَذَا أَوَّلُ طَعامٍ أَكَلَهُ أَبوكِ مُنْذُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ »[2] .

رواه أحمد والطبراني .

وعن أبي هريرة قالَ :

« أُتِيَ رَسولُ اللهِ ﷺ يوماً بِطَعامٍ سُخْنٍ فَأَكَلَ مِنهُ ، فَلَمَّا فَرَغَ قالَ : الْحَمْدُ للهِ ما دَخَلَ بَطني طَعامٌ سُخْنٌ مُنذُ كَذا وكَذا »[3] .

رواه ابن ماجه والبيهقي .

---

(١) رواه البخاري ٥٤٩/٩ في الأطعمة ، باب (ما كان رسول الله ﷺ وأصحابه يأكلون) ، ومسلم رقم (٢٩٧٠) .

(٢) رواه أحمد في المسند ٢١٣/٣

(٣) رواه ابن ماجه رقم (٤١٥٠) في الزهد ، باب (معيشة آل محمد ﷺ) ، والبيهقي في الشعب .

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ :

« عَرَضَ لي رَبِّي لِيَجعَلَ لي بَطْحاءَ مَكَّةَ ذَهَباً قُلْتُ : لا ياربِّ ، وَلَكِنْ أَشْبَعُ يَوْماً وَأَجوعُ يَوْماً أَوْ قالَ ثَلاثاً أَوْ نَحْوَ هَذَا ، فَإِذا جِعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ ، وَإِذا شَبِعْتُ شَكَرْتُكَ وَحَمَدْتُكَ »[1] . رواه الترمذي .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

« خَرَجَ رَسولُ اللهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنْ خُبْزِ الشَّعيرِ »[2] . رواه البخاري .

وعن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال :

« أَتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ قالَ : فَقُلْتُ : بِأَبي أَنْتَ وَأُمِّي ما لي أَراكَ مُتَغَيِّراً ؟ قالَ : ما يَدْخُلُ جَوْفي ما يَدْخُلُ جَوْفَ ذاتِ كَبِدٍ مُنْذُ ثَلاثٍ »[3] . رواه الطبراني .

---

(١) رواه الترمذي رقم (٢٣٤٧) في الزهد ، باب (ماجاء في الكفاف والصبر عليه) ، وهو أيضاً عند أحمد في المسند ٢٥٤/٥

(٢) رواه البخاري ٥٤٩/٩ في الأطعمة ، باب (ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون) .

(٣) ذكره في منتخب كنز العمال ١٠٢/٣ وعزاه إلى ابن عساكر في التاريخ عن كعب بن عجرة ، ولم يذكر الطبراني .

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال :

« مـا رَأَى رَسولُ اللهِ ﷺ النَّقِيَّ مِنْ حينِ ابْتَعَثَـهُ اللهُ حَتَّى قَبَضَـهُ اللهُ . فَقيلَ : هَـلْ كانَ لَكُمْ فِي عَهْـدِ رَسـولِ اللهِ ﷺ مَنـاخِـلَ ؟ قـالَ : مـا رَأَى رَسـولُ اللهِ ﷺ مُنْخُـلاً مِنْ حينِ ابْتَعَثَـهُ اللهُ حَتَّى قَبَضَـهُ فَقيلَ : فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَـأْكُلـونَ الشَّعيرَ غَيْرَ مَنْخولٍ ؟ قالَ : كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَنْفُخُهُ فَيَطيرُ ما طارَ ، وَما بَقِيَ ثَرَّيْناه فَأَكَلْناهُ »[1] .

رواه البخاري .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت :

إِنَّا كُنَّا نَنْظُرُ إِلى الهِلالِ ثُمَّ الهِلالَ ثُمَّ الهِلالَ ثَلاثَـةُ أَهِلَّـةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمـا أُوقِـدَ فِي أَبْيـاتِ رَسولِ اللهِ ﷺ نـارٌ . قـالَ عُرْوَةُ : يا خـالَـةُ فَما كانَ يُعَيِّشُكُمْ ؟ قـالَتْ : الأَسْوَدانِ التَّمرُ وَالماءُ[2] .

---

(١) رواه البخاري ٥٤٨/٩ و ٥٤٩ في الأطعمة باب (النفخ) ، وباب (ماكان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون) ، والترمذي رقم (٢٣٦٤) في الزهد ، باب (ماجاء في معيشة النبي ﷺ وأهله) .

(٢) رواه البخاري ٢٨٣/١١ في الرقاق ، باب (كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه) ، ومسلم رقم (٢٩٧٢) في الزهد .

رواه البخاري ومسلم ، وفيهما أنه عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِصابَةٍ مِنَ الجوعِ ، وفيهما أنه كانَ فِراشُهُ ﷺ أُدْماً حَشْوُهُ ليفٌ[1] ، وفيهما أنَّهُ ﷺ تُوفِّيَ وَدِرْعُهُ مَرْهونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ في ثَلاثِينَ صاعاً من شعيرٍ[2] .

وعن أبي بردة رضي الله عنه أن عائشة رضي الله عنها :

« أَخْرَجَتْ كِساءً مُلَبَّداً وَإِزاراً غَليظاً فَقالَتْ : قُبِضَ رَسولُ الله ﷺ في هَذَينِ »[3] . وَالْمُلَبَّد : الْمُرَقَّع .

وفي البخاري :

---

(١) رواه البخاري ٢٨٢/١١ في الرقاق ، باب (كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه) ، ومسلم رقم (٣٠٨٢) في اللباس ، باب (التواضع في اللباس) ، وأبو داود رقم (٤١٤٦ و ٤١٤٧) في اللباس باب (في الفرش) ، والترمذي رقم (١٧٦١) في اللباس ، باب (ماجاء في فراش النبي ﷺ) ، وابن ماجه رقم (١٥١) ، والإمام أحمد في المسند (٤٨/٦ و ٥٦ و ١٠٨ و ٢٠٧ و ٢٦٢) .

(٢) رواه البخاري ٩٩/٦ في الجهاد ، باب (ماقيل في درع النبي ﷺ) ، وفي البيوع ٣٠٢/٤ باب (شراء النبي ﷺ بالنسيئة) ، وباب (شراء الإمام الحوائج بنفسه) ، وباب (شراء الطعام إلى أجل) ، وفي السلم ٤٣٣/٤ باب (الكفيل في السلم) ، وباب (الرهن في السلم) ، وفي الرهن ١٤٢/٥ باب (من رهن درعه) ، وباب (الرهن عند اليهود) ، وفي المغازي ١٥١/٨ باب (وفاة النبي ﷺ) ، ومسلم رقم (١٦٠٣) في المساقاة ، باب (الرهن وجوازه في الحضر والسفر) ، والنسائي ٢٨٨/٧ في البيوع ، باب (الرجل يشتري الطعام إلى أجل) ، وباب (مبايعة أهل الكتاب) ، والترمذي رقم (١٢١٤) في البيوع ، باب (في الرخصة في الشراء إلى أجل) .

(٣) رواه البخاري ١٩٩/٦ في الجهاد ، باب (ماذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه) ، وفي اللباس ٢٧٧/١٠ باب (الأكسية والخمائص) ، ومسلم رقم (٢٠٨٠) في اللباس ، باب (التواضع في اللباس) ، وأبو داود رقم (٤٠٣٦) في اللباس ، باب (لباس الغليظ) ، والترمذي رقم (١٧٣٣) في اللباس ، باب (ماجاء في لبس الصوف) .

« مـا تَرَكَ رَسـولُ اللهِ ﷺ دِرهَماً وَلا دينـاراً وَلا عَبْـداً وَلا أَمَةً وَلا شَيئاً إلاَّ بَغلَتَهُ البَيضاء التي كانَ تَرَكَها وَسِلاحَهُ وَأَرْضاً جَعَلَهَا لابْنِ السَّبيلِ »[1] .

وفي مسلم أنَّ بَعضَ الصَّحابَةِ[2]

« رَأى النَّبيَّ ﷺ وَهُـوَ فِي الْمَسْجِـــدِ يَتَقَلَّبُ مِنَ الجوعِ »[3] .

وعن ابن مسعود قال :

« نـامَ رَسولُ اللهِ ﷺ عَلى حَصيرٍ فقـامَ وَقَـدِ التَـزَقَ جَنبُـهُ قُلْنَـا : يـا رسـولَ اللهِ لَـو اتَّخَـذنـا لَـكَ وِطـاءً فَقـالَ : مـا لي وَلِلدُّنْيا ، مـا أنـا والـدُّنْيـا إلاَّ كَراكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ راح وَتَرَكَها »[4] . رواه الترمذي وصححه وابن ماجه .

---

(١) رواه البخاري ٣٥٦/٥ في الوصايا ، بـاب (الوصـايـا) ، وفي الجهـاد ٧٤/٦ و ٩٧ بـاب (بغلـة النبي ﷺ البيضـاء) ، وبـاب (من لم ير كسر السـلاح عنـد المـوت) ، وفي فرض الخمس ٢٠٩/٦ ، بـاب (نفقـة نسـاء النبي ﷺ بعـد وفـاتـه) ، وفي المغـازي ١٤٨/٨ بـاب (مرض النبي ﷺ) .

(٢) هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

(٣) ولفظه عند مسلم : « لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم يلتوي ، ما يجـد من الـدقل مـا يملأ به بطنه » . مسلم رقم (٢٩٧٨) في الزهد .

(٤) رواه الترمذي رقم (٢٣٧٧) في الزهد ، باب رقم ٤٤ ، وابن ماجه رقم (٤١٠٩) في الزهد ، باب (مثل الدنيا) .

وعن أنس رضي الله عنه قال : قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ :

« أَتَتْ عَلَيَّ ثَلاثونَ يَوماً وَليلَة مالِي وَلِبلال طَعامٌ يَأكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إلاَّ شَيءٌ يُوارِيهِ إبْطُ بِلال »[1] .

رواه الترمذي .

وفي الصحيحين « أنَّ الصَّحابَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم أَكَلوا .... [ورق الحُبلَة][2] » ، « وَمِنهُم مَن لَمْ يَجِد ما يُكفى بِهِ »[3] ، وأهل الصفّة حالهم مشهور . لو تتبعت ذلك طال وإنما القصد التنبيه نسأل الله الهداية .

☆ ☆ ☆

وأما **القناعة** ، فهي في اللغة : الرضا بالقسم ، فمن رضي بما قسم له فقد قنع ؛ لأن من تيقن أن ذلك بتقدير الخالق الرازق ، وأن ليس في قدره فعند الزيادة عليه طاب عيشه وزال همه وكان كما قيل[4] .

---

(١) رواه الترمذي رقم (٢٤٧٢) في صفة القيامة ، باب رقم ٣٤ ، وفيه روح بن أسلم ، ضعيف ، وتابعه وكيع عند ابن ماجه رقم (١٥١) ، وابن حبان موارد الظمآن رقم (٢٥٢٨) .

(٢) أضفنا ورق الْحُبْلَةِ . وهي : شجرة السَّمُر . وقيل : ثمرة تشبه اللُّوبيا . ٦٩٩/٤ جامع الأصول لابن الأثير .

(٣) رواه مسلم رقم (٢٩٦٧) في الزهد ، وهو (باب عند البخاري (٢٣٧١/٥) (كتاب الرقاق باب عيش النبي ﷺ وأصحابه ....) .

(٤) البيتان للإمام الشافعي وردا في مقدمة كتابه (الأم) : ١٠/١ ، وهما في ديوانه أيضاً ص ٣٦ (ط . القاهرة ١٣٨٦ هـ / ١٩٦٦ م) .

أَمْطِري لُـؤلُـؤاً جبـالَ سَرَنْـديـ ـبَ وفيضي آبـــارَ تَكْرورَ تِبْرا
أنـا إنْ عِشْتُ لَسْتُ أَعْـدَمُ قـوتـاً وَإذا مِتُّ لَسْتُ أَعْـــدَمُ قَبْرا

وما أحسن مـا قـالـه بعض السلف : ثلاث آيـات غنيت بهن عن جميع الخلائق

الأولى : ﴿ وَما مِنْ دابَّةٍ فِي الأَرْضِ إلاَّ عَلى اللهِ رِزْقُها ﴾(١) .
الثانية : ﴿ ما يَفْتَحِ اللهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلا مُمْسِكَ لَها ﴾(٢) .
الثالثة : ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلا كاشِفَ لَهُ إلاَّ هُوَ ﴾(٣) .

وعن عبد الله بن عمر مرفوعاً بلفظ :

« قَـدْ أَفْلَـحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفـافـاً ، وَقَنَّعَـهُ اللهُ بِما آتاهُ »(٤) . رواه مسلم والترمذي .

وعن فضالة بن عبيد أنّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقولُ :

« طـوبى لِمَنْ هُـدِيَ إلى الإِسْلامِ ، وَكانَ عَيْشُـهُ كَفـافـاً وَقَنِعَ »(٥) . رواه الترمذي والحاكم وصححاه .

---

(١) [هود : آية ٦] .
(٢) [فاطر : آية ٢] .
(٣) [يونس : آية ١٠٧] ، و [الأنعام : آية ١٧] .
(٤) رواه مسلم رقم (١٠٥٤) في الزكاة ، باب (في الكفاف والقناعة) ، والترمذي رقم (٢٣٤٨) في الزهد ، باب (ماجاء في الكفاف) .
(٥) رواه الترمذي رقم (٢٣٤٩) في الزهد ، باب (ماجاء في الكفاف) ، والحاكم في المستدرك =

وعن حكيم بن حزام مرفوعاً بلفظ :

« الْيَـدُ الْعُلْيـا خَيْرٌ مِنَ السُّفْلى وَابْـدَأْ بِمَنْ تَعولُ ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ ما كانَ عَنْ ظَهْرِ غِنى ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفُّهُ اللهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ »[1] .

رواه البخاري ومسلم .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عنه ﷺ :

« لَيْسَ الْغِنى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ وَلَكِنَّ الْغِنى غِنى النَّفْسِ »[2] .

رواه البخاري ومسلم .

= ٣٤/١ ـ ٣٥ وقال : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي وقال : لكن أبا علي الجنبي عمرو بن مالك لم يخرج له مسلم ، وأحمد في المسند ١٩/٦ ، وابن حبان في موارد الظمآن رقم (٢٥٤١) ، وابن المبارك في الزهد رقم (٥٥٣) .

(١) رواه البخاري ٢٩٤/٣ ، ومسلم رقم (١٠٣٤) ، والطبراني في الكبير (٣٠٨٢ و ٣٠٩١ و ٣٠٩٢ و ٣٠٩٣) بهذا اللفظ . وروى أحمد في المسند ٤٤/٣ و ٤٣٤ ، والنسائي ٦٩/٥ ، والطبراني في الكبير رقم (٣١٢٠) ، والدارمي رقم (١٦٦٠) ، ومالك في الموطأ رقم (١٩١٨) في الجامع ، ماجاء في التعفف عن المسألة نحوه .

(٢) رواه البخاري ٢٧١/١١ ، ومسلم رقم (١٠٥١) ، وأحمد في المسند ٢٤٣/٢ و ٢٦١ و ٣١٥ و ٣٩٠ و ٤٣٨ و ٤٤٣ و ٥٣٩ و ٥٤٠ ، والترمذي رقم (٢٤٧٩) ، وابن ماجه رقم (٤١٣٧) ، والحميدي رقم (١٠٦٣) والبزار في كشف الأستار رقم (٣٦١٧) ، وعزاه في مجمع الزوائد ٢٣٧/١٠ إلى الطبراني في الأوسط وأبي يعلى وقال رجال الطبراني رجال الصحيح .

وعن جابر مرفوعاً :

« عَلَيْكُمْ بِالْقَناعَةِ فَإِنَّ الْقَناعَةَ مالٌ لا يَنْفَدُ »[1] .

رواه الطبراني في (الأوسط) .

وعن أبي هريرة بلفظ :

« خِيارُ الْمُؤْمِنينَ القانِعُ ، وَشِرارُهُمْ الطَّامِعُ »[2] .

رواه القضاعي .

وقال ﷺ :

« إنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبيعُ يقتل حَبَطاً أَوْ يُلِمُّ إلا آكلة الخضر ... »[3] الحديث . رواه مسلم .

ومعناه أن إنبات الربيع وخضره تقتل حبطاً بالتخمة لكثرة الأكل أو تقارب القتل إلا إذا اقتصر منه على اليسير الذي تدعو إليه الحاجة فإنه لا يضر . وهكذا .

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٤٩٦) مجمع البحرين ، وزاد : « وكنز لا يفنى » . وفيه خالد بن إسماعيل وهو متروك . ورواه أبو الشيخ في الأمثال رقم (٨٣) ، والبيهقي في الزهد ص ٢٦ ، وفيه عبد الله بن إبراهيم ؛ ضعيف ، والمنكدر بن محمد ، ضعيف أيضاً .

(٢) رواه الشهاب القضاعي في مسند الشهاب رقم (١٢٧٤ و ١٢٧٥) ، والديلمي في مسند الفردوس ، كما ذكر في فتح الوهاب ١٩٠/٢ ، وفيهما مجاهيل وكذابون .

(٣) رواه مسلم رقم (١٠٥٢) في الزكاة ، باب (ماتخوف مايخرج من زهرة الدنيا) ، والبخاري ٤٨/٦ ـ ٤٩ في الجهاد ، باب (فضل النفقة في سبيل الله) وفي الرقاب ٢٤٤/١١ باب (مايحذر من زهرة الدنيا) وابن ماجه رقم (٣٩٩٥) في الفتن ، باب (فتنة المال) ، وأحمد في المسند ٧/٣ ، ٢١ ، ٩١

وروي عن علي رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ﴾[1] أنها القناعة[2] .

وعن عبد الله بن الحصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :

« مَنْ أَصْبَحَ منكم آمِناً فِي سِرْبِهِ ، مُعافى في بَدَنِهِ ، وَعِنْدَهُ قوتُ يَومِهِ ، فَكَأَنَّما حيزَتْ لَهُ الدُّنْيا بِحَذافيرِها »[3] .

رواه الترمذي وقال : صحيح غريب .

وعن جابر رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ :

« إِيَّاكُمْ وَالطَّمَعَ فَإِنَّهُ هُوَ الْفَقْرُ ، وَإِيَّاكُمْ وَما يُعْتَذَرُ مِنْهُ »[4] .

رواه الطبراني في (الأوسط) .

---

(١) [النحل : آية ٩٧] .

(٢) ذكر هذا السيوطي في الدر المنثور ١٣٠/٤ ، وعزاه إلى ابن جرير الطبري ؛ وهو في تفسيره : ١١٥/١٤ ، وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم (انظر المستدرك : ٣٥٦/٢) ، والبيهقي في الشعب .

(٣) رواه الترمذي رقم (٢٣٤٦) في الزهد ، باب رقم ٣٤ ، ورواه أيضاً البخاري في الأدب المفرد رقم (٣٠٠) باب (من أصبح آمناً في سربه) ، وابن ماجه رقم (٤١٤١) في الزهد ، باب (القناعة) .
وروى ابن حبان في موارد الظمآن رقم (٢٥٠٣) ، وفيه عبد الله بن هانئ ، قال في الجرح والتعديل ١٩٤/٢ : سمعت أبي يقول : .... وسألت عنه فقيل : هو شيخ يكذب .

(٤) رواه الهيثمي عن الطبراني في الأوسط وذكر أن محمد بن أبي حميد وهو مجمع على ضعفه (مجمع الزوائد ٢٤٨/١٠) .

وعن ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

« ابْنَ آدَمَ عِنْدَكَ ما يَكْفيكَ وَأَنْتَ تَطْلُبُ ما يُطْغيكَ ، ابْنَ آدَمْ لا بِقَليلٍ تَقْنَعُ وَلا مِنْ كَثيرٍ تَشْبَعُ . ابْنَ آدَمَ إِذا أَصْبَحْتَ مُعافى في جَسَدِكَ ، آمِناً في سِرْبِكَ ، عِنْدَكَ قوتُ يَوْمِكَ فَعَلى الدُّنْيا الْعَفاء »[1] .

رواه البيهقي في (الشعب) وابن عدي .

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه ، عنه ﷺ قال :

« أَتاني جِبْريلُ فَقالَ : يا مُحَمَّدُ عِشْ ماشِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّت ، وَأَحْبِب مَنْ أَحْبَبْتَ فَإِنَّكَ مُفارِقُهُ ، وَاعْمَلْ ماشِئْتَ فَإِنَّكَ مُجْزِيٌّ بِهِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الْمُؤمِنِ قِيامُهُ بِاللَّيْلِ ، وَعِزَّهُ اسْتِغْناؤُهُ عَنِ النَّاسِ »[2] .

رواه الحاكم والبيهقي .

---

(١) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ٦٨/١ ونسبه إلى ابن عدي والبيهقي في الشعب ، ورواه الطبراني في الأوسط (٤٩٤) مجمع البحرين ، ومسند الشاميين ، وأبو نعيم في الحلية ٩٨/٦ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٧٢/١٢ ، والسلمي ص ٥ في الأربعين الصوفية .

(٢) رواه الحاكم في المستدرك ٣٢٤/٤ ـ ٤٢٥ وصححه ووافقه الذهبي ، وأبو داود الطيالسي رقم (١٧٥٥) ونحوه عند الطبراني في الأوسط رقم (٩٤) مجمع البحرين ، وأبو نعيم في الحلية ٢٥٣/٣ ، والسهمي في تاريخ جرجان ص ٦٢

وأما سلامة الصدر فالمراد به عدم الحقد والغل والبغضاء .

عن الزبير بن العوام رضي الله عنه ، عنه ﷺ قال :

« دَبَّ إِلَيكُمْ داءُ الأُمَمِ قَبْلَكُم : إلى .... وَالْبَغْضاءُ ، وَالْبَغْضاءُ هِيَ الحالِقَةُ ، حالِقَةُ الدِّينِ لاحالِقَةُ الشَّعْرِ ، وَالَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لاتَدْخُلوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤمِنوا ، وَلا تُؤمِنوا حَتَّى تَحابّوا ، أَفَلا أُنَبِّئُكُمْ بِشَيءٍ إِذا فَعَلْتُمُوهُ تَحابَبْتُمْ ؛ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُم »(١) .

رواه أحمد والترمذي .

ولمسلم عن أبي هريرة قوله :

« لاتَدخُلوا الجَنَّةَ »(٢) .

وعن أبي هريرة ، عنه ﷺ :

« تُفْتَحُ أَبوابُ الجَنَّةِ يَومَ الاثْنَينِ وَيَومُ الْخَميسِ فَيُغْفَرُ فيها لِكُلِّ عَبْدٍ لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيئاً إِلاَّ رَجُلاً كانَتْ بَينَهُ وَبَينَ أَخيهِ

(١) رواه أحمد في المسند ١٦٧/١ ، والترمذي رقم (٢٥١٠) في صفة القيامة ، باب (سوء ذات البين وهي الحالقة) وله شاهد عند مسلم في صحيحه رقم (٥٤) في الإيمان .

(٢) وهو الشاهد المشار إليه في الحديث السابق .

شَحْناء فَيُقالُ : انْظِرُوا هَذَينِ حَتَّى يَصْطَلِحا »[1] .

رواه مسلم وأبو داود والترمذي .

وعن ابن عباس مرفوعاً :

« ثَلاثٌ مَن لم يَكُنَّ فيه فإن الله يغفر لـه مـاسوى ذلـك : مَنْ مـاتَ لا يُشْرِكُ بـاللهِ شَيئـاً ، وَلَمْ يَكُن سـاحِراً يَتَّبِـعُ السَّحَرَةَ ، وَلَم يَحقِدْ عَلى أَخيهِ »[2] .

رواه البخاري في (الأدب) والطبراني .

وأما التواضع فهو أن لا يرى لنفسه حقاً .

وعن عياض بن حمار قال : قال رسول الله ﷺ :

« إنَّ اللهَ تَعـالى أَوحى إليّ أَن تَواضَعوا حَتّى لا يَبْغِيَ أَحَـدٌ

---

(١) رواه مسلم رقم (٢٥٦٥) في البر والصلة ، باب (النهي عن الشحناء والتهاجر) ، ومالك في الموطأ رقم (١٧٣٨) في حسن الخلق ، ما جاء في المهاجرة ، وأبو داود رقم (٩١٦) في الأدب ، باب (فيمن يهجر أخاه المسلم) ، والترمذي رقم (٢٠٢٣) في البر والصلة ، باب (ما جاء في المتهاجرين) ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٤١٣) في باب (الشحناء) .

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد رقم (٤١٥) في باب (الشحناء) ، والطبراني في الكبير والأوسط وفيه ليث بن أبي سليم . بلفظ : « ثلاث من لم يكن فيه غفر له ماسواه لمن شاء » والطبراني في الكبير والأوسط بلفظ : « ثلاث من لم تكن فيه واحدة منهن فإن الله يغفر له ، سوى ذلك لمن يشاء » ، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال : وفيه ليث بن أبي سليم : ١٠٤/١

عَلى أَحَدٍ ، وَلا يَفْخَرَ أَحَدٌ على أَحَدٍ »[1] .

رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عنه ﷺ :

« مانَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِن مال وَما زادَ امْرُؤٌ يعَفو إلاَّ عِزّاً وَما تَواضَعَ أَحَدٌ لله إلاَّ رَفَعَه الله »[2]

رواه مسلم والترمذي .

وسيأتي تمام الأحاديث فيه في ذم الكبر .

☆ ☆ ☆

وأما القسم الثاني المنهي عنه فمنه ضد ماتقدم ، وهو : **عدم صلاح النية ، وعدم الإخلاص ، وعدم التقوى واليقين ، وعدم الصبر ، والاستغناء بنفسه عن التوكل على الله ، والغل ، والحقد .**

---

(١) هو جزء من حديث طويل رواه مسلم رقم (٢٨٦٥) في صفة الجنة ، ورواه أبو داود رقم (٤٨٩٥) في الأدب ، باب (في التواضع) ، وابن ماجه رقم (٤٢١٤) في الزهد ، باب (البغي) ، بلفظ : « أن تواضعوا ، ولا يبغي بعضكم على بعض » . وسقط منه عند ابن ماجه : « لا يفخر أحد على أحد » لكنّه رواها مستقلاً رقم (٤١٧٩) في الزهد ، باب (البراءة من الكبر ، والتواضع) .

(٢) رواه مسلم رقم (٢٥٨٨) ، والترمذي رقم (٢٠٢٩) ، وهو كذلك عند : الدارمي رقم (١٦٨٣) ، وأحمد في المسند (٣٨٦/٢) ، وابن حبان في روضة العقلاء (ص ٥٩) ، والطبراني في مكارم الأخلاق (٦٣) . ونحوه بلفظ : « ماتَقَصَ مال من صدقة ولا عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً » عند الطبراني في الصغير ٥٤/١ والأوسط (١٢٢) مجمع البحرين ، وأحمد ١٩٣/١ ، والبزار ٢٩٩/١

ومنه : **الحسد** ، وهو تمني زوال النعمة .

واعلم أن الحاسد لا يفوز بشيء سوى شديد الوعيد والخسران الذي ليس عليه مزيد مع عدم ضر المحسود بشيء من الأشياء ، وهذا لا يرضى به ذو عقل سليم إلا من استخفه الشيطان الرجيم .

وعن أبي هريرة رضي الله ، عنه ﷺ :

« لا يَجْتَمِعُ في جَوْفِ عَبْدٍ مُؤمِنٍ غُبارٌ في سَبيلِ اللهِ وَفَيْحُ جَهَنَّمَ ، وَلا يَجْتَمِعُ في جَوْفِ عَبْدٍ الإيمانُ وَالْحَسَدُ »[1] .

رواه ابن حبان في صحيحه .

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« إيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ فَإنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَناتِ كَما تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ »[2] .

رواه ابن ماجه ، ورواه أبو داود والبيهقي عن أبي هريرة .

---

(١) رواه ابن حبان في صحيحه رقم (١٥٩٧) ونحوه رقم (١٥٩٩) موارد الظمآن .

(٢) رواه أبو داود رقم (٤٩٠٣) في الأدب ، باب (في الحسد) ، وفيه رجل لم يسم ، وذكره البخاري في التاريخ الكبير ٢٧٢/١ وقال : لا يصح . ورواه أيضاً ابن ماجه بمعناه رقم (٤٢١٠) بلفظ « الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار ، والصلاة نور المؤمن ، والصيام جنة من النار » وفيه عيسى بن أبي عيسى الحناط ، ويقال الخياط والخباط وهو ضعيف .

وعن ضمرة بن ثعلبة مرفوعاً :

« لاَ يزالُ النّاسُ بِخَيْرٍ مَالَمْ يَتَحاسَدُوا »[1] .

رواه الطبراني بإسناد رجاله ثقات .

وتقدم قوله ﷺ لما سئل عن أفضل الناس إنه

« التَّقِيُّ النَّقِيُّ لاإِثْمَ فيهِ وَلا بَغيٌ وَلا غِلٌّ وَلا حَسَدَ »[2] .

وقوله ﷺ :

« وَلا تَحاسَدوا وَلا تَباغَضوا . الحديث ... »[3] .

وعن أبي بكر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :

« عَلَيكُمْ بالصِّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ البِرِّ وَهُما في الجَنَّةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالكَذِبْ فَإِنَّه مَعَ الفُجُورِ وَهُما فِي النَّارِ ، وَسَلوا اللهَ اليَقِينَ وَالْمُعافاةَ فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتَ أَحَداً بَعْدَ اليَقينِ خَيْرٌ مِنَ الْمُعافاةِ ، وَلا تَحاسَدوا وَلا تَباغَضوا ولا تَقاطَعوا وَلا تَدابَروا ، وَكونوا

---

(١) رواه الطبراني ورجاله ثقات انظر : مجمع الزوائد ٧٨/٨

(٢) تقدم تخريجه

(٣) تقدم تخريجه .

عِبادَ اللهِ إِخْواناً كَما أَمَرَكُمُ اللهُ »[1] .

رواه أحمد والبخاري في (الأدب) .

وعن معاوية بن حيدة ، عنه ﷺ :

« الْحَسَدُ يُفْسِدُ الإِيمانَ كَما يُفْسِدُ الصَّبِرُ الْعَسَلَ »[2]

رواه أبو يعلى .

وعن عبد الله بن بُسْر مرفوعاً :

« لَيْسَ مِنِّي ذُو حَسَدٍ ولا نَمِيمَةٍ وَلا كَهانَةٍ وَلا أَنا مِنْهُ »[3] .

رواه الطبراني .

☆ ☆ ☆

ومنه : **الكبر** ، وهو احتقار الناس والترفع عليهم ودفع الحق ، وهو أشد هذه الثلاثة الباطنة ، نسأل الله السلامة .

---

(١) رواه أحمد في المسند ٣/١ و ٥ و ٧ واللفظ له . وروى البخاري نحوه في الأدب المفرد رقم (٤١٢) و (٤١٠) ، بلفظ : « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تناجشوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تنافسوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً » وفي الأخرى : « لا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، وكونوا عباد الله إخواناً » وهذه الروايات في الصحيحين وتقدم ذكرها كما أسلفنا .

(٢) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ٨٠/٢ وعزاه إلى الديلمي في مسند الفردوس .

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩١/٨ وعزاه إلى الطبراني وقال : وفيه سليمان بن سلمة الجنائري وهو متروك . وأورده السيوطي في الفتح الكبير ٦٨/٣ وعزاه إلى الطبراني في الكبير .

وعن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ مـاتَ وَهُوَ بريءٌ مِنَ الكِبْرِ وَالْغُلـولِ وَالـدَّيْنِ دَخَـلَ الجَنَّة »[1] .

رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه .

وعن ابن عمر رضي الله عنه ، عنه ﷺ :

« مامِنْ رَجُلٍ يَتَعاظَمُ في نَفْسِهِ وَيَخْتالُ في مِشْيَتِهِ إلاَّ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيهِ غَضْبانُ »[2] .

رواه أحمد والبخاري في الأدب والحاكم .

وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه ، عنه ﷺ :

« ثَـلاثَـةٌ لا يَسْـأَلُ اللهُ عَنْهُمْ : رَجُـلٌ يُنـازِعُ اللهَ إزارَهُ ،

---

(١) رواه الترمذي رقم (١٥٧٢) في السير ، باب (مـاجـاء في الغلول) ، وابن حبـان رقم (١٦٧٦) موارد الظمآن ، وابن ماجه رقم (٢٤١٢) في الصدقات ، باب (التشديد في الدين) ، بلفظ : « من فارق الروح الجسد . إلخ ... » وقد أخرجها أيضاً بهذا اللفظ الترمذي رقم (١٥٧٣) في السير ، باب (ماجاء في الغلول) ، وأحمد في المسند ٢٧٦/٥ و ٢٧٧ و ٢٨١ و ٢٨٢ ، والحاكم في المستدرك ٢٦/٢ وصحح سند « من مـات » على شرط الشيخين ولم يـذكرهـا الـذهبي في التلخيص ، وإنما صحح سند الرواية الثانية « من فارق » على شرط الشيخين والتي سكت عنها الحاكم ، لكن الحاكم خالف القوم ورواه بلفظ : « من فـارق الروح والجسـد » ، ولم نر الحديث في سنن النسائي فلعله في الكبرى .

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد رقم (٥٤٩) في باب (الكبر) ، بلفظ : « من تعظم في نفسـه أو اختال في مشيتـه ، » ، وأحمد في المسند ١١٨/٢ ، والحاكم ٦٠/١ وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأشار الذهبي إلى أنه على شرط مسلم .

وَرَجُلٌ يُنَازِعُ اللهَ رِداءَهُ ، فإِنَّ رِداءَهُ الكِبْرُ وَإِزارُهُ العِزُّ ، وَرَجُلٌ في شَكٍّ مِن أَمْرِ اللهِ وَالقُنوطُ مِن رَحْمَةِ اللهِ »[1] .

رواه البخاري في (الأدب) والطبراني وأبو يعلى .

وعن أبي سعد قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ تَواضَعَ للهِ دَرَجَةً رَفَعَهُ دَرَجَةً حَتَّى يَجْعَلَهُ في أَعْلى عِلِّيِّينَ ، وَمَنْ تَكَبَّرَ عَلى اللهِ دَرَجَةً يَضَعُهُ اللهُ دَرَجَةً حَتَّى يَجعَلَهُ فِي أَسْفَلِ سافِلينَ ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ في صَخْرَةٍ صَمَّاءَ لَيْسَ عَلَيها بابٌ وَلا كُوَّةٌ يُخْرِجُ مَا غَيَّبَهُ لِلنَّاسِ كائِناً ما كانَ »[2] .

رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال على المنبر : أَيُّها النَّاسُ تَواضَعوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ :

« مَنْ تَواضَعَ للهِ رَفَعَهُ اللهُ » وقال : « انتعش ينعشك الله

---

(١) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ٥٥/٢ وعزاه إلى الطبراني في الكبير ، وأبي يعلى في مسنده ، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٥٩٠) .
وهو عند البخاري في أيضاً الأدب رقم (٥٥٢) مختصراً « بلفظ » العز إزاره . والكبرياء رداؤه فمن نازعني بشيء منهما عذّبته » .

(٢) رواه ابن ماجه رقم (٤١٧٦) في الزهد ، باب (البراءة من الكبر) ، وابن حبان في صحيحه رقم (١٩٤٢) موارد الظمآن ، واللفظ له .

فهـو في أعين النـاس عظيم وفي نفسـه صغير ، ومن تكبر قصمـه الله وقـال : اخسـأ فهـو في أعين النـاس صغير وفي نفسـه كبير »[1] . رواه أحمد والبزار .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ يقول الله عز وجل :

« العِزُّ إزارُهُ ، وَالكِبْرِياءُ رِدَاؤُهُ فَمَنْ نازَعَنِي واحِـداً مِنْهُمَا عَذَّبْتُه »[2] . رواه مسلم .

وعن حارثة بن وهب قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ »[3] .

رواه البخاري ومسلم .

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٢٧٤) مجمع البحرين ، وأبو نعيم في الحلية ١٢٩/٧ ، والخطيب في تاريخ بغداد ١١٠/٢ وفيه سعيد بن سلام كذاب . وهو ليس عند الإمام أحمد والبزار .
ولعل سبب الخطأ في إيراد المؤلف هنا وعزوه لأحمد والبزار ماجاء في مجمع الزوائد ٨٢/٨ فسبق فهمه إلى كونه عندهم وإنما ذكر الهيثمي رواية نحوها بالمعنى عندهما وأخرى عنـد الطبراني وذكر لفظها .

(٢) رواه مسلم رقم (٢٦٢٠) في البر والصلـة ، بـاب (تحريم الكبر) ، وهـو عنـد أبي داود رقم (٤٠٩٠) في اللباس ، باب (ماجاء في الكبر) ، بلفظ « الكبرياء ردائي والعظمـة إزاري فمن نازعني واحداً منهما قذفته في النار » .

(٣) رواه البخاري ٦٦٢/٨ في تفسير سورة (ن) ، ومسلم رقم (٢٨٥٣) في صفة الجنة ، باب (النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء) ، والترمذي رقم (٢٦٠٥) في صفة جهنم ، بـاب رقم ١٣ ، وأحمـد في المسنـد ٣٠٦/٤ ، و ١٦٩/٢ من حـديث ابن عمر ، بلفـظ « كل جواظ جعظري مستكبر » .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ :

« ثَلاثَـةٌ لا يُكَلِّمُهُم اللهُ يَومَ القِيـامَـةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلا يَنْظُرُ إِلَيهِمْ وَلَهُمْ عَـذابٌ أَليم : شَيْخٌ زانٍ ، وَمَلِـكٌ كَـذَّابٌ ، وَعـائِلٌ مُسْتَكْبِر »[1] .

رواه مسلم والنسائي .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يَـدْخُلُ الجَنَّـةَ مَنْ في قَلْبِـهِ مِثْقـالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ فَقـالَ رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوبُهُ حَسَنَـاً وَنَعْلُـهُ حَسَنَـةً قـالَ : إِنَّ اللهَ جَميلٌ يُحِبُّ الجَمالَ ، الكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْـطُ النَّاسِ »[2] .

رواه مسلم والترمذي .

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

« بَيْنَما رَجُــلٌ مِمَّنْ كانَ قَبْلَكُمْ يَجُرُّ إِزارَهُ مِنَ الخُيَـلاءِ

---

(١) رواه مسلم رقم (١٠٧) في الإيمان ، باب (بيان غلظ تحريم إسبال الإزار) ، والنسائي ٨٦/٦ في الزكاة ، باب (الفقير المختال ، بلفظ : « ثلاثة ... الشيخ الزاني ، والعائل المزهو ، والإمام الكذاب ») .

(٢) رواه مسلم رقم (٩١) في الإيمان ، باب (تحريم الكبر وبيانه) ، والترمذي رقم (١٩٩٩) في البر والصلة ، باب (ماجاء في الكبر) ، ووهم الحاكم فاستدركه ٢٦/١

خُسِفَ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الأَرْضِ إِلَى يَوْمِ القِيامَةِ »[1] .

رواه البخاري .

وعنه أيضاً قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَنْ جَرَّ ثَوبَهُ خُيَلاءَ لَمْ يَنْظُرْ إِلَيهِ يَوْمَ القِيامَةِ . فَقالَ أَبو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : يَارَسولَ اللهِ إِنَّ إِزارِي مُسْتَرْخٍ إِلاَّ أَنْ أَتَعاهَدَهُ ، فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ : إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خُيَلاءَ »[1] .

رواه البخاري ومسلم .

ومنه : **إعجاب المرء بنفسه** ، وهو في معنى الكبر .

وعن ابن عمر مرفوعاً :

« ثَلاثٌ مُهْلِكاتٌ ، وَثَلاثٌ مُنْجِياتٌ ، وَثَلاثٌ كَفَّاراتٌ ،

---

(١) رواه البخاري ٢٥٨/١٠ في اللباس ، باب (من جرّ ثوبه من الخيلاء) ، والنسائي ٢٠٦/٨ في الزينة ، باب (التغليظ في جر الإزار) ، ويوجد نحوه عند مسلم رقم (٢٠٨٨) في اللباس ، باب (تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه) ، والترمذي رقم (٢٤٩١) في صفة القيامة باب رقم ٤٧

(٢) رواه البخاري ٢٥٨/١٠ في اللباس، باب (من جرّ ثوبه من الخيلاء) ، وباب (قول الله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبادِهِ ﴾) ٢٥٢/١٠ ، وباب (من جرّ ثوبه من غير خيلاء) ٢٥٤/١٠ ، وفي فضائل أصحاب النبي ﷺ ١٩/٧ ، باب (لو كنت متخذاً خليلاً) ، ومسلم رقم (٢٠٨٥) في اللباس ، باب (ماجاء في إسبال الإزار) ، والنسائي ٢٠٦/٨ في الزينة ، باب (التغليظ في جرّ الإزار) ، باب (إسبال الإزار) .

وَثَلاثٌ دَرَجاتٌ ، فَأَمّا الْمُهْلِكاتُ فَشُحٌ مُطاعٌ وَهَوىً مُتَّبَعٌ وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ ، وَأَمّا الْمُنجِياتُ فَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ ، والرضا وَالْقَصْدُ في الْفَقْرِ وَالْغِنى ، وَخَشْيَةُ اللهِ في السِّرِ وَالْعَلانِيَة . وَأَمّا الكَفّاراتُ فَانْتِظارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ ، وَإِسْباغُ الوُضوءِ في السَّبَرات[1] وَنَقْلُ الأَقْدامِ إِلى الْجَماعاتِ . وَأَمّا الدَّرَجاتُ فَإِطْعامُ الطَّعامِ وَإِفْشاءُ السَّلامِ وَالصَّلاةُ بِاللَّيلِ وَالنَّاسُ نِيام »[2] .

رواه الطبراني في (الأوسط) .

وعنه أيضاً مرفوعاً بلفظ :

« كَفى بِالْمَرْءِ عِلْماً إِذا عَبَدَ اللهَ ، وَكَفى بِالْمَرْءِ جَهْلاً إِذا أُعْجِبَ بِرَأْيِهِ »[3] .

رواه أبو نعيم ، والبيهقي عن مسروق نحوه مرسلاً .

---

(١) السبرات : جمع سَبْرَة ، وهي الغَداةُ البارِدة ـ بسكون الباء ـ وقيل : هي ما بين السحر والصباح ، وقيل : ما بين غُدْوَة إلى طلوع الشمس ، وفي الحديث : « ... وإسباغ الوضوء في السَّبَرات » قال الحطيئة :

عظام مَقيل الهام غُلْبٌ رِقابها   يُباكرن حَدَّ الماء في السَّبَراتِ

(٢) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ٤٩/٢ ـ ٥٠ وعزاه إلى الطبراني في الأوسط عن ابن عمر .

(٣) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ٣١٧/٢ ـ ٣١٨ وعزاه إلى البيهقي في شعب الإيمان عن مسروق مرسلاً بلفظ : « كفى بالمرء علماً أن يخشى الله ، وكفى بالمرء جهلاً أن يُعجب بنفسه » ، =

ومن الأمور الباطنة : **الظن وحب الرئاسة ونحوهما** ، وفيما ذكرت كفاية ، وفيه تنبيه على البقية ، فيا أيتها النفس الخبيثة المنطوية على كل بلية بعد هذا ، حنانيك ، فبعض الشر أهون من بعض .

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيَّاً ... وَلَكِنْ لا حَيَاةَ لِمَنْ تُنَادي[1]
وَنَاراً لَوْ نَفَخْتَ لَقَدْ أَضَاءَتْ ... وَلَكِنْ صِرْتَ تَنْفُخُ في رَمَادِ

قال بعض كفار الهند بعد إسلامه : جاهدت نفسي في كسر الوثن الذي كنت أعبده ليلة فغلبتها فكسرته ، وأنا في جهاد لها اليوم نحو عشرين سنة في كسر الأصنام الباطنة فلم أقدر ولا نفع جهادي .

وقال أبو عبد الله المحاسبي[2] : وأبناء الآخرة صنفان : صِنْفٌ رَضَوا بِتَركِ العُيوب الظَّاهِرة من الزِّنا والسَّرقة وشرب الْمُسكر والغِيْبة والنَّميمة والكَذِب ومُغَالبة النّاس بالظُّلم وعَمِلوا الطّاعَاتِ الظَّاهِرة من الصلاّة والصَّوم وقراءة القرآن والزّكاة والجِهَاد والحَجِ والعِتْق وعِيَادة المرْضَى وتَشيْيع الجَنَائز وأعمال البِّر التي هي ظاهِرة بالأركان ولم يصلوا إلى عِيَادة القَلْبِ وهي الحكم ولم يقبلوا على العَيوب البَاطِنة ، فإذا جاءت نَوائبُ هذه

= وذكر رواية عند أبي نعيم في الحلية عن عبد الله بن عمرو بن العاص بلفظ : « كفى بالمرء فقهاً إذا عَبَدَ الله ، وكفى بالمرء جهلاً إذا أُعْجِبَ برأيه » .

(١) البيت للشاعر عمرو بن معديكرب الزبيدي . ديوانه ٦٤ ـ ٦٥

(٢) الحارث بن أسد المحاسبي ، أبو عبد الله ، عالم بالأصول والمعاملات ، وواعظ مُبَكٍ ، له تصانيف عدة ، في التوحيد ، والفقه ، والزهد ، منها : المسائل في أعمال القلوب والجوارح ، والبعث والنشور ، وشرح المعرفة ، وآداب النفوس ، ولد بالبصرة ، ومات ببغداد سنة ٢٤٣ هـ .

الأخْلاَق ظَهَرت مِنْهم أمورٌ لاَتَظْهر إلا من السّفُهاء من الظُّلْم والاعْتدَاء ، وإذا جاءت نَائِبَات الذّل كاد أن تَسوء أخلاَقُه ويَنخَلع من دِيْنه هَربـاً من الذل وإقامةٍ لِجَاهِـهِ ، وفي مَوْضع إذا دَارَى وهو مُـداهن لاللمُـدارى ، إنها المداراة عن الدين فإما لِبَقاء الجَـاه مع ذَهَـاب الـدِّين فَهي مُـدَاهنـة ، ولو كان صادقاً لكفَـاه الله عَزّ وجَل ، وإذا جـاءه مَوْضع الرِّزق فكأنـه لم يَسْمع قولـه تعـالى : ﴿ وَمـا مِنْ دابَّـةٍ فِي الأَرْضِ إلاَّ عَلَى اللهِ رِزْقُهـا ﴾[1] فتراه مُهتماً مَحْزوناً كئيباً قَنِطاً عن سيـاق الله عز وجل ذلـك إليـه ، وإذا جـاء موضع الرئاسة فَرُدّ عَليه قَوْلُـه اشمأزّ وغَضِبَ إلى أن قـال : فهو عِنْـدَ نفسـه صَاحِب عِبَادة وصَمْتٍ وصَلاَة وبالبَاطِن خَرَابٌ يَقْـدم على الله تعـالى وفيـه هذه العُيوب البَاطِنة ، وهو غير ثابت فيها لأنه لم ينتبه لها ، وبـدا لـه من الله مالم يكن يحتسب .

قال : وأمّـا الصّنفُ الآخر فَترك العُيوب الظّـاهِرة وانْتبـه إلى العُيوب البَاطِنة ، وأَقْبَل على النفّس الأمّارة فَرَاضَهـا حتى تَرَكَتْ هـذه الأخْلاَق ، وجَاهَدَها حتى أَذْعَنَتْ ، وصَدَق في مُجَـاهَـدتِها حتى اسْتَقَـامت فَقَـدِمَ على رَبّه طَاهراً مُتطهراً تَائباً نَازعاً عن العُيوب الظّـاهِرة والبَـاطِنـة[2] . انتهى كلامه وأقول[3] :

---

(١) هود : الآية ٦

(٢) ليس بين يدينا شيء للمحاسبي وكلها غير مفهرس على ماأُخبرت .

(٣) أي : المصنف .

١ ـ دَعْ عَنْكَ تَـذْكارَ اللِّوَى والرَّنَى ... فَما لَنَـــا فِيْ رَسْمِ دَارٍ مَصِيــحْ

٢ ـ كَذاكَ قَـدْ أَشْجَى الفُؤادَ الكَلِيم ... تَرَنُّمُ الـوَرْقَـا بِصَـوْتٍ فَصِيـحْ

٣ ـ لاترجُ في هَـــذا وَلا ذَا سِـوَى ... الفَـوْزَ مِنْهَـا بِـالسَّفْـحِ والمسـحْ(١)

٤ ـ لكِنْ إذَا مـاشِئْتَ قِـدْحَ العُلَى ... وَرُمْتَ أَنْ تَحْظَى بِسَهمِ الرَّبِيـحْ

٥ ـ فَفي جِهَـادِ النَّفْسِ عَنْ غَيِّهَـا ... وَجِهَـادِ المكْتُـومِ غَيْرِ الصَّرِيـحْ

٦ ـ وَعَرِّشْ أَشْجَـارَ التُّقَى والرِّضَى ... وَسَقِّهَـا مِنْ نَهْرِ صَبْرٍ فَسِيـحْ

٧ ـ تَجْنِي ثِمارَ الـزُّهْـدِ في يَنْعِهَـا ... وَذَاكَ الفُـؤَادِ الْجَرِيـحْ

٨ ـ فَيَـا مَلِيـكَ الْمُلْـكِ يـا مَنْ لَـهُ ... في خَلْقِـه التَّصْرِيف قَلْبِي جَمُـوحْ

تم

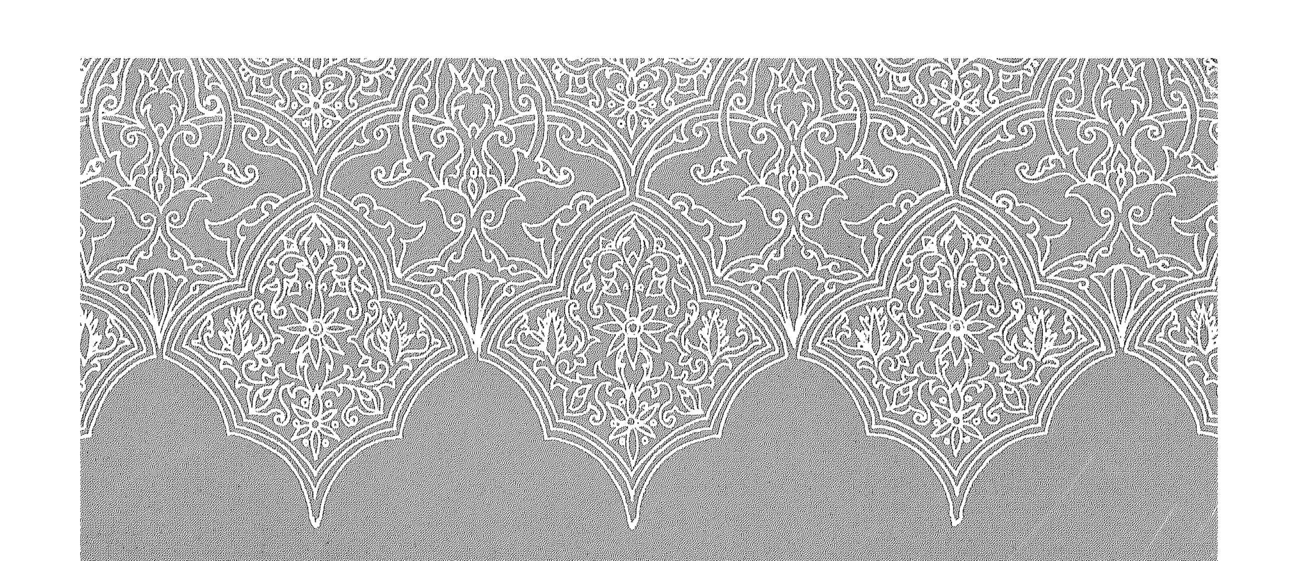
هـذا جهـد المقل ، وأنت الهـادي القـادر الفـاعل لمـا تشـاء . وصـل وسلم على رسولك الأمين وآله وصحبه الأكرمين . انتهى في شهر ربيع الآخر من سنـة ١٢٥٦ من الهجرة .

---

(١) المعنى غير واضح وعجز البيت غير مستقيم ولعلّ فيه تصحيفاً من النـاسـخ كما في عجـز البيت الخامس والسابع .

الفهرس





لئن كان تمسك المسلمين بالقيم الأخلاقية والمثل العليا التي حثهم الإسلام عليها، سبباً في عزتهم، وقاعدة صلبة لبناء حضارتهم، وكان إهمالهم لها بعد ذلك سبباً في تخلفهم وإنحسار حضارتهم... فإن هذه القيم والمثل كفيلة بإعادتهم إلى مرتبة الفعالية، وارتقائهم مدارج الحضارة من جديد، متى عادوا إلى الاعتصام بها... تلك سنة الله ﴿إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾.

والمحقق، وهو أحد الرواد الباحثين لأمتهم عن مخرج من تخلفها، وطريق للخلاص من أزمتها، يضع بين أيدينا، من تراثنا القديم الجديد، رسالتين للإمام الشوكاني (الابن)، تعالجان جوانب من سلوك المسلم، كما ينبغي أن يكون عليه هذا السلوك.

